٩٥٠
٤٦١٠٢
مجموعہ بط اجمس نے
مسامیر

فتح البرية على متن السخاوية في الحساب
لحسين المحلي

٩٥٠
٤٦١٠٢

١. رسالة في القول المختار
٢. فتح البرية على متن السخاوية - في الحساب للحسين المحلي
٣. الفصول المختارة من كتاب الفوز والأمل في أصول الأستاذ منجك
٤. نفحة القبول في علم الأصول / الشيخ عبد الله البلتاجي
٥. كتاب شواهد التوضيح والتصحيح - لابن مالك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خص العلما بافريقين • واصطفاهم من خلقه وجعلهم مفضلين • واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة نشات عن محض اليقين • واشهد ان سيدنا محمدا
عبده ورسوله خير خلق الله اجمعين • صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ما تكررت مرات الاحاد
والعشرات والالاف والملايين اما بعد فيقول العبد الفقير الى الطاف ربه حسين بن محمد
المحلى الشافعى غفر الله ذنوبه وستر عيوبه • لما انتفع الناس بكتاب الشيخ الامام العلامة عبد
القادر السخاوى المعمول فى قلم الغبار • وحظى بالقبول والانتفاع والاشتهار • وكان خاليا
عن شرح يبين مراده • ويظهر مفاده • طلب منى بعض الاعزة على ان اضع عليه شرحا يبين
بالطويل الممل • ولا بالقصير المخل • اذكر فيه قواعد الحساب • وابين فيه الخطا من الصواب •
فاجبته المرة بعد المره • واظهرت له التاسف والحسرة • لعلمى انى لست اهلا لذلك • ولا
من السالكين فى هذه المسالك • وان هذا الزمان كثير جهله • وقل خيره ونفله • وصار
العلم كناية عن القيل والقال • وكانت الرجال تعرف بالعلم فصار العلم يعرف بالرجال • فما
زادتهم مداقتى الا شغفا وغراما • وظمأ فى تحصيل الطلب وهياما • مع ان هذا العلم قد غار
ماوه • وعز رواده • ومازلت اقدم رجلا واوخر اخرى • لعلمى انى لست بهذا المقام احرى
لكن رجوت الله البار الرحيم • ان يعم النفع الجود كريم ومجيبه بفتح رب البرية • على متن
السخاوية • وقد بدء المصنف بالبسملة ثم بالحمد لقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذى بال
لا يبدء فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتر وجمع بينهما لان الابتر الحقيقى واضافى فبالبسملة
حصل الحقيقى وبالحمد له حصل الاضافى والباء متعلقة بمحذوف تقديره اولف والله علم
على الذات الواجب الوجود والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان وضعتا للمبالغة من رحم

بضم



بضم الحا وقدم الرحمن على الرحيم لان زيادة البنا تدل على زيادة المعنى غالبا كما فى قطع
وقطع والحمد لغة الثنا بالكلام على الجميل الاختيارى على جهة التعظيم وعرفا فعل ينبى عن
تعظيم المنعم بسبب انعامه والشكر لغة هو الحمد عرفا واما عرفا فهو صرف العبد جميع ما انعم
الله به الى ما خلق لاجله كصرف النظر الى مطالعة العلوم الشرعية وقوله رباى مالك
العالمين اسم جمع او جمع لم يستوف الشروط ولما حمد الله صلى الله على نبيه صلى الله عليه
وسلم لقوله تعالى ورفعنا لك ذكرك فقال وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم الصلاة من الله رحمة ومن الملايكة استغفار ومن غيرهما دعاء والسيد هو الذى
ساد على قومه ومحمد علم منقول من اسم مفعول والدكل مومن وصحبه كل من اجتمع به فى حياته
مومنا والسلام هو الامان وقوله ورضى الله عن اصحاب رسول الله اجمعين جملة دعائية
بعد يوتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر واصلها مما بدليل لزوم الفاء فى جزءها غالبا
وهى مبنية على الضم لحذف المضاف ونية معناه فيقول الفقير لرحمة ربه عبد القادر بن
حسين السخاوى الشافعى عامله الله بلطفه الخفى فى الدنيا والاخرة هذا الاشارة الى ما
فى الذهن مطلقا مختصر من الاختصار وهو تقليل اللفظ فى علم الحساب وهو لغة معرفة
العدد قال لحسب الشى اى عده واصطلاحا علم باصول يتوصل به الى استخراج المجهولات العددية
ذوى المراتب التساعية بالتخيلات الفكرية وفائدته ان يصير المعلوم مجهولا وغايته
سرعة الجواب على وجه الصحة والصواب وموضوعه العدد من حيث تحليله وتركيبه
فالتحليل بالطرح والقسمة والتجزير والتركيب بالضرب والجمع والتكعيب والعدد عند
الجمهور ما تالف من الاحاد او الكثرة المجتمعة من الاحاد وما ساوى نصف مجموع حاشيتيه
القريبتين او البعيدتين المستوى بعدها عنه كالخمسة فانها تالفت من احاد وكثرة مجتمعة
من احاد وساوت نصف مجموع الاربعة والستة او نصف مجموع الواحد والتسعة فعلى هذا
الواحد لا يسمى عددا لحقيقة وقيل يسمى عددا حقيقة لتالفه لعدد منه وقيل لا يسمى

معلوم

عددا اصلا وعليه ضعفة الحساب واعلم ان علم الحساب ركن من اركان الدين وهو علم قديم وركن شديد قالامم مع اختلافها متفقة على فضله والحكما متطفلة على عقله وعن الامام الاعظم ناصر السنة ابى عبد الله محمد بن ادريس الشافعى رضى الله عنه وارضاه وجعل الجنة مثواه من تعلم الحساب جزل رايه وكفاه تعظيما ان الله اضافه لنفسه فقال وكفى بنا حاسبين وقال معظما لوقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب وقال الفقيه الطوسى رحمه الله تعالى

ان علم الحساب علم رفيع ٭ فيه عون ان تشترى وتبيع
لم يضع قط درهم بحساب ٭ والوف بالحساب تضيع وقال بعضهم
ان الحساب من العلوم جليل ٭ وعلى دقيقات الامور دليل
فاحرص على علم الحساب فانه ٭ برياضة المتعصبين كفيل
لولا الحساب لعم كل فريضة ٭ لم يعلم التحريم والتحليل

ومن فوايده ما فى الميقات من حساب الشهور والايام وحركات الشمس الى غير ذلك وما فى الفرايض من اعمال المناسخات وقسمة التركات والوصايا والدوريات وما فى الفقه من حساب الزكوات واعمال الحج والصوم والصلوات وقسمة الغنايم والاجارة والمساقات الى غير ذلك مما يطول تتبعه ولما كان قصد المصنف الترغيب فى كتابه وصفه بقوله سهل المبتدى وهو الذى لا يقدر على تصوير مسئلة نافعا ان شا الله تعالى لقوله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشا الله رتبته اى المختصر على مقدمة بكسر الدال ويجوز فتحها من قدم اللازم او المتعدى لتقدمها امام المقصود او لتقديمها الطالب وهو اسم لما يتوقف عليه الشروع فى مسايل هذا العلم وعلى احد عشر بابا وعلى خاتمة وجه الحصر فيما ذكر ان المذكور اما ان يكون مقصودا لنفسه او لغيره الثانى المقدمة والاول اما ان يكون معتبرا من حيث هو مصرح باسمايه وهو الصحيح او من حيث اضافة بعضه الى بعض وهو الكسر

وقد يضع



وقد وضع لها الاحد عشر بابا واما ان يكون نتيجة ما تقدم وثمرته وهو الخاتمة اذا اردت بيان ذلك فالمقدمة فى صفة اشكال الاحرف الهندية بوضع اهل الهند وهى اى الاحرف الهندية تسعة اشكال موضوعة هكذا وهى واحد واثنان وثلاثة واربعة وخمسة وستة وسبعة وثمانية وتسعة على هذه الصورة هكذا ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ وهى مستعملة عندنا اى عند المشارقة غالبا وقد يستعمل غيرها او موضوعة هكذا ا ج ع و ه ز ح ط ى وهى قليلة الاستعمال عندنا وكثر استعمالها عند المغاربة تنبيه ظاهر كلام المصنف كلامنهما وضع هندى وهو كذلك قال العلامة الشنوانى فى شرح المرشدة وتسمى الطريقة الثانية بالهندية لانها وضع اهل الهند انتهى وانما يفرق بينهما فى التسمية فيقال للاول هندية وللثانية غبارية وانما سميت غبارية لان القدما كانوا يبسطون دقيقا او نحوه خشب ويرسمون فيه هذه الاشكال وقد نظمها بعضهم فقال

الف وحاشم ج بعده ٭ عو وبعد العو عين ترسم
هاو بعد الها شكل ظاهر ٭ يبد وكخطاف اذا هو يرقم
صفران ثامنها والف بينها ٭ والواو تاسعها بذلك يختم

ونظمها بعضهم فى بيت واحد فقال

الف وحاج وعو عينها ٭ مقلوب واو صفرتان وواو

واذا علمت ذلك فاولها اى اول هذه الاشكال صورة الواحد هكذا ١ وثانيها اى ثانى الاشكال صورة الاثنين هكذا ٢ وثالثها صورة الثلاثة هكذا ٣ والاربعة هكذا ٤ وهكذا العمل الى التسعة هكذا ٩ فان كان معك عشرة مثلا فانزل فى المرتبة الاولى صفرا اى حلقة صغيرة وقد تطلس والصفر بكسر الصاد وسكون الفا فى اللغة الشيء الخالى يقال صفر الشيء بكسر الفا اذا خلا ويدل له الحديث الشريف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان ربكم حى كريم يستحيى من عبده اذا رفع يديه الى السما ان يردهما صفرا

رواه ابو داود فى سننه وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين واذا وضعت الصفر فضع
بعده الواحد يكن هكذا ١٠ وانما وضعت الصفر اولا حفظا لمرتبة الاحاد اوكان معك
عشرون فانزل الصفر كما علمت وبعده صورة الاثنين هكذا ٢٠ اوكان معك ثلاثون
فانزلها هكذا ٣٠ وما بعد ذلك اى بعد الثلاثين من نوعه اى نوع العشرات يقاس عليه
فى الوضع فالاربعين هكذا ٤٠ والخمسين هكذا ٥٠ والستين هكذا ٦٠ والسبعين هكذا
٧٠ والثمانين هكذا ٨٠ والتسعين هكذا ٩٠ وان كان معك عدد مركب من احاد وعشرات
كاحد عشر فانزل الاحدين هكذا ١١ اوان كان معك اثنا عشر فانزل هكذا ١٢ اوكان
معك ثلاثة عشر فانزل هكذا ١٣ اوان كان معك ثلاث مراتب الاولى احاد والثانية
عشرات والثالثة ميات كاثنين واحد وعشرين مثلا فانزل فى المنزلة الاولى واحدا
وانزل العشرين فى المنزلة الثانية وانزل المائتين فى المنزلة الثالثة يكن الوضع
هكذا ٢٢١ والتسعماية والتسعون هكذا ٩٩٩ فان قيل لك انزل ستماية
واربعة وخمسين فمن ثلاث منازل ايضا فانزل فى الاولى اربعة والثانية خمسة والثالثة
ستة يكن الوضع هكذا ٦٥٤ اوكان فى اول المنازل صفر كما لو قيل لك انزل عشرين
ومائتين مثلا وهذا من ثلاث منازل ايضا فانزل فى الاولى صفرا حفظا للمنزلة وفى الثانية
صورة الاثنين وفى الثالثة صورة الاثنين ايضا هكذا ٢٠ اوتسعماية وتسعين هكذا
٩٩٠ اوكان الصفر متوسطا بين المنزلتين كما لو قيل لك انزل سبعة وثلاثماية مثلا فانزل
فى الاولى السبعة وفى الثانية صفرا وفى الثالثة صورة الثلاثة هكذا ٣٠٧ وتسعماية
وتسعة هكذا ٩٠٩ اوكان من اربع منازل كما لو قيل لك انزل الفين ومائة وخمسة وعشرين
مثلا فانزل فى الاولى الخمسة وفى الثانية صورة الاثنين وفى الثالثة صورة الواحد وفى
الرابعة صورة الاثنين هكذا ٢١٢٥ وتسعة الاف وتسعماية وتسعون هكذا
٩٩٩٩ واربعة الاف وخمسماية وخمسون هكذا ٤٥٥٠ وثلاثة الاف واربعماية هكذا





٣٤٠٠ وستة الاف واربعة هكذا ٦٠٠٤ وقس على ذلك واعلم ان الاعداد الاصلية
ثلاثة انواع احاد وعشرات وميات وفى كل نوع منها تسعة انواع متفاضلة بمثل اولها وان
الفرعية ما فيها لفظة الوف مفردة اومكررة وهى كالاصلية فان كل نوع منها تسعة
انواع وان اسم كل منزلة سميها الا الاولى فاسمها واحد فالاحاد من واحد الى تسعة ومنزلتها
الاولى واسمها واحد والعشرات من عشرة الى تسعين ومنزلتها الثانية واسمها اثنان
والميات من مائة الى تسعماية ومنزلتها الثالثة واسمها ثلاثة واحاد الالوف وهى اولى
الفرعيات من الف الى تسعة الاف ومنزلتها الرابعة واسمها اربعة وعشرات الالوف وهى
ثانية الفرعيات من عشرة الاف الى تسعين الفا ومنزلتها الخامسة واسمها خمسة وميات
الالوف وهى ثالثة الفرعيات واخر الدور من مائة الف الى تسعماية الف ومنزلتها السادسة
واسمها ستة وهكذا الى غير نهاية فاذا فرض عدد فرعى وطلب منك منزلته فاضرب
عدد ما يفرض لك من لفظات الالوف فى ثلاثة ابدا وزد على الحاصل اسم اول مذكور
فى السؤال يحصل الجواب كما لو قيل احاد الالوف فى اى منزلة فقد ذكرت الالوف مرة
فاضربها فى ثلاثة وزد عليها اسم الاحاد وهو واحد يحصل اربعة فهى فى الرابعة اوقيل
عشرات الالوف فاضرب الواحد فى الثلاثة وزد على الحاصل اسم العشرات يحصل خمسة فهى
فى الخامسة اوقيل ميات الالوف فزد على الحاصل اسم الميات يحصل ستة فهى فى السادسة
اوقيل احاد الوف الالوف خمسا فاضرب الخمسة فى الثلاثة وزد على الحاصل وهو خمسة
عشر اسم الاحاد فهى فى السادسة عشر اوقيل عشرات الوف الالوف ستا فاضرب الستة
فى الثلاثة وزد على الحاصل اسم العشرات فهى فى العشرين اوقيل ميات الوف الالوف عشرا
فاضرب العشرات فى الثلاثة وزد على الحاصل اسم الميات فهى فى الثالثة والثلاثين
فقس على ذلك وان فرضت منزلة وطلب منك نوع ما فيها من العدد الفرعى فاقسمها
على ثلاثة الى ان يبقى ثلاثة فاقل فالباقى هو اسم النوع المضاف الى الالوف والخارج

بالقسمة هو عدة تكرار الالوف فلو قيل اى نوع فى المنزلة الرابعة فاقسمها على ثلاثة
يخرج واحد ويبقى واحد هو اس الاحاد فاضفه الى الالوف وقل احاد الالوف او قيل اى
نوع فى الخامسة فالباقى بعد القسمة اثنان وهما اس العشرات فقل عشرات الالوف او قيل
اى نوع فى السادسة فالباقى ثلاثة وهى اس المأت فقل مئات الالوف او قيل اى نوع
فى العاشرة فاقسم منها تسعة على ثلاثة يخرج ثلاثة ويبقى واحد هو اس الاحاد فاضفه
الى الخارج بالقسمة وقل احاد الوف الوف الالوف ثلاثا فقس على ذلك ومتى كان العدد
مرسوما وتعددت ادواره وقصدت علمه بسهولة فضع على رابعته واحدا اعلاما بانها
اول الدور من الفرعية ثم على رابعتها اى رابعة الرابعة اثنين اعلاما بانها اول الدور
الثانى ثم على رابعتها ثلاثة اعلاما بانها اول الدور الثالث وهكذا فتكون الاعداد
المثبتة واقعة على اوايل الادوار الفرعية وتكون الاعداد المثبتة على كل دور من الفرعية
عدة تكراره فلو رسم عدد هكذا ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١ ٢ وصفت ما سبق تحصل
الجواب المطلوب وذلك احد وعشرون الف الف الف وثلاثمائة الف الف وستة وثمانون
الف الف وخمسمائة الف واحد وسبعون الفا ومائتان وثلاثة واربعون فقس على
ذلك ويستدل ابدا بمنزلة العدد على نوعه وبشكله على كيته فيستدل بالشكل
الاول على انه احاد وبالثانى على انه عشرات وبالثالث على انه مئات وبالرابع على انه الوف
وهكذا ولما فرغ المصنف من المقدمة وما يتعلق بها اخذ يتكلم على اعمال الصحيح وبدا بالجمع
لسهولته على المبتدى فقال الباب الاول فى اعمال الجمع وهو لغة الضم واصطلاحا ضم
عدد الى عدد ليلفظ بهما بلفظ واحد الباب فى اللغة الموصل الى الشىء وفى الاصطلاح اسم
لطائفة من مسايل العلم مشتملة على فصول ومسايل غالبا وهو حقيقة فى الاجسام مجاز
فى المعانى كما هنا وقوله فى الجمع اى جمع الصحيح الى الصحيح وسياتى جمع الكسر فى بابه وقوله ضم
عدد خرج به الطرح فانه اسقاط وخرج به الضرب فانه تضعيف وخرج به القسمة فانها

تفصيل

تفصيل وشمل قوله عددا الى عدد المجازى والحقيقى وقوله ليلفظ بهما بلفظ واحد اى ليعبر
عن المجموع بجملة واحدة بيان لفايدته لان فايدته اختصار اللفظ وانما اقتصر المصنف على العددين
تسهيلا على المبتدى والا فضم عدد الى اعداد كذلك وهو اى الجمع ثلاثة اقسام لا زايد عليها
بدليل الاستقرا القسم الاول منها ان يرتفع من المجموعين احاد فقط بمعنى لا غير كجمع
ثلاثة الاف وثلثمائة واثنين وعشرين الى اربعة الاف ومايتين واحد وعشرين فانزل
بهما سطرين متحاذيين بحيث تكون الاحاد تحت الاحاد والعشرات تحت العشرات والميات
تحت الميات والالوف تحت الالوف هكذا ٣ ٥ ٤ ٣ / ٣ ٣ ٢ ١ ومد فوق السطرين خطا
ليتميز الجواب وتحتهما خطا لتثبت تحته العشرات الحاصلة من جمع المتحاذيين وخطا
ثالثا عن يمينهما او يسارهما لتثبت وراه بواقى كل سطر بازايه عند الطرح كما سياتى ثم
اجمع الاثنين ان جمعت من اول السطر وهو او ل الى الواحد يجتمع ثلاثة ضعها على الخط الاعلى
تحت الاثنين الى الاثنين ايضا يجتمع اربعة ضعها بعد الثلاثة على الخط ثم اجمع الثلاثة
الى الاثنين ايضا يجتمع خمسة اثبتها بعد الاربعة فوق الخط ثم اجمع الثلاثة ايضا الى
الاربعة يجتمع سبعة ضعها بعد الخمسة على الخط يكن المجتمع على الخط سبعة الاف وخمسمائة
وثلاثة واربعين هكذا ٧ ٥ ٤ ٣ ولو قيل اجمع مائة وثمانية وعشرين الى ثلثمائة
واحد وسبعين فانزل هكذا ٣ ٧ ١ / ١ ٢ ٨ ثم اجمع الواحد الى الثمانية يكن تسعة ضعها
على الخط ثم السبعة الى الاثنين يكن ٩ تسعة ايضا ضعها على الخط بعد الاولى ثم الثلاثة
الى الواحد يكن اربعة ضعها على الخط بعد الثانية يكن الجواب اربعمائة وتسعة وتسعين
هكذا ٤ ٩ ٩ ولو قيل اجمع ثلاثمائة وعشرين الى خمسمائة واثنين فانزل هكذا
٥ ٢ ٢ / ٣ ٢ ٠ ثم اجمع الصفر الى الاثنين يكن اثنين ضعهما على الخط ثم اجمع الاثنين ايضا الى
الصفر يكن اثنين ايضا ضعهما بعد الاولى ثم الخمسة الى الثلاثة يكن ثمانية ضعها بعد
الثانية على الخط يكن الجواب ثمانمائة واثنين وعشرين هكذا ٨ ٢ ٢ القسم الثانى

الى يرتفع منهما اى من المجموعين عشرات فقط ومثاله ما لو قيل اجمع الفا وخمسماية وثلاثة وثلاثين الى ثمانية الاف واربعماية وسبعة وستين فانزل بهما سطرين متحاذيين هكذا ١٥٣٣ ٨٤٦٧ فاثبت على الخط صفرا لانه مبدا العشرات وانزل بالعشرة تحت الخط الاسفل بطوارة الواحد تحت المرتبة الثانية واجمعه اى الواحد المنزول به الى ما اى الى العدد الذى فيها اى فى المرتبة الثانية يكن المجتمع عشرة فاثبت فوقها اى فوق المنزلة الثانية على الخط صفرا بعد الصفر الاول وانزل العشرة بصورة الواحد كما فعلت اولا تحت المرتبة الثالثة واجمعه اى الواحد المنزول به لما اى للذى فيها اى فى الثالثة يجتمع عشرة ايضا فاثبت فوقها اى فوق الثالثة صفرا ايضا وانزل العشرة بصورة الواحد تحت المرتبة الرابعة واجمعه اى الواحد الى ما اى الى الذى فيها اى فى الرابعة يجتمع عشرة ايضا فاثبت فوقها صفرا واثبت العشرة بعده اى بعد الصفر وانما لم تنزل بدلانه لا شئ تجمعه اليه يكن أجواب عشرة الاف هكذا ١٠٠٠٠ القسم الثالث ان يرتفع منهما اى من المجموعين احاد وعشرات والعمل فيه كالذى قبله بان تجعل الاحاد فوق الخط وتنزل بالعشرة تحت المرتبة التالية بصورة الواحد ومثال من ذلك ما اذا قيل لك اجمع خمسة الاف وستماية وثمانية وسبعين الى سبعة الاف وثمانماية وسبعة وستين فانزل بهما سطرين هكذا ٧٨٦٧ ٥٦٧٨ ثم اجمع الثمانية الى السبعة يكن المجتمع خمسة عشر فاثبت الخمسة على الخط وانزل بالعشرة بصورة الواحد تحت المرتبة الثانية واجمعه اى الواحد الى ما اى الى العدد الذى فيها اى فى الثانية يكن المجتمع اربعة عشر فاثبت الاربعة فوق الخط على راسها اى راس الثانية وانزل بالواحد تحت المرتبة الثالثة واجمعه لما اى العدد الذى فيها يكن المجتمع خمسة عشر فاثبت الخمسة فوقها اى فوق الثالثة على الخط واثبت العشرة تحت المنزلة الرابعة واجمعه اى الواحد لما اى للذى فيها يكن وفى نسخة يحصل ثلاثة عشر ضع الثلاثة فوق المرتبة الرابعة على الخط وضع العشرة بعدها اى بعد



الثلاثة يكن الجواب الحاصل على الخط ثلاثة عشر الفا وخمسماية وخمسة واربعين هكذا ١٣٥٤٥ ولو قيل اجمع ثمانية وستين الفا وسبعماية وخمسة وستين الى ستة واربعين الفا وخمسماية وتسعة وسبعين فانزل هكذا ٦٨٧٦٥ ٤٦٥٧٩ ثم اجمع التسعة الى الخمسة يكن اربعة عشر فضع الاربعة على الخط وانزل بالعشرة بصورة الواحد تحت الثانية واجمعه لما فيها يكن اربعة عشر فضع الاربعة على الخط وانزل بالعشرة بصورة الواحد تحت الثالثة واجمعه لما فيها يكن ثلاثة عشر فضع الثلاثة على الخط وانزل بالعشرة تحت الرابعة واجمعه لما فيها يكن خمسة عشر فضع الخمسة على الخط وانزل بالعشرة تحت الخامسة واجمعه لما فيها يكن احد عشر فضع الواحد على الخط والعشرة بعده يكن أجواب مائة الف وخمسة عشر الفا وثلاثماية واربعة واربعين هكذا ١١٥٣٤٤ تنبيه لم يستوف اقسام الجمع وحاصله ان يقال اذا اردت جمع عدد الى عدد فضعهما سطرين متوازيين كما تقدم ثم انظر فى المنزلة الاولى من احد السطرين وفى المنزلة الموازية لها من السطر الآخر فان خلتا من العدد فاثبت فوقهما صفرا وان خلت احداهما من العدد ووجد فى الاخرى عدد فاثبته فوقهما على الخط وان وجد فى كل منهما عدد فاجمعه فان كان احادا فاثبته على الخط او عشرات فقط فاثبت على الخط صفرا والعشرة تحت التالية او احادا وعشرات فاثبت الاحاد على الخط وانزل بالعشرة تحت المرتبة التالية كما تقدم ومثال من ذلك لو اردت جمع ثلاثة وثمانين الفا وسبعماية الى سبعة وتسعين الفا ومائتين وخمسين فضعهما هكذا ١٨٩٥٠ ٩٧٢٥٠ ثم اثبت فوق الصفرين على الخط صفرا ثم اجمع الخمسة الى الصفر واثبتها فوق الخط بعد الصفر الاعلى ثم اجمع الاثنين الى السبعة واثبت التسعة فوق الخط ثم اجمع السبعة الى الثلاثة واثبت فوقهما صفرا على الخط وانزل العشرة بصورة الواحد تحت المرتبة التالية واجمعه الى التسعة والثمانية يحصل ثمانية عشر فاثبت الثمانية فوقهما على الخط والعشرة بعد الثمانية يكن الجواب مائة الف وثمانين الفا

وتسعماية وخمسين هكذا ٨٠٩٥٠ وامتحان صحة الجمع اهو صحيح ام خطا يحصل بطرح
احد المجموعين من الجواب يبقى المجموع الاخر فان بقى غيره فهو خطا فلو اردت جمع خمسة
وسبعين الى خمسة وعشرين فانزل بهما هكذا ٧٥ ٢٥ ثم اجمعهما كما تقدم يكن الجواب مائة
فاذا طرحت من الجواب الخمسة والعشرين يبقى الخمسة والسبعون او طرحت الخمسة والسبعين
يبقى الخمسة والعشرون فالعمل صحيح ولو بقى غير ذلك لكان اية الخطا ولك ان تطرح كلا منهما
باحد الطروحات الثلاثة اما بتسعة او بثمانية او سبعة وطريق الطرح بكل منها سا ذكرها
في باب الحان شا الله تعا بحيث يبقى منه ما طرحت به فيعلم انطراحه بذلك او يبقى اقل مما
طرحت به فاوسم بقية كل سطر بازايه ثم اجمع البقيتين فان كان المجتمع منهما ما طرحت
به او اقل فهو الميزان وان بقى اكثر فاطرح منه ما طرحت به والباقى هو الميزان فاطرح
الجواب بما طرحت به يبقى مثل الميزان ففى المثال الاول فى المتن وهو جمع ثلاثة الاف
وثلثماية واثنين وعشرين الى اربعة الاف ومايتين واحد وعشرين هكذا

| | | |
|---|---|---|
| ١ | ٧٥٤٣ | |
| ٩ | ٣٢٢١ | |
| ١١ | ٣٣٢٢ | |

اذا طرحت كلا منهما بالتسعة كان بقية الاعلى تسعة وبقية الاسفل واحدا اجمعه الى بقية
الاعلى يكن عشرة اطرح منها تسعة يبقى واحد وهو الميزان فاطرح الجواب وهو سبعة الاف
وخمسماية وثلاثة واربعون بما طرحت به يبقى واحدا يضا وهو المطلوب وانما اقتصرنا
على الطرح بالتسعة لانه اسهل قال بعض الشارحين للنزهة واعلم انه يجوز الاختبار بطروحات
غير السبعة والثمانية والتسعة وانما عدلوا الى هذه الثلاثة لانها اقرب من غيرها
فى اخراج الخطا واقرب الثلاثة السبعة اذ لا تخل بمنزلة من المنازل مع اختلاف البواقى
واما الثمانية فهى بعدها من ذلك اذ ازواج المئين وما فوق المئين مطرح ولعل الخطا
فى المئين او فيما فوقها واما التسعة فهى اسهل واقرب منا الثمانية الى اخراج الخطا لكنها دون
السبعة انتهى والعمل فى المجموعات الكثيرة كما تقدم ولنمثل لذلك بما ذكره صاحب النزهة
بقوله ولو قيل اجمع تسعة الاف وثمانماية وسبعين الى ثمانية الاف وسبعة وتسعين



والى سبعماية وتسعة فضعها اى المجموعات الثلاثة فى ثلاثة اسطر هكذا

| | | |
|---|---|---|
| ١ | ١٨٦٧٦ | |
| ٦ | ٩٨٧٠ | |
| ٧ | ٨٠٩٧ | |
| | ٧٠٧٩ | |
| | ١١١ | |

ثم اجمع التسعة الى السبعة تحصل ستة عشر فاثبت الستة على الخط فوق المرتبة الاولى وانزل بالعشرة بصورة الواحد تحت المرتبة الثانية واجمعه لما فيها
تحصل سبعة عشر فاثبت السبعة على الخط فوق المرتبة الثانية وانزل بالعشرة بصورة
الواحد تحت الثالثة واجمعه لما فيها تحصل ستة عشر فاثبت الستة على الخط فوقها
وانزل بالعشرة تحت الرابعة واجمعه لما فيها تحصل ثمانية عشر فاثبت الثمانية فوقها
والعشرة بصورة الواحد بعد الثمانية يكون الجواب ثمانية عشر الفا وستماية وستة
وسبعين هكذا ١٨٦٧٦ والميزان بطرح تسعة واحد فاطرح الجواب بالتسعة
يبقى مثل الميزان فائدة اذا قيل لك اجمع من واحد الى عشرة بزيادة واحد واحد
فالاخصر الاسهل ان تجمع الطرف الاول الى الطرف الاخير وتاخذ نصف المجموعين فتضربه
فى الطرف الاخير يحصل الجواب ففى المثال اجمع الواحد الى العشرة وخذ نصف الاحد عشر
وهو خمسة ونصف اضربه فى العشرة يحصل خمسة وخمسون وهو الجواب ولو قيل اجمع
من واحد الى تسعة عشر فاجمع الواحد الى التسعة عشر واضرب نصف المجموعين وهو
عشرة فى التسعة عشر يحصل ماية وتسعون وهو الجواب ولما فرغ من اعمال الجمع اخذ
فى اعمال الطرح فقال الباب الثانى فى اعمال الطرح وهو مصدر طرح كنصح
ومضارعه يطرح بالفتح والقياس كسر العين اوضمها لان لامه حرف حلق وهو لغة
الرمى والاسقاط واصطلاحا اسقاط عدد من عدد اكثر منه مرة فاكثر وفى قوله ليعرف
الباقى بعد اسقاط الاقل من الاكثر ايما الى ان شرط الطرح ان لا يكون المطروح اكثر من
المطروح منه بل لا يلزم المحال قال ابن المجدى رحمه الله تعا وضابطه ان تنظر فى عدد
مراتب المطروحين فان كانت عدة مراتب المطروح اكثر استحال مطلقا او بالعكس
امكن مطلقا وفى التساوى يكون النظر بين عقود الاخيرتين فى الاختلاف وفى

التساوى يكون النظيرين عقود الاخيرتين فى الاختلاف وفى التساوى ينقل الى اللتين
قبلهما وكل ذلك ظاهر انتهى يعنى فاذا نظرت بين عقود الاخيرتين المختلفتين فان كانت
عدة عقود الاخيرتين من المطروح اكثر من عدة عقود الاخيرتين من المطروح منه استحال
ايضا وان كانت اقل امكن مطلقا وهكذا وطريقه ان تضع المطروح والمطروح منه فى سطرين
متحاذيين كما سبق فى الجمع ويكون المطروح منه فى السطر الاعلى وعدة فوقهما اى فوق
السطرين خطا ومن تحتهما خطا وعن اليمين خطا كما تقدم فى الجمع وان تطرح كل منزلة
من منازل السطر الاسفل من نظيرتها من السطر الاعلى وان تضع الباقى بعد الطرح على
الخط الاعلى هذا اذا كان ما فى الاعلى اكثر مما فى الاسفل فان عكس فزد على ما فى الاعلى
عشرة واطرح منه ما فى الاسفل وانزل العشرة بصورة الواحد تحت المرتبة التالية
اذا كان ما فى الاسفل مساويا لما فى الاعلى فاثبت على الخط صفرا واذا كان ما فى الاسفل عددا
وما فى الاعلى صفرا فاجعل الصفر عشرة واطرح منه ما فى الاسفل وانزل العشرة بصورة
الواحد تحت المرتبة التاليه اذا كان فى كل منهما صفر فاثبت على الخط صفرا فاذا كان
اى فما وجد بعد الطرح هو الجواب المطلوب هذا الذى ذكره من طرح الاقل من الاكثر
واثبات الباقى على الخط اذا كان المطروح اقل من المطروح منه وقد بين ذلك بقوله
مثاله اى مثال ما اذا كان المطروح اقل من المطروح منه ما اذا قيل لك اطرح مائتين وستة
وسبعين من خمسمائة وسبعة وتسعين فانزل هكذا ٣٢٦ / ٥٩٧ / ٢٧٦ ثم اطرح الستة التى
فى السطر الاسفل من السبعة يبقى بعد الطرح واحد اثبته على السبعة فوق الخط واطرح
السبعة التى فى السطر الاسفل من التسعة يبقى بعد الطرح اثنان ضعهما فوق التسعة على
الخط واطرح الاثنين من الخمسة يبقى بعد الطرح ثلاثة ضعها فوق الخمسة على الخط يكون
الباقى بعد الطرح ثلثمائة واحد وعشرين وهو الجواب هكذا ٣٢١ وذكر ما اذا كان
فى المطروح منه اقل من المطروح بقوله وان كان ما اى العدد الذى فى المطروح منه اقل

من المطروح



من المطروح فزد على ما اى الذى فى المرتبة العليا عشرة واطرح من المجتمعين ما فى المرتبة
السفلى وضع الباقى بعد الطرح على الخط كما اى مثل ما تقدم اوكان ما فى المرتبة العليا
صفرا فاجعله اى فافرضه عشرة واطرح منها اى من العشرة ما اى العدد الذى فى السطر
الاسفل وضع الباقى بعد الطرح على الخط وانزل بالعشرة بصورة الواحد تحت المرتبة
الثانية واجمعه اى الواحد مع المطروح واطرح المجتمع منهما من المطروح منه وضع الباقى
بعد الطرح على راسه فوق الخط وهكذا تفعل الى اخر السطر فاكان اى وجد بعد ذلك هو
الجواب المطلوب ومثال من ذلك اذا قيل لك اطرح اربعماية وخمسة وستين من سبعماية
واربعة فانزل هكذا ٤٠٥ / ٦٠٣ / ١٣٩ ثم اطرح الخمسة من الاربعة عشر يبقى بعد الطرح تسعة
وضعها فوق الاربعة ٤٦٥ / ١١ على الخط وانزل العشرة المزيدة تحت المرتبة الثانية
واجمعه اى الواحد الى الستة تكن سبعة اطرحها اى السبعة من العشرة اى من الصفر المجعول
عشرة يبقى بعد الطرح ثلاثة ضعها فوق الصفر على الخط وانزل بالعشرة المزيدة تحت
المرتبة التالية واجمعه اى الواحد مع العدد المطروح وهو اى المطروح اربعة يكن المجموع خمسة
اطرحها اى الخمسة من الستة العليا يبقى بعد الطرح واحد ضعه اى الواحد فوق الخط على راسها
اى راس الستة يكن الباقى بعد طرح الاسفل من الاعلى مائة وتسعة وثلاثين هكذا ١٣٩
وهو الجواب المطلوب ولم يتمم المصنف اقسام الطرح وقد ذكر صاحب الزهة مثالا جامعا
للاقسام بقوله فلو اردت طرح اربعة الاف الف وخمسماية الف واحد وسبعين الفا
وستماية من تسعة الاف الف وثمانية وثلاثين الفا وستماية وخمسين فضعهما هكذا
٤٤٦٧٠٥٠٠ / ٩٠٣٨٦٥٠٠ / ٤٥٧١٦٥٠٠ ثم افعل كما تقدم يكن الجواب ما على الخط وهو اربعة الاف الف
واربعماية الف وسبعة وستون وخمسون هكذا ٤٤٦٧٠٥٠ وامتحان صحة الطرح يحصل بان تجمع المطروح وهو السطر الاسفل الى الجواب وهو ما على الخط يبقى
اى يعود المطروح منه وهو السطر الاعلى او بان تطرح الجواب وهو ما على الخط من المطروح منه

وهو السطر الاعلى يبقى اى يعود المطروح وهو السطر الاسفل او بان تطرح كلا منهما باحد
الطروحات الثلاثة كما مر والميزان ما طرحت به ان تساوت البقيتان فان زادت بقية
المطروح منه على بقية المطروح فالفضل بينهما هو الميزان وان زادت بقية المطروح على
بقية المطروح منه فزد على بقية المطروح منه ما طرحت به واطرح من المجتمع بقية المطروح
والباقى هو الميزان فالاول كثلاثة ثمانية واحد وخمسين طرحتها من اربعماية وثلاثة وعشرين
هكذا ٩ | ٤ ١ ٠ ٧ ٢ فبقية كل من السطرين تسعة وبقية الجواب كذلك وكماية وخمسة
٩ | ٤ ٣ ٢ ٣
وسبعين من ثلاثة ثمانية وخمسة وخمسين هكذا ٩ | ٤ ١ ٨ ٠ ٥ والثانى كماية واثنين
٩ | ٣ ٥ ١ ٣
وسبعين من ثلاثة ثمانية وخمسة وثمنين هكذا ٩ | ٤ ٣ ١ ٨ ٥ فبقية الاعلى اربعة وبقية الاسفل
٩ | ٤ ١ ٣ ٥ ٣
واحد والميزان ثلاثة كبقية الجواب والثالث كثلاثة ثمانية وستين من خمسماية وثلاثة
وثلاثين هكذا ٩ | ٢ ١ ٧ ٣ فبقية الاعلى اثنان وبقية الاسفل تسعة فزد على بقية
٩ | ٥ ٣ ٣ ٢
الاعلى ما طرحت به وهو تسعة يجتمع احد عشر اطرح من المجتمع بقية الاسفل وهو
٩ | ٣ ٦ ٠
تسعة يبقى اثنان هما الميزان فاطرح الجواب يبقى مثل الميزان والطرح فى جميع ما ذكر
بالتسعة ولما انهى الكلام على الطرح وما يتعلق به طفق يتكلم على المقصد الاعلى وهو
الضرب فقال الباب الثالث فى اعمال الضرب وهو لغة الشكل والنظير يقال فلان
على ضرب فلان اى على شكله ونظيره واصطلاحا طلب جملة نسبة احد المضروبين
اليها كنسبة الواحد الى المضروب الاخر كضرب ثلاثة فى اربعة فالخارج اثنا عشر ونسبة
الثلاثة اليه كنسبة الواحد الى الاربعة وهو ربع ونسبة الاربعة الى الخارج كنسبة الواحد
الى الثلاثة وهو ثلث وقد عرف الجمهور الضرب بقولهم تضعيف احد العددين بقدد
ما فى الاخر من الاحاد وهذا التعريف معترض بان ضعف الشئ مثله وضعفيه مثلاه
واضعافه امثاله فلذلك عدل عنه المصنف كالقلصادى الى قوله وهو استخراج عدد مجهول
من معلومين خرج بقوله استخراج عدد مجهول الجمع فانه ضم عدد الى عدد وبقوله من

معلومين



معلومين الطرح والقسمة فانهما استخراج مجهول من معلوم وانطبق التعريف على المعرف
وهو اى الضرب انواع كثيرة لا تدخل تحت حصر فمنها ضرب المنجم ويسمى بالتقيل وضرب
نصف التقيل وضرب الجدول وضرب الاس ولنقتصر على هذه الضروب فى هذا المختصر
وقبل الشروع فى معرفة هذه الاقسام يجب اتقان ضرب الاحاد فى الاحاد فانه الاصل الذى
ينبنى عليه الضرب واستحضاره مسهل له فهو القاعدة العظمى العميمة النفع ما يجب حفظه
فى صناعة الحساب قال العلامة الشنشورى فى شرح المرشدة كان بعضهم يكرر صورها
على نفسه كل يوم مرات عديدة انتهى فحاصل ضرب الواحد فى الواحد واحد وفى الاثنين
اثنان وهكذا الى التسعة فتسعة وحاصل ضرب الاثنين فى الاثنين اربعة وفى الثلاثة
ستة وفى الاربعة ثمانية وفى الخمسة عشرة وفى الستة اثنا عشر وفى السبعة اربعة
وعشرون وفى الثمانية ستة عشر وفى التسعة ثمانية عشر وضرب الثلاثة فى الثلاثة
تسعة وفى الاربعة اثنا عشر وفى الخمسة خمسة عشر وفى الستة ثمانية عشر وفى
السبعة احد وعشرون وفى الثمانية اربعة وعشرون وفى التسعة سبعة وعشرون
وضرب الاربعة فى الاربعة ستة عشر وفى الخمسة عشرون وفى الستة اربعة وعشرون
وفى السبعة ثمانية وعشرون وفى الثمانية اثنان وثلاثون وفى التسعة ستة وثلاثون
وضرب الخمسة فى الخمسة خمسة وعشرون وفى الستة ثلاثون وفى السبعة خمسة وثلاثون
وفى الثمانية اربعون وفى التسعة خمسة واربعون وضرب الستة فى الستة ستة وثلاثون
وفى السبعة اثنان واربعون وفى السبعة ثمانية واربعون وفى التسعة اربعة وخمسون
وضرب السبعة فى السبعة تسعة واربعون وفى الثمانية ستة وخمسون وفى
التسعة ثلاثة وستون وضرب الثمانية فى الثمانية اربعة وستون وفى التسعة
اثنان وسبعون وضرب التسعة فى التسعة احد وثمانون فان عسر عليك سرعة
الجواب فى بعض الصور فقد ذكر الحساب لذلك طرقا تسلكه منها ان تجمع المضروبين

وما زاد على العشرة ابسطه عشرات وزد على الحاصل ما يحصل من ضرب فضل العشرة على
احدها فى فضلها على الاخر مثاله لو قيل اضرب ستة فى خمسة مثلا فمجموع الستة والخمسة احد
عشر ابسط الواحد الزايد عشرات واضرب ما زادت به العشرة على الستة وهو اربعة فيما
زادت به العشرة على الخمسة وهو خمسة يحصل عشرون اجمعها الى العشرة فالجواب ثلاثون
ولو قيل اضرب تسعة فى مثلها فمجموعهما ثمانية عشر فابسط الثمانية الزايدة على العشرة
عشرات وزد على الحاصل وهو ثمانون مضروب الواحد فى الواحد فالجواب احد وثمانون
ومن اراد الزيادة من الطرق فعليه بشرح زين العابدين على اللمع وحاشية النخمة يظفر
بما يريد وانما اقتصر المصنف رحمه الله على المنخ لانه اسهل واضبط وهو اى ضرب المنخ ان تضع
العدد المضروب اى الذى تريد ضربه فى سطر وتضع تحته العدد المضروب فيه اى الذى
تريد ضربه فيه ولتكن اخر منزلة من المضروب فوق اول منزلة من المضروب فيه وما
سلكه المصنف ليس متعينا فيجوز ان يكون المضروب اعلا والمضروب فيه اسفل وبالعكس
والاول بالفرقية اقلهما عددا ثم بعد وضعهما تمد فوقها خطا مجنحا كجناحى الطاير ولهذا
سمى بالمنخ لاجل ان يتبين الجواب ثم اضرب اخر منزلة من المضروب مثلا فى اخر منزلة من المضروب
فيه واثبت خارجها اى المنزلة على راسها فوق الخط ان كان الخارج من منزلة واحدة بان
كان واحدا او تسعة والا بان كان من منزلتين كعشرة او خمسة عشر فاثبت اوله اى اول
الخارج سواء كان الاول صفرا او عددا على راسها اى المنزلة واثبت ثانيه اى ثانى الخارج
بعدها ثم اضرب المنزلة الاخيرة ايضا مصدر آض بمعنى رجع هذا السطر الاعلى فى باقى
منازل السطر الاسفل واحدة بعد واحدة وافعل فيها كما اى مثل ما فعلت فى الاولى من
اثبات الخارج او مبدييه على راسها ثم انقل السطر الاسفل تحت المنزلة الثانية التى قبلها
اى قبل الاخيرة وافعل فيها كما اى مثل ما تقدم وهكذا تفعل الى ان تنتهى الى اول السطر انا
كان اى وجد على الخط فهو الجواب المطلوب ثم ارشدك المصنف رحمه الله الى قاعدة عظيمة





الجدوى كثيرة النفع فى هذا الباب وهى انك متى ضربت اى اردت ان تضرب فى صفر
فاثبت فوقه على الخط صفرا ومتى نقلت تحت صفر فاثبت صفرا كذلك اى على الخط لان
الصفر لا اثر له ومثال من ذلك يوضح ما ذكرناه انك اذا قيل لك اضرب اربعة وعشرين
فى خمسة وعشرين فضعها هكذا ٢٤ ٢٥ ثم اضرب الاثنين من السطر الاعلى فى الاثنين
من السطر الاسفل يحصل من ضربهما ٤ اربعة ضعها اى الاربعة على راسها اى المنزلة الاخيرة
ثم اضرب الاثنين ايضا فى الخمسة التى تحتها يحصل من ضربهما عشرة وهى مبدوءة بصفر
ضع على راس الخمسة صفرا مبدا العشرة وضع العشرة بصورة الواحد بعدها ثم انقل
الخمسة تحت الاربعة والاثنين تحت الاثنين واضربها اى الاربعة فى الاثنين واثبت الخارج
من الضرب وهى ثمانية فوقها لانه من منزلة واحدة على الخط كذلك واضربها اى الاربعة
ايضا فى الخمسة التى تحتها واثبت فوقها اى فوق الخمسة صفرا لان الخارج بالضرب عشرون
ومبدوءة بصفر واثبت العشرين بصورة الاثنين بعدها فوق الثمانية ثم الف بالجوابات
فتضع الصفر الاول ثم تجمع الثمانية الى الاثنين يجتمع عشرة ضع صفرا بجانب الصفر الاول
وانزل بالعشرة بصورة الواحد فى المرتبة الثالثة واحفظه واجمعها فيها وهو اربعة
وواحد يجتمع ستة فضعها بجانب الصفر الثانى يكون الجواب ستمائة هكذا ٦٠٠ ولو قيل
اضرب ثلاثة وماءتين فى خمسة وثلاثمائة وهذا مثال لما اذا ضربت فى صفر او نقلت
تحت صفر وتقدم انك تثبت صفرا فى الحالتين فضعها هكذا ٣٠٠ ٢٠٥ ثم
اضرب الاثنين اخر السطر الاعلى فى الثلاثة اخر السطر الاسفل يحصل ٦٠٠٠٠ المضروب
بالضرب ستة فضعها اى نضع الستة على الخط فوق الثلاثة ٦٠٠٠٠ ٣٠٠ ٢٠٥
فيها ثم اضرب الاثنين ايضا فى الصفر واثبت اى ضع فوقه اى فوق الصفر المضروب
فيه صفرا حفظا للمرتبة ثم اضرب الاثنين ايضا فى الخمسة بعدها اى بعد الثلاثة ثم
انقل مبدا السطر الاسفل تحت الصفر الاعلى وقس المراتب واذا نقلت تحت صفرا فاثبت

فوقه على الخط صفرا حفظا للمرتبة ثم انقل مبدا السطر تحت الثلاثة مقدرا للمراتب كما تقدم واضربها اى الثلاثة من السطر الاعلى فى الثلاثة من السطر الاسفل واثبت التسعة الخارجة فوقها على الخط ثم فى الصفر واثبت فوقه صفرا ولذلك تستغنى عن اثباته لاشتغال مرتبته بالعدد الذى فيها ثم اضرب الثلاثة فى الخمسة واثبت الخارج من ضربها كما تقدم بان تثبت فوقها الخمسة والعشرة بعدها بصورة الواحد وقد تم العمل فالجميع الحاصل وهو ما على الخط يكن الجواب المطلوب احدا وستين الفا وتسعماية وخمسة عشر هكذا ٦١٩١٥ وقس على ذلك ما اشبهه من ضرب اربع منازل فى مثلها وهكذا الى غير نهاية ولا تخفى المثل على من اتقن ما تقدم ومتى ضربت اى اردت ان تضرب عددا ذا اى صاحبا صفار فى عدد كذلك اى صاحب صفرا واردت ان تضرب عددا مجردا عنها اى عن الاصفار فى عدد ذى اصفار اواردت ان تضرب عددا ذا اصفار فى عدد مجرد عنها فاضربهما اى المضروب والمضروب فيه حال كونهما مجردين عن الاصفار وتمم العمل كما مر ولتحفظ الخارج من ضربهما مجردين ورد اليه الاصفار المجردة يكن المطلوب ومثال من ذلك يقاس عليه غيره اذا قيل لك اضرب خمسين مثلا فى ثلاثمائة وعشرين مثلا واردت ضربهما بطريق سهل فجردهما عن الاصفار فحينئذ ترجع الصورة الى ضرب خمسة فى اثنين وثلاثين فاضربهما مجردين عن الصفرين كما مر يحصل من ضرب خمسة فى اثنين وثلاثين مائة وستون وبقى معك صفران اكسبها الصفرين المجردين يكن الخارج المطلوب وذلك ستة عشر الفا هكذا ١٦٠٠٠ ومثل لما اذا كان فى احدهما اصفار والاخر مجردا عنها فقول اوقيل لك اضرب مائتين وعشرين مثلا فى خمسة وسبعين مثلا فجرد الاول عن الصفر ترجع الصورة الى ضرب اثنين وعشرين فى خمسة وسبعين فاضربهما كما تقدم لك غير مرة يكن الخارج من ضربهما مجردين الفا وستمائة وخمسين اكسبها الصفر المجرد يكن الجواب ستة عشر الفا وخمسماية هكذا ١٦٥٠٠ هذا كله فى الضرب بالتقبيل

المسمى



المسمى بالمجنح وتقدم وجه التسمية واما الضرب بنصف التقبيل فهو خاص بضرب العددين المتساويين والعمل فى ذلك ان تضع احد العددين فى سطر وتجعل بين كل مرتبتين نقطة وتمد فوقه خطا ليتميز الجواب ثم ربع اخر منزلة واثبت خارجها على راسها ان كان من منزلة واحدة والا فاثبت الاحاد فوقها والعشرة بعدها ثم تضعف ما ربعته وتجعله تحت النقط وتضرب فيه العدد الذى قبله ثم اضرب العدد فى نفسه واثبت الخارج على الخط كما تقدم ثم تضعف العدد المضروب ثانيا وتجعله تحت النقط وتنقل العدد المضعف اولا مرتبة واضرب فيه ما قبله واثبت خارجه على راسه ثم تضربه فى المضعف ثانيا واثبت خارجه على راسه ثم تضربه فى نفسه واثبت خارجه على راسه وهكذا فما اجتمع على الخط هو الجواب المطلوب ومثال من ذلك لو قيل اضرب اربعة وعشرين فى مثلها فانزل هكذا $\frac{٦}{٢}\frac{٦}{٤}$ ثم اضرب الاثنين فى نفسهما تحصل اربعة اثبتها على راسها فوق الخط ثم اضعف الاثنين وانزل بالاربعة تحت النقط واضرب الاربعة فى الاربعة يحصل ستة عشر اثبت الستة على راسها والعشرة بعدها ثم اضرب الاربعة فى نفسها يحصل ستة عشر ايضا اثبت الستة على راسها والعشرة بعدها فوق الستة واجمع الخارجات يكن الجواب خمسماية وستة وسبعين هكذا $\frac{٥}{٥}\frac{٧}{٤}\frac{٦}{٦}$ ولو قيل اضرب مائتين واربعة وثلاثين فى مثلها فانزل هكذا $\frac{٦}{٤}\frac{٢}{٩}\frac{١}{٢}$ ثم اضرب الاثنين فى نفسها يحصل اربعة ضعها فوق راسها على الخط واضعف $\frac{٢}{٣}\frac{٣}{٦}\frac{٤}{٤}$ الاثنين وانزل بالاربعة تحت النقط واضرب فيها الثلاثة يحصل اثنا عشر ضع الاثنين على النقط فوق الخط والعشرة بصورة الواحد على الاربعة واضرب الثلاثة فى نفسها يحصل تسعة ضعها على راسها فوق الخط واضعف الثلاثة يحصل ستة ضعها تحت النقط وانقل الاربعة تحت الثلاثة واضرب الاربعة التى فى اول السطر فى الاربعة التى تحت الثلاثة يحصل ستة عشر اثبت الستة على راسها فوق التسعة والعشرة بعدها ثم اضرب الاربعة فى الستة

يحصل اربعة وعشرون اثبتا الاربعة فوق النقط على الخط والعشرين بصورة الاثنين
فوق التسعة ايضا ثم اضرب الاربعة فى نفسها يحصل ستة عشر اثبت الستة فوقها والعشرة
بعدها على الاربعة وقد تم العمل فاجمع ما على الخط يكن الجواب وذلك اربعة وخمسون الفا
وسبعماية وستة وخمسون هكذا ٥٤٧٥٦ وان كان المرتفع من المضعف عشرات فضع
فى موضع النقط صفرا والواحد بعد ذلك ومثال من ذلك اذا قيل لك اضرب خمسماية وستة
وخمسين فى مثلها فانزل هكذا ٣٠٩١٣٦ ثم اضرب الخمسة الاخيرة فى نفسها يحصل
خمسة وعشرون ضع على راسها ٢٥٠٥٠٦ خمسة والعشرين بعدها بصورة
الاثنين ثم اضعفها يحصل عشرة ضع تحت النقط صفرا والعشرة تحت الخمسة الاخيرة
بصورة الواحد واضرب الخمسة الاولى فى الواحد واثبت فوقه خمسة ثم فى الصفر واثبت فوقه
صفرا ثم فى نفسها يحصل خمسة وعشرون ضع الخمسة فوقها والعشرين بعدها على الصفر
ثم اضعف الخمسة ايضا يحصل عشرة اثبت تحت النقط صفرا والعشرة بصورة الواحد
تحت الخمسة وانقل الواحد الثانى تحت النقط فيبطل صفره ثم اضرب الستة فى الواحد الثانى
واثبت الستة فوقه على الخط ثم فى الواحد الاول واثبت الستة فوقه على الخط ثم اضرب الستة
فى نفسها واثبت الستة فوقها والثلاثين بعدها بصورة الثلاثة وقد تم العمل وكان الجواب
ثلاثماية الف وتسعة الاف وماية وستة وثلاثين هكذا ٣٠٩١٣٦ وان كان المرتفع
احادا وعشرات فضع الاحاد فى موضع النقط والعشرات بعد ذلك ومثال من ذلك اذا قيل
اضرب سبعماية وستة وثمانين فى مثلها فانزل هكذا ٦١٧٧٩٦ ثم اضرب
السبعة فى نفسها يخرج لك تسعة واربعون ضعها على ٤٩٢٣٣٦ الخط كما
عرفت ثم اضعف السبعة تكن اربعة عشر ضع الاربعة تحت النقط والواحد بعد ذلك تحت
السبعة ثم اضرب الثمانية فى الواحد وفى الاربعة وفى نفسها وضع الخارج على الخط ثم
اضعف الثمانية تكن ستة عشر ضع الستة تحت النقط والواحد تحت الثمانية واضف



اليه الاربعة يكن تحت الثمانية خمسة وانقل الواحد الاخر الى موضع الاربعة ثم اضرب
الستة فى الواحد ثم فى الخمسة ثم فى الستة ثم فى نفسها وضع الخارج من كل على راسه واجمع
ذلك كله يكن الجواب وذلك ستماية الف وسبعة عشر وسبعماية وستة وتسعون هكذا
٦١٧٧٩٦ واما ضرب الجدول ويسمى ايضا ضرب المملوك وانما سمى بذلك لسهولته
وقلة الخطا فيه وهو ان تضع سطحا مقسوما بمربعات طول كل واحد منها مساو لعرضه تقدر
منازل احدهما فى منازل الاخر ثم قطرها بالقطار اخذة من الزاوية اليمنى السفلى الى الزاوية
اليسرى العليا ثم تضع احد المضروبين فوق السطح كل منزلة توازى مربعا من مربعات
الجدول ثم المضروب الاخر عن يمينه او يساره كذلك هابطا معه ثم اضرب كل منزلة من احدهما
فى جميع الاخر وتضع احاد الخارج فى نصف المربع وعشراته فى النصف الاخر ثم اجمع الخارج
على زاوية السطح يكن المطلوب ومثال من ذلك اذا قيل اضرب اربعة وعشرين فى خمسة
وعشرين انزل هكذا ٢٥ ثم اضرب الخمسة فى الاربعة يحصل

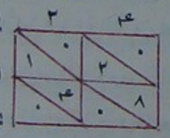

عشرون ضع فى نصف المربع الذى من جهة اليمين صفرا وضع الاثنين
تحته ثم اضرب الخمسة فى الاثنين يحصل عشرة ضع الصفر فى نصف المربع من جهة اليسار والواحد فى النصف الذى تحته وعلم
على الخمسة بما يوذن بالضراع كنقطه مثلا ثم اضرب الاثنين فى الاربعة يحصل ثمانية
ضعها فى نصف المربع من جهة اليمين ثم اضرب الاثنين فى الاثنين وضع الاربعة فى نصف
المربع من جهة اليسار وقد تم العمل فاجمع ما فى الاقطار يكن ستماية هكذا ٦٠٠ وقس على
ذلك ما اذا كان من ثلاث مراتب واربع كما اذا قيل اضرب اربعة الاف وثلثماية واثنين
واربعين فى الفين وخمسماية واربعة وثلاثين فانزل هكذا

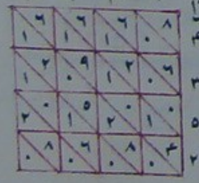

وافعل كما تقدم واجمع الخارجات يكن الجواب احد عشر
الف الف والفين وستماية وثمانية وعشرين هكذا

١١٠٠٢٦٢٨ واما الضرب بالاس فهو ان تجعل المضروبين سطرين متحاذيين الاحاد تحت
الاحاد والعشرات تحت العشرات والميات تحت الميات وهكذا ثم مد فوقهما خطا ليتميز
الجواب ثم اضرب ما فى كل مرتبة من مراتب احدهما فيما فى كل مرتبة من مراتب الاخر واجمع الاسين
واسقط من مجموعهما واحدا ابدا وانزل بالخارج فوق ما يقتضيه مرتبة الباقى من الاسين
وهكذا الى اخر السطر وتجمع الخارج المثبت على الخط يكن الجواب ومثال من ذلك اذا قيل اضرب
اربعة وعشرين فى خمسة وعشرين فانزل هكذا ٢٠ ٤ ثم اضرب الاربعة فى الخمسة
يحصل عشرون ضع فوق الاربعة على الخط صفرا ٤ ٢٠ ٥ والاثنين بعده ثم اضرب الاربعة
ايضا فى الاثنين يحصل ثمانية ضعها فوق الاثنين على الخط لان مجموع الاسين الاواحدا اثنان
فضع الخارج فى المرتبة الثانية ثم اضرب الاثنين من السطر الاعلى فى الخمسة يحصل عشرة
ضع فى المرتبة الثانية صفرا فوق الثمانية والاثنين لان مجموع الاسين الاواحدا اثنان
وضع الواحد بعد الصفر ثم اضرب الاثنين ايضا فى الاثنين يحصل اربعة ضعها فى المرتبة
الثالثة فوق الواحد لان مجموع الاسين الاواحدا ثلاثة وقد تم العمل فاجمع ما على الخط
يكن ستمائة وهو الجواب هكذا ٦٠٠ وهذا من مرتبتين ومثاله من ثلاث مراتب ما اذا قيل
اضرب اربعمائة واثنين وثلاثين فى ثلاثمائة واحد وعشرين فانزل بهما هكذا
١٣٨٦٧٢
٨ ٦ ٤
١٢٩ ٦ ٣ ٢ ثم اضرب كل واحد من السطر الاعلى فى جميع منازل السطر الاسفل واثبت
٣ ٣ ٢ خارجه بحسب ما يقتضيه الباقى من الاسوس واجمع الخارجات يكن
٣ ٢ ١ الجواب مائة الف وثمانية وثلاثين الفا وستمائة واثنين وسبعين هكذا ١٣٨٦٧٢
ولو قيل اضرب الفا ومائتين واثنين وعشرين فى الفين وثلاثمائة وخمسة عشر فانزل هكذا
٢٢٩٢٠٠
٢ ٢ ٩
٢ ٢ ١ ٢ ٢ ٠
٣ ٣ ٤ ٦ ١ ٠ وافعل كما تقدم يكن الجواب الفى الف وثمانمائة الف وثمانية
١ ٢ ٢ ٢
٢ ٣ ١ ٥ وعشرين الفا وستمائة وثلاثين هكذا ٢٨٢٨٩٣٠
وامتحان صحته اى صحة الضرب يحصل بان تقسم حاصل الضرب



وهو الجواب على احد المضروبين سواء كان المضروب او المضروب فيه يخرج المضروب الاخر
فان خرج بالقسمة المضروب الاخر صح العمل والا بان خرج اقل او اكثر فلا يكون العمل صحيحا
فاعده حتى يصح ولك ان تطرح كلا من المضروبين باحد الطروحات المتقدم ذكرها والميزان
ما طرحت به ان فنى احدهما كضرب تسعة فى اثنى عشر او كلاهما كضرب ثمانية عشر فى سبعة
وعشرين او سواه مضروب البقيتين كاثنى عشر فى مثلها او زاد على ما طرحت به وفنى الزايد
بما طرحت به كخمسة عشر فى اربعة وعشرين والا فالباقى من المضروبين بعد الطرح هو
الميزان كضرب سبعة عشر فى ستة وعشرين فالباقى من كل منهما بعد طرح التسعة ثمانية
ومضروب البقيتين اربعة وستون والباقى بعد طرحها بالتسعة واحد فهو الميزان
فالطرح الجواب وهو اربعمائة واثنان واربعون بما طرحت به يبقى مثل الميزان او كان مضروب
البقيتين اقل مما طرحت به فهو الميزان كضرب اثنى عشر فى عشرين فالباقى من الاول
ثلاثة ومن الثانى اثنان ومضروب الثلاثة فى الاثنين ستة فهو الميزان فاطرح الجواب
بما طرحت به يبقى مثل الميزان فان بقى غير ذلك كان خطا ولك ان تعدل عن الطريقة
التى ضربت بها الى طريقة اخرى فان خرج الجواب كالاول صح العمل والا فلا الباب
الرابع فى اعمال القسمة بتا التانيث وهى لغة التفريق واصطلاحا حاصل المقسوم الاجزاء
متساوية عدتها كعدة احاد المقسوم عليه والغرض منها معرفة ما يخص الواحد وهذا
فى قسمة الشىء على غير مجانسه كقسمة دراهم على رجال او معرفة ما فى المقسوم من امثال
المقسوم عليه وهذا فى قسمة الشىء على مجانسه كقسمة خشبة طولها عشرة اشبار على
خشبة اطول منها او اقصر ومن خواصها اى خواص القسمة ان نسبة الواحد الهوائى الى
خارج القسمة كنسبة المقسوم عليه الى المقسوم كقسمة عشرة على خمسة فالخارج
بالقسمة اثنان ونسبة الواحد الى الاثنين نصف كما ان نسبة الخمسة المقسوم عليها الى
العشرة المقسومة نصف ايضا واعلم ان قسمة الصحيح على الصحيح اما ان يكون المقسوم عليه

واحدا او اكثر والاكثر اما ان يكون مساويا للمقسوم او اقل او اكثر فهذه اربعة احوال فان كان
المقسوم عليه واحدا فالخارج المقسوم بعينه او كان مساويا فالخارج واحد ابدا وهذان النوعان
لا عمل فيهما وان كان المقسوم اقل من المقسوم عليه فالخارج كسر ابدا او كان اكثر فالخارج اكثر
من واحد ابدا والعمل في هذين النوعين والعمل الآن في قسمة الكثير على القليل وتبعين اولا
معرفة القسمة على الاحاد من الاثنين والتسعة وما بينهما وطريقه اي وطريق ذلك ان تضع اي
تجعل المقسوم في سطر اعلا وتضع المقسوم عليه بحيث يكون تحت اخر منزلة من المقسوم
ان كان المقسوم عليه مثلها اي مثل منزلة المقسوم او كان اقل منها واولا اي وان لم يكن مثلها
واقل بان كان اكثر منها فضعه اي ضع المقسوم عليه تحت المنزلة التي قبلها وتعد المنزلة
الاخيرة عشرات بالنسبة الى ما قبلها ثم تطلب اي تستقرء عددا بحيث اذا ضربت في المقسوم
عليه يفنى حاصله ما اي العدد الذي على راسه اي راس المقسوم عليه او يبقى منه بقية هي
اقل من المقسوم عليه ثم تقهقره اي المقسوم عليه منزلة اخرى وتجعل البقية عشرات
بالنسبة لما قهقرت تحته ثم تطلب عددا تضربه فيه ليفني حاصله ما اي العدد الذي
على راسه او يبقى منه عددا اقل من المقسوم عليه ثم تقهقره اي تقهقر المقسوم عليه ايضا
تحت المرتبة التي قبلها وتطلب عددا تضربه في المقسوم عليه يفني حاصله ما على راسه
او يبقى اقل من المقسوم عليه وهكذا تفعل حتى تنتهي الى اول السطر اي سطر المقسوم فما
كان تحت الخط فهو الجواب وان بقي نقلت تحت صفرا بان كان في المقسوم صفرا او نقلت
تحت عددا اقل من المقسوم عليه المنقول فانزل صفرا فيهما ومثال من ذلك يوضح ما
تقدم اذا قيل للمقسم تسعماية وستة وثلاثين على تسعة مثلا فانزل هكذا ٩ ٩ ٣ ٦ ٦
ثم اطلب ومد خطا تحت المقسوم عليه ليتميز الخارج بالقسمة ثم اطلب اي استقرء عددا
تضربه في التسعة المقسوم عليها يفني به اي بضرب العدد في التسعة ما اي العدد الذي
على راسها اي على راس التسعة وهو تسعة ايضا لكن ذلك المفني واحدا ضعه تحت الخط ثم

انقل

انقل التسعة المقسوم عليها اي قهقرها منزلة تحت الثلاثة وانزل بصفر تحت الخط لانك
نقلت تحت عددا اقل من المقسوم عليه ثم انقل التسعة ايضا تحت الستة واجعل الثلاثة
عشرات يكن فوقها اي فوق التسعة المنقولة ستة وثلاثين فاطلب اي استقرء عددا بحيث اذا
ضربته في المقسوم عليه وهو التسعة يساوي حاصله اي حاصل ضربه في التسعة ما اي العدد
الذي على راسه وهو الستة والثلاثون يكن اربعة اضربه في التسعة يفني ما على راسها يكن
الخارج بالقسمة ما تحت الخط وذلك ماية واربعة هكذا ١٠٤ ولو قيل اقسم مايتين وثمانية
وثمانين على ستة فانزل هكذا ٦ ٨ ٨ ٢ ثم انزل بالستة تحت الثمانية يكن فوق الستة
ثمانية وعشرون فاذا اتيت باربعة وضربتها في الستة حصل اربعة وعشرون وبقي اربعة
ضعها فوق الثمانية وانقل الستة تحت الثمانية يكن فوقها ثمانية واربعون فاذا اتيت
بثمانية وضربتها في الستة افنت ما على راسها وكان الخارج بالقسمة ثمانية واربعين
وهو المطلوب هكذا ٤٨ هذا اذا خرج المقسوم صحيحا من غير كسر فان خرج بالقسمة كسر
فانه من المقسوم عليه واضفه الاسم الحاصل الى الصحيح الخارج يكن المطلوب ومثال من ذلك
اذا قيل للمقسم اربعة وعشرين على خمسة فانزل هكذا ٥ ٢ ٤ ثم اطلب عددا تضعه تحت
الخمسة وتضربه فيها يكن اربعة ويبقى من المقسوم اربعة وهي اقل من المقسوم عليه فسمها
منه تكن اربعة اخماس فاضف ذلك الى الخارج الصحيح يكن الجواب اربعة واربعة اخماس
هكذا ٤ ٤/٥ وهو المطلوب هذا اي ما تقدم اذا كان المقسوم عليه من منزلة واحدة
ولما اذا كان من منزلتين او اكثر وسواء كان المقسوم عليه منطقا ام اصما فانك تحمله الى
اضلاعه التي تركب منها ان امكن وتقسم على احد الاضلاع وما خرج تقسمه على الضلع الثاني
وما خرج تقسمه على الضلع الثالث وهكذا الى اخر الاضلاع او الى ان يصير المقسوم اقل من
بقية الاضلاع كما سياتي بيانه في باب النسبة وكيفية الحل سياتي بيانه ايضا في بابه ان شاء الله
تعالى فان كان المقسوم عليه ذا منزلتين كما لو قيل اقسم الفين وستماية واربعين على اربعة

وعشرين فانزلها اى فانزل الالفين والستماية والاربعين هكذا ٠ ٤ ٣ ٦ ٢ ثم ان الاربعة
والعشرين المقسوم عليها مركبة من مثلثين ثلاثة وثمانية او من اربعة وستة فاذا اردت القسمة
على الثلاثة والثمانية ضعها اى الاربعة والعشرين بعد حلها ان شئت هكذا ٨ ٣ حالة كونك
مقدما للثمانية اولا ثم الثلاثة بعدها فى الوضع لان القسمة وهذا الترتيب مختار فى الصناعة
واقسم على الثلاثة ان شئت يخرج ثمانماية وثمانون ولم ينكسر شيء فعلم على الثلاثة بما يشعر
بصحة القسم عليها ثم اقسم الخارج على الثمانية يخرج مايه وعشرة وهو الجواب وكيفية الوضع
والعمل هكذا ٠ ٤ ٣ ٦ ٢ ولو قسمت على الثمانية اولا ثم الثلاثة لكان الخارج مايه وعشرة
كما تقدم ٠ ٣ ٣ ٢ اوقسمت على اربعة وستة لكان العمل كما تقدم ولك ان تقسم على
الاربعة ٠ ٨ ٨ ٠ والعشرين من غير حيل كما تقسم على الاصم فان زاد المقسوم عليه
عن منزلتين فالعمل كما سبق ومثال من ذلك اذا قيل لك اقسم الالفين والستماية والاربعين
المتقدمة على مايه وخمسة فالمايه والخمسة اضلاعها سبعة وخمسة وثلاثة فوقها نخلها اليها
وانزل بها على هذا الترتيب هكذا ٧ ٥ ٣ ومد فوقها خطا لتضع عليه المنكسر ثم اقسم الالفين
والستماية والاربعين على الثلاثة اولا يخرج ثمانماية وثمانون ولم ينكسر شيء فعلم على الثلاثة
ثم اقسم الخارج على الخمسة يخرج مايه وستة وسبعون ولم ينكسر شيء فعلم على الخمسة ايضا
ثم اقسم الخارج على السبعة يخرج خمسة وعشرون ويفضل واحد ضعه فوق السبعة على
الخط يكن الخارج خمسة وعشرين وسبعا هكذا ٢ ٥ ٧/١ هذا كله فى المنطق واما الاصم
فان كان من منزلتين فاعتبره فى اخرى سطر المقسوم كانها احاد وعشرات واثبته تحتها
ان لم يفضل على ما فيهما فان فضل فقهقره منزلة ومد فى الحالين خطا من تحت اول
المقسوم عليه الى اول السطر ثم اطلب عددا اذا ضربته فى المقسوم عليه ساوى حاصله
ما فوقه او ينقص عنه باقل من المقسوم عليه كما تقدم فى القسمة على الاحاد فاثبته تحت اول
المقسوم عليه ثم اضربه فيه مفصلا كانه احاد اى اضربه فى عده عشراته فان ساوى

الحاصل

الحاصل ما فوقه فعلمه وان بقى منه بقية فاثبتها ثم اضرب العدد ايضا فى احاد المقسوم عليه
فان ساوى الحاصل ما فوق قرع بقية ما فى التالية فعلمه وان لم يساو الحاصل ما فوقه فاثبت
الباقى فوقه ثم قهقره منزلة وافعل كذلك الى اولى منازل المقسوم فما كان تحت الخط
فهو الجواب ومثال من ذلك اذا قيل لك اقسم الالفين والستماية والاربعين المتقدمة على
احد عشر فانزل هكذا ٠ ٤ ٣ ٦ ٢ ثم اطلب عددا اضربه فى العشرة اولا يفنى ما على راسها
ثم فى الواحد ايضا يفنى ما على راسه او يبقى منه اقل من المقسوم عليه يكن اثنين اثبتهما تحت
اول منازلتى المقسوم عليه ثم اضربهما فى العشرة كانها احاد يفنى ما على راسها ثم اضربهما
فى الواحد يبقى من الستة اربعة ضعها فوق الستة ثم انقل الواحد تحت الاربعة الاولى يبقى
فوق الاحد عشر اربعة واربعون ثم اطلب عددا وافعل به كذلك يكن اربعة فاضربها
فى العشرة ثم فى الواحد فلم يبق شيء ثم انقل تحت الصفر واثبت صفرا وما اثبته تحت
الخط هو الجواب المطلوب وذلك ماياتان واربعون هكذا ٠ ٤ ٢ ولو قيل اقسم الفا
وثلاثماية واربعة وخمسين على ثلاثة عشر فارسم الثلاثة عشر تحت اخرى سطر المقسوم
هكذا ٤ ٥ ٣ ١ فيكون فوقه ثلاثة عشر فارسم تحت الثلاثة واحدا واضربه فى العشرة
ثم ٤ ٥ ٣ ١ ٠ فى الثلاثة فيساوى الحاصل ما على راسها فعلم الثلاثة عشر العليا بما
يشعر بانقسامها ثم قهقر الثلاثة عشر منزلة فيكون فوقها خمسة وهى اقل من الثلاثة
عشر فاثبت صفرا تحت الثلاثة ثم قهقر الثلاثة عشر منزلة يكن فوقها اربعة وخمسون
فاثبت تحت الثلاثة اربعة واضربها فى العشرة كانها واحد يحصل اربعة اطرحها من الخمسة التى
على راسها يبقى واحد اثبته فوق الخمسة ثم اضرب الاربعة ايضا فى الثلاثة يحصل اثنا عشر
اطرح ذلك من الاربعة عشر يبقى اثنان فهما كسر سهما من الثلاثة عشر يكونان جزأين من
ثلاثة عشر جزأ من الواحد فاضف ذلك الى ما تحت الخط يحصل ماية واربعة وجزأان من
ثلاثة عشر جزأ من الواحد وهو الجواب هكذا ١٠ ٢/١٣ واستحان صحة القسمة يحصل

بان تضرب خارج القسمة سواكان صحيحا اوصحيحا وكسرا فى المقسوم عليه سواكان منطقا
اواصما يعود المقسوم فان عاد عين المقسوم كان خطا وان شئت فاعتبر الخارج بالقسمة
والمقسوم عليه كالمضروبين والمقسوم كالخارج الضرب واختبرهما باحد الطرق المتقدم
ذكرها فان خرج صحيح وكسر فاطرح الصحيح واضرب بقيته فى بقية المقسوم عليه ان كانت
وزد على الحاصل المنكسر واطرح المجتمع من المنكسر وحاصل الضرب بما طرحت به يبقى من المجتمع
الميزان فاطرح المقسوم بما طرحت به يبقى مثل الميزان فلو قسمت مائتين وعشرة على احد
عشر خرج تسعة عشر وجزء والباقى بعد طرح صحيح الخارج بالتسعة واحد والباقى من
المقسوم عليه اثنان فاضربهما فى الواحد وزد على الحاصل الجزء يكن الميزان ثلاثة فاطرح
المقسوم يبقى منه ثلاثة كالميزان ولو قسمت ثمانية عشر على اثنى عشر خرج واحد ونصف
وبقية المقسوم عليه ثلاثة فاضرب كلا منهما فى مخرج النصف وزد على الحاصل وهو
ثمانية بسط النصف يجتمع تسعة وهو الميزان فاطرح المقسوم يبقى مثل الميزان ولو
قسمت مائتين وعشرة على تسعة خرج ثلاثة وعشرون وثلاثة اتساع والباقى منه خمسة
وثلاثة اتساع والمقسوم عليه منطرح فابسط الخمسة اتساعا وزد على الحاصل وهو خمسة
واربعون ثلاثة الاتساع يجتمع ثمانية واربعون وميزانه ثلاثة فاطرح المقسوم يبقى
منه ثلاثة كالميزان فقس على ذلك الباب الخامس فى معرفة حل الاعداد ومعرفة
العمل الكاين فيه وهذا الباب هو الركن المعول عليه وقطب الحساب الذى يدور عليه
فمن لم يتقنه لم يذق حلاوة اعماله ولم يعد من رجاله لان عليه تبنى قسمة التركات والتخاص
بالكميات والكيفيات فمن اراد الاشتغال بالحساب فلا بد له من اتقان هذا الباب ولذا قال
امام هذه الصناعة الامام احمد بن الهايم رحمه الله تعالى فى نزهته ثم للحل مقدمة تحفظها
مهم وقال فى مرشدته واعلم ان للحل مقدمة يجب حفظها واتقانها وكل ذلك دليل على
شدة الاعتناء بهذا الباب اذ باتقانه تهون المسايل الصعاب وكيفية الحل ان يقال ان كان



العدد المطلوب حله خاليا من الاحاد بان كان اوله ذا اى صاحب صفار كعشرة ومائة
والف فله من الكسور اللازمة ثلاثة فقط النصف لانه عدد زوج والنصف ملازم للزوج
دايما والخمس والعشر لانه يفنى بطرح العشرة منه مرة اوكثر والا اى وان لم يكن اوله ذا
اصفار فان كان اوله عدد زوج فله النصف دايما ثم اطرحه بالتسعة وكيفية الطرح
بها ان تجمع الانكال كانها احاد وتطرحها تسعة تسعة لان الباقى من العشرة واحد وكذا
من المائة والالف فان انطرح العدد بها كمائة وعشرة فله من الكسور اللازمة النصف
والثلث والسدس والتسع اما التسع فلانه ينطرح بها واما الثلث فلانه جزء من التسعة
وداخل فيها واما السدس فلان كل عدد زوج له ثلث فله سدس ضرورة كالستة
والاثنين فلها نصف ثمانية عشر ولها ثلث اثنا عشر ولها سدس ستة ولها تسع اربعة
وان لم ينطرح بالتسعة بل بقى منه ثلاثة كاثنى عشر وستة وستين او بقى منه ستة
كاثنين واربعين وستة وتسعين فله ماعدا التسع من الكسور الاربعة اى فله النصف
والثلث والسدس فان لم ينطرح بها اصلا كمائة اوانطرح ولم يفن بها ولم يبق منه
ثلاثة ولاستة بان بقى منه واحد كستة واربعين اواثنان كمائة وثلاثين اواربعة
كاثنين وعشرين اوخمسة كاثنين وثلاثين او سبعة كاربعة وثلاثين اوثمانية
كاربعة واربعين فاطرحه بالثمانية فان انطرح بها كستة عشر فله مع النصف الربع
والثمن لانطراحه بالثمانية والربع داخل فيها لانه جزء منها وكيفية الطرح بها انها تفنى
ازواج المئين وكل عدد فرعى وتبقى من العشرة اثنين ومن المائة اربعة فتضرب شكل
العشرة فى اثنين وتضمه الى ما قبله وتطرحه ثمان وما فضل تضمه الى فاضل المائة
ان كان ولك ان تبدء بشكل العشرات وتضمه لما قبله وتطرحه ثمان وتضيف الخارج
الى ما بقى من المائة وان بقى بطرحها اى بعد طرحها اربعة فينفنى الثمن ويثبت له مع
النصف الربع كاثنى عشر وان لم ينطرح بها اى بالثمانية اولم يبق منه اربعة بان بقى منه

اثنان كاربعة وثلاثين اوستة كاثنين وعشرين فلا ربع له ولا ثمن فاطرحه
بالسبعة فان انطرح بها فله مع النصف السبع كالثمانية والتسعين وكيفية الطرح بها
ان تبدا باخر السطر فتجعله عشرات وتضم اليه ماقبله وتطرح المجتمع سبعة سبعة وما
فضل تجعله عشرات وتضم اليه ماقبله وتطرح المجتمع سبعة سبعة وهكذا الى اول
السطر او تضرب اخر السطر فى ثلاثة وتضم اليه ماقبله وتطرح المجتمع سبعة سبعة
وما فضل تضربه فى ثلاثة وتضم اليه ماقبله وتطرح المجتمع سبعة سبعة وما فضل تضربه
فى ثلاثة وتضم اليه ماقبله وتطرح المجتمع سبعة سبعة وهكذا وانما ضربت فى ثلاثة
لان طرح السبعة يبقى من كل عشرة ثلاثة ولك ان تبقى من كل عشرة ثلاثة او من كل مائة
اثنين ومن كل الف ستة ومن كل عشرة الاف اربعة ومن كل مائة الف خمسة فان زاد
بقية الشكل على سبعة فاطرح منه سبعة وما بقى تضمه الى بقية الشكل الثانى وتطرحه
سبعة سبعة وما بقى تضمه الى بقية الشكل الثالث وهكذا الى اخر السطر المرسوم ولك
ان ترسم تحت كل شكل حرفا من هذه الحروف وهى اج ب وده وتضرب عدة كل حرف
فى عدة الشكل الذى فوقه وتطرحه سبعة سبعة وما بقى تثبته على الخط فوق الشكل
وتفعل مثل ذلك فى الشكل الثانى والثالث وهكذا ثم اجمع ما على الخط واطرحه سبعة
سبعة الى ان يفنى او يبقى منه بقية فتامل وان لم ينطرح بها فليس له من الكسور الملفقة
سوى النصف لانه ملازم لكل عدد زوج ونصف اصم اما اول كالستة والاربعين
نصفها ثلاثة وعشرون او مركب كاثنين واثنين واربعين نصفها مائة واحد
وعشرون وهو مركب من ضرب احد عشر فى مثلها وكاثنين واثنين وعشرين نصفها
مائة واحد عشر وهو مركب من ضرب ثلاثة فى سبعة وثلاثين وان كان العدد المطلوب
حله فردا فهو فرد ولا يفنيه الا الفرد لاستحالة ان يفنى الفرد بالزوج فاطرحه بالتسعة
فان انطرح بها فله من الكسور اللازمة التسع والثلث وينتفى عنه السدس والنصف لانه

فرد



فرد كالثلاثة والستين فان لم ينطرح بها وقد بقى منه ثلاثة كاحد وعشرين او بقى منه
ستة كخمسة عشر فينتفى عنه التسع ويثبت له الثلث فقط فان لم ينطرح بالتسعة او لم
يبق منه ثلاثة ولا ستة بان بقى منه واحد كاحد وتسعين او اثنان كاحد عشر او اربعة
كثلاثة عشر او خمسة كثلاثة وعشرين او سبعة كثلاثة واربعين او ثمانية كخمسة وثلاثين
فاطرحه بالسبعة فان انطرح وفنى بها فله السبع لان السبعة مخرجه كسبعة واربعين وان لم
ينطرح بها اى لم ينطرح بالسبعة وهو عدد اصم لا يمكن التعبير عنه بغير لفظ الجزئية ولم
يقم من ضرب عدد فى عدد والاصم اما ان يكون اولا او يكون مركبا فان كان عددك اولا
فاطلبه فى الاعداد الصم الاوايل المتتالية اى المتتابعة من احد عشر وثلاثة عشر وسبعة
عشر وتسعة عشر على الولا اى التتابع وان كان عددك الاصم مركبا فثارة يكون مركبا من
اصمين متساويين كماية واحد وعشرين قائمة من ضرب احد عشر فى احد عشر او من
اصمين مختلفين كماية وثلاثة واربعين قائمة من ضرب احد عشر فى ثلاثة عشر
فاقسمه على الاعداد الصم الاوايل مبتدا من احد عشر وثلاثة عشر وهكذا فان صح
القسام على احدها فعددك مركب من المقسوم عليه ومن الخارج بالقسمة سواخرج
مثل المقسوم عليه كماية واحد وعشرين على احد عشر او اكثر كماية وثلاثة واربعين على
احد عشر فالخارج ثلاثة عشر فان لم ينقسم بعددك اول لا يمكن حله ولمعرفة الاعداد
الاوايل وغيرها الصم جدول يقال له الغربال فراجعه فى الكتب المطولة فى هذا الفن
وبيانه ان تضع الافراد المتوالية من ثلاثة الى ماشيت من الاعداد فى جدول او سطر
ثم تعد من الثلاثة بقدر احادها ثم تعلم على العدد الذى يليه بميم او كاف اشارة الى
انه مركب ثم تعد من الخمسة الى ان تنتهى اليه ثم من السبعة ثم من التسعة ثم من الاحد
عشر وهكذا فان وقعت العلامة على عدد وهو مركب فاقسمه على ما وقعت عليه علامة
يخرج الضلع الاخر فان لم تقع العلامة على عددك المطلوب حله فهو اول وكيفية

رسم الجدول هكذا

| | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ٣ | ٥ | ٧ | ٩ | ١١ | ١٣ | ١٥ | ١٧ | ١٩ |
| ٢١ | ٢٣ | ٢٥ | ٢٧ | ٢٩ | ٣١ | ٣٣ | ٣٥ | ٣٧ |
| ٣٩ | ٤١ | ٤٣ | ٤٥ | ٤٧ | ٤٩ | ٥١ | ٥٣ | ٥٥ |
| ٥٧ | ٥٩ | ٦١ | ٦٣ | ٦٥ | ٦٧ | ٦٩ | ٧١ | ٧٣ |
| ٧٥ | ٧٧ | ٧٩ | ٨١ | ٨٣ | ٨٥ | ٨٧ | ٨٩ | ٩١ |

ثم عد بالثلاثة ما بعدها بقدر احادها فتقع العلامة على التسعة فتعلم ان التسعة مركبة واحد اضلاعها الثلاثة ثم تعد من الاحد عشر فتقع على الخمسة عشر فتعلم انها مركبة واحد اضلاعها الثلاثة ثم تعد بها من السبعة عشر فتقع على الاحد والعشرين وهكذا الى ان تصل الى عدد ك المطلوب حله ثم تعد بالخمسة ثم بالسبعة ثم بالتسعة ثم بالاحد عشر فحيث وقعت علامة المعدود به على عدد ك فهو مركب منه ومن ضلع اخر فان لم تقع عليه علامة فعدد ك اول لا يمكن حله وانما سمي بالغربال لانه يغربل الاعداد فيظهر المركب من غيره وانما لم يرسم الواحد في الجدول لانه ليس بعدد وقد تقدم ما فيه من الخلاف اذا علمت ذلك واردت كيفية الحل فطريقه ان تاخذ مخرج الكسر الذي ظهر لذلك العدد فهو احد ضلعيه فاقسم العدد على ذلك المخرج يخرج الضلع الاخر فان كان هذا الخارج مركبا وامكن حله واحتجت الى حله فافعل به ما تقدم والا فاقسم عليه برمته وهكذا الى ان تصير اضلاعه اوايل بحيث يمكن التسمية منها واختبار صحة الحل ان تضرب الاضلاع بعضها في بعض فيخرج عدد ك الذي حللته فان خرج غير ذلك فخطا ومثال من ذلك يوضح ما تقدم لو قسمت عددا على اربعة وعشرين فهو عدد زوج يبقى منه بعد طرحه بالتسعة ستة وكلما كان كذلك فله النصف والثلث والسدس وادقها السدس فاقسم الاربعة والعشرين على ستة يخرج الضلع الاخر وهو اربعة فتعلم انا لاربعة والعشرين مركبة من ستة واربعة وان طرحتها بالثمانية فتنطرح بها وكل عدد انطرح بالثمانية وكان زوجا فله النصف والربع والثمن

وادقها



وادقها الثمن فاقسم الاربعة والعشرين على مخرج الثمن يخرج الضلع الاخر ثلاثة فان اعتبرت مخرج النصف وقسمت عليه خرج الضلع الاخر اثنا عشر وهو مركب يمكن حله وتحتاج اليه فحله الى اضلاعه التي تركب منها بان تقسمه على مخرج ما يظهر له من الكسور وقد علمت انه عدد زوج يبقى منه بطرح التسعة ثلاثة وبطرح الثمانية اربعة فله الثلث والربع فان قسمته على مخرج الثلث خرج الضلع الاخر اربعة وان قسمته على مخرج الربع خرج الضلع الاخر ثلاثة هذا ان اعتبرت مخرج النصف فان اعتبرت مخرج الثلث وقسمت الاربعة والعشرين عليه خرج الضلع الاخر ثمانية وهو عدد مركب يمكن حله الا انك لم تحتج اليه فقس على ذلك وروض نفسك وانما اطلت الكلام فيه لانه نافع جدا **تذنيب** متى كان بين المقسوم والمقسوم عليه موافقة بجزء ما فالاحصر ان ترد كلا منهما الى الجزء الذي اتفقا فيه وتقسم الوفق على الوفق كما لو قسم اثنين ماية وعشرة على خمسة وعشرين فبينهما موافقة بالخمس فرد كلا الى خمسة واقسم وفق المقسوم وهو اثنان واربعون على وفق المقسوم عليه وهو خمسة يخرج ثمانية وخمسان وهو المطلوب **الباب السادس في اعمال النسبة** ويقال لها تسمية عند المغاربة وقسمة عند المشارقة ونسبة عند العجم وهي اي القسمة بالمعنى الشامل للاخرين **قسمة عدد قليل على عدد اكثر منه** وان كان كل منهما قليلا في نفسه كقسمة اثنين على ثلاثة او كثيرا في نفسه كقسمة الفين على اربعة الاف وطريقه اي طريق قسمة القليل على الكثير ان تحل العدد الكثير المسمى منه القليل الى اضلاعه متعلق بتحل التي تركب منها ان كان مركبا وامكن حله كان كان عشرة فاكثر بان تقسمه على مخرج ما يظهر له من الكسور كما تقدم وتقسم خارجه كذلك وهكذا الى ان تصير اضلاعه اوايل بحيث تسهل التسمية منها فان كان المسمى واحدا فمنه من كل الاضلاع واضف الاسماء بعضها الى بعض وان كان المسمى اكثر من واحد فاقل من بعض

الاضلاع فسمه من احد الاضلاع وسم واحد من باقيها او كان المسمى مساويا لاحد
الاضلاع فاسقطه وسم واحد من باقيها او كان المسمى مركبا فاقسمه على الضلع الاول
واقسم الخارج على الضلع الثاني وهكذا فان انكسر شيء على احد الاضلاع فسمه من المنكسر
عليه وسم الواحد من باقيها كما يظهر لك بالمثال ومثال من ذلك يوضح ما تقدم اذا
قيل لك سهم واحد من اثنين وسبعين وعلمت مما تقدم انها عدد زوج منطرح بالتسعة
فله تسع فحل الاثنين والسبعين الى تسعها ثمانية والى تسعة يخرج التسع وزنبهما
في الوضع هكذا ٨/٩ وردد فوقها خطا لتثبت عليه الباقي بعد القسمة ثم سهم الواحد المقسوم
من الثمانية يكن ثمنا ومن التسعة يكن تسعا واضف احد الاسمين الى الاخر يكن الجواب
ثمن وتسع وطريق وضعه هكذا ٨/٩ فان كان المسمى اثنين فسمها من الثمانية يكن
ثمنين اي ربعا واضفه الى الضلع الاخر يكن الجواب ربع تسع هكذا ٢/٨/٩ او كان المسمى
ثلاثة فالجواب ثلاثة اثمان تسع هكذا ٣/٨/٩ اي ثلث ثمن او كان المسمى اربعة فسمها من
الثمانية تكن اي السمية نصفا وسم الواحد الهوا من التسعة يكن تسعا ثم اضف احد
الاسمين الى الاسم الاخر يكن الجواب نصف تسع وصورته هكذا ٤/٨/٩ او كان خمسة فقل
خمسة اثمان تسع هكذا ٥/٨/٩ او كان ستة فقل ثلاثة ارباع تسع هكذا ٦/٨/٩ اي ثلثي
ثمن هكذا ٦/٩/٨ او سبعة فقل سبعة اثمان تسع هكذا ٧/٨/٩ او كان المسمى ثمانية وقسمتها
على الثمانية صح القسم وخرج واحد فاسقطها اي الثمانية احد الاضلاع وسم الواحد
الخارج بالقسمة من التسعة الضلع الاخر يكن الجواب تسعا بضم التا هكذا ١/٨/٩ او كان
المسمى تسعة فاقسمها على التسعة ان شئت يخرج واحد فانسبه الى الثمانية وقل ثمنا
هكذا ١/٩/٨ ولك ان تقسم على الثمانية اولا يخرج واحد وينكسر واحد فانسبه الى
التسعة يكن تسعا وسم الواحد الاخر من الثمانية والتسعة يكن ثمن تسع فاضف ذلك
الى الاول وقل تسعا وثمن تسع المرادف لثمن هكذا ١١/٨/٩ او كان المسمى ستة عشر

فاقسمه



فاقسمه على الثمانية يخرج بالقسمة اثنان ولم ينكسر شيء سهما من التسعة يكن تسعين
هكذا ٢/٨/٩ او كان المسمى عشرة فاقسمها على الثمانية ان شئت يخرج واحد صحيح ويبقى
بعد القسمة اثنان اكسرهما فوق الثمانية فسم الواحد الصحيح من التسعة يكن تسعا
وسم الاثنين الباقيين من الثمانية يكن المسمى ثمنين اي ربعا ثم اضف احد الاسمين
الى الاخر يكن الخارج تسعا وربع تسع هكذا ١/٨/٩ وافهم قولنا ان شئت اذ يجوز لك ان
تقسم اولا على التسعة ثم على الثمانية فان قسمت العشرة على التسعة خرج واحد صحيح
وانكسر واحد فسمه من التسعة يكن تسعا وسم الواحد الصحيح من الثمانية يكن ثمنا واضف
احد الاسمين الى الاخر يكن الجواب ثمنا وتسع ثمن هكذا ١/٩/٨ وهو مرادف لما ذكرناه وكان
المسمى ثمانية عشر فاقسمه على التسعة يخرج اثنان سهما من الثمانية يكن ربعا هكذا
٢/٨/٩ او كان المسمى اربعة وعشرين فقل ثلثا هكذا ٣/٨/٩ او كان سبعة وعشرين فقل ثلاثة
اثمان هكذا ٣/٨/٩ او كان اثنين وثلاثين فقل اربعة اتساع هكذا ٤/٨/٩ او كان ستة وثلاثين
فقل نصفا هكذا ٥/٨/٩ او كان ثمانية واربعين فقل ثلثين هكذا ٦/٨/٩ وعلى هذا القياس
فان كان المسمى منه اثنين وعشرين فحلها الى اثنين واحد عشر هكذا ١١/٢ فان كان المسمى
واحدا فسمه من الاثنين يكن نصفا ومن الاحد عشر يكن جزءا واضف احد الاسمين الى الاخر
يكن الجواب نصف جزء من احد عشر جزءا من الواحد هكذا ١/٢/١١ او كان المسمى اثنين فقل جزءا
من احد عشر هكذا ١/١١/٢ او كان اربعة فقل جزئين منها او كان خمسة فاقسمها على الاثنين
يخرج اثنان وينكسر واحد فسم الاثنين من الاحد عشر وسم الواحد من الاثنين ومن
الاحد عشر يكن الجواب جزئين من احد عشر جزءا ونصف جزء من احد عشر جزءا من الواحد
او كان المسمى منه مائة واحدا وعشرين فحله الى احد عشر واحد عشر هكذا ١١/١١/١١ فان
كان المسمى واحدا فسمه من كل منهما يكن الجواب جزءا من احد عشر جزءا من جزء من احد
عشر جزءا من الواحد هكذا ١/١١/١١ او كان المسمى احد عشر فقل جزءا من احد عشر جزءا من الواحد

ولا يخفى العمل على من له ادنى تامل والاختبار ان تضرب الخارج من التسمية فى المسمى
منه يعود المسمى وان شئت فاعتبر بسط الخارج والمسمى منه كالمضروبين واعتبر
المسمى لخارج الضرب ولختبرهما بالطرح كما قدمناه غير مرة فان بقى من المسمى منه
بقية فابسطها من جنس الكسر كما لو قيل سهم اثنى عشر من اربعة وعشرين فالخارج نصف
فاطرح المسمى منه بالتسعة يبقى منه ستة وبسط الخارج وهو نصف واحد فاضربه
فى الستة يحصل ستة هى الميزان فاطرح المسمى وهو اثنا عشر بالتسعة يبقى منه ثلاثة
فابسطها من جنس الكسر يحصل ستة مثل الميزان ولو قيل سهم تسعة من اربعة وعشرين
فالخارج ثلاثة اثمان والباقى من المسمى منه ستة وبسط الخارج بالتسمية ثلاثة
وحاصل ضرب الثلاثة فى الستة ثمانية عشر وهى مطرحة بالتسعة فالمسمى وهو
تسعة كذلك ولو قيل سهم اربعة من تسعة فالخارج اربعة اتساع والمسمى منه مطرح
فالجواب بعد البسط مطرح كذلك هذا ما ذهب اليه المحققون من الحساب كابن البنا
وابن المجدى وابن الهايم والتلمسانى والغزى بفتح الغين المعجمة شارح الزهرة وذهب
الغزى بضم الغين المعجمة شارح التلخيص وسبط المارديني والبلبيسى الى المنع وعبارة
سبط المارديني رحمه الله واما اختيار صحة قسمة القليل على الكثير وهو التسمية فلا يمكن
اختباره بالطرح خلافا لاطلاق المصنف يعنى ابن الهايم لان الخارج من قسمة القليل على
الكثير كسرا بدا فلا يطرح بعد صحيح قطعا والكسر بعد تسميته كالمعلوم بعينه وانما
تختبر بضرب الكسر الخارج فى المسمى منه فان حصل المسمى صح العمل والا فهو غلط انتهى
والحق ما ذهب اليه المحققون وبيناه بالامثلة والله اعلم تنبيه ينبغى ان يراعى
فى التسمية افراد احادها تقريب المعنى من الفهم فيقال فى تسعة من اربعة وعشرين
ثلاثة اثمان فهو اوضح واظهر عند العامة من ثلث وثلث ثمن وان اتحد المعنى الثانى
تعظيما لحد الكسرين والمباعدة بين المخرجين فنصف ثمن اول من ربع ربع ونصف





سدس اول من ثلث ربع وثلث ثمن اول من ربع سدس وان اتحد المعنى فى الجميع الثالث
تقديم اكبر المتضايفين او المتقاطعين فنصف ثمن اول من ثمن نصف ونصف وثمن
اول من ثمن ونصف وان اتحد المعنى الرابع اختصارا للفظ فسدس اول من نصف
ثلث وثمن اول من نصف ربع وعشر اول من نصف خمس وتسع اول من ثلث ثلث وسدس
عشر اول من ثلث ربع خمس وان اتحد المعنى فى الجميع وربما يتفطن بتقليب الفاظ
الكسور الى وجه الاختصار كان يقال فى ثلاثة اخماس سدس ثلاثة اسداس خمس
فيظهر لك ان نصف خمس المرادف له عشر والمعنى فى الجميع ثلاثة من ثلاثين فتامل وعض
على ذلك بالنواجذ ولما انهى الكلام على الصحيح وما يتعلق به اخذ يتكلم على اعمال الكسور
فقال الباب السابع فى اعمال الكسور جمع كسر وقد عرفه الجمهور بانه بعض ذى اجزاء
حقيقية كالواحد من العشرة او حكما كربع دينار ونصف عقار وثلث فرس اذ التفصيل
فيه ويراد مقدمة فى اسما الكسور واربعة ابواب ستاتى وخاتمة وهى المترجم لها
فى الاول بقوله رتبته على مقدمة واحد عشر بابا وخاتمة فالمقدمة المزيدة على ما تقدم
فى معرفة وضع اسما الكسور وهى اى اسما الكسور قسمان مفردة ومركبة فالمفردة عشرة
اسما اولها النصف وفيه اربع لغات تثليث فونز والرابعة نصيف كرغيف وصورته
اى صورة وضعه واحد وهو بسط على اثنين مقامه هكذا ١/٢ وثانيها الثلث وفيه ثلاث
لغات السكون والضم والثالثة ثليث كرغيف وصورته واحد على ثلاثة هكذا ١/٣
وثالثها الربع وفيه ثلاث لغات السكون والضم وكرغيف وصورته واحد على اربعة
هكذا ١/٤ ورابعها الخمس وفيه ثلاث لغات على ما هو مذكور فى الصحاح السكون
والضم وكرغيف وفى القاموس لغتان السكون والضم فقط وصورته واحد على
خمسة هكذا ١/٥ وخامسها السدس وفيه ثلاث لغات السكون والضم وكرغيف وصورته
واحد على ستة هكذا ١/٦ وسادسها السبع وفيه لغتان السكون وسبيع كرغيف

وصورته واحد على سبعة هكذا $\frac{1}{7}$ وسابعها الثمن وفيه ثلاث لغات السكون والضم
والثالثة تثمين كرغيف وصورته واحد على ثمانيه هكذا $\frac{1}{8}$ وثامنها التع وفيه
لغتان السكون وتسيع كرغيف وصورته واحد على تسعة هكذا $\frac{1}{9}$ وتاسعها العشر
وفيه ثلاث لغات السكون وعشير كرغيف ومعشار حكى هذه اللغات كلها في القاموس
وصورته واحد على عشرة هكذا $\frac{1}{10}$ وعاشرها الجزء وهو اعم الكسور لانه يعبر به عن
الكسر المنطق وهو ما امكن التعبير عن حقيقته بغير لفظ الجزئية كالواحد على وعن
الكسر الاصم وهو ما لا يمكن التعبير عن حقيقته بغير لفظ الجزئية كالواحد من احد
عشر هكذا $\frac{1}{11}$ فيقال فيه جزء من احد عشر ولا يقال فيه تحقيقا سوى ذلك ويقال
فيه تقريبا غير ذلك وسابينه في التحويل ان شاء الله تعالى والجزء من ثلاثة عشر هكذا
$\frac{1}{13}$ والثاني مركبة والمركب ما تعدد من المفرد وقد ضبطها المصنف بقوله والكسر من
حيث هو خمسة انواع مفرد وتقدم بيانه ومركب وهو اربعة انواع مبعض ومنتب
ومختلف ومستثنى هذا على سبيل الاجمال اما على سبيل التفصيل فالمفرد ما كان
موضوعا على امام ويقال له مقام ومخرج واحد سواء كان مفردا كثلث او مكررا عند
علما الهواى كثلثين وبسطه ما وضع على امامه اى مقامه ومخرجه سواء كان البسط
واحدا اى مفردا كما تقدم ذكره او كان اكثر من واحد وسواء كان منطقا كثلثين
وصورة وضعه هكذا $\frac{2}{3}$ اثنين على ثلاثة وثلاثة اخماس وصورته ثلاثة على خمسة
هكذا $\frac{3}{5}$ واربعة اسباع اربعة على سبعة هكذا $\frac{4}{7}$ وتسعة اعشار تسعة على عشرة
هكذا $\frac{9}{10}$ او كان اصما كجزء من احد عشر هكذا $\frac{1}{11}$ واحد على احد عشر وعشرة اجزاء
من احد عشر هكذا $\frac{10}{11}$ وخمسة اجزاء من تسعة عشر فصاعدا هكذا $\frac{5}{19}$ خمسة على تسعة
عشر وثمانية عشر جزءا من تسعة عشر هكذا $\frac{18}{19}$ واما المبعض وتكون النسبة فيه
الى الامام الاخير بحيث يضاف الاول للثاني والثاني للثالث وهكذا وهو قسمان

متصل

متصل ومنقطع فان بلغت مفرداته منتهاها وتوالت مقاماته على النظم الطبيعي
فمتصل والا فمنقطع فالاول كنصف وثلثي وثلاثة ارباع هكذا $\frac{1}{2}\frac{2}{3}\frac{3}{4}$ مفصولا
بين مقاماته وما عليها بالتشطيب فقد بلغت مفرداته منتهاها وتوالت مقاماته
على النظم الطبيعي والثاني المنقطع كثلث وربع وثلاثة اخماس هكذا $\frac{1}{3}\frac{1}{4}\frac{3}{5}$
وكنصف وثلثي ستة اسباع هكذا $\frac{1}{2}\frac{2}{3}\frac{6}{7}$ وكثلثي اربعة اخماس ستة اثمان
هكذا $\frac{2}{3}\frac{4}{5}\frac{6}{8}$ فالمثال الاول توالت مقاماته ولم تبلغ مفرداته منتهاها والمثال
الثاني بلغت مفرداته منتهاها ولم تتوال مقاماته والمثال الثالث لم تبلغ مفرداته
منتهاها ولم تتوال مقاماته فهذا كله منقطع وبسطه اى بسط المبعض سواء كان متصلا
او منقطعا يحصل بضرب ما على الائمة بعضه في بعض ففي المثال المذكور
في المتن وهو نصف وثلثي وثلاثة ارباع اضرب الواحد بسط الاول في الاثنين بسط
الثاني واضرب الحاصل وهو اثنان في الثلاثة بسط الثالث يكن حاصل الضرب
ستة وهو اى الحاصل بالضرب البسط المطلوب والاختبار ان تحصل مقاما يجمع
الكسور وتاخذ منه البسط المطلوب فان خرج مساويا للاول فالعمل صحيح والا فالخطا
ففي المثال المذكور اضرب الاثنين في الثلاثة والحاصل في الاربعة يحصل اربعة
وعشرون ثلاثة ارباعه ثمانية عشر وثلثا الثلاثة الارباع اثنا عشر ونصف ثلثي
ثلاثة الارباع ستة وهو المطلوب والاخصر في متصله ان تنسى بسط المقام الاول
من مقام الاخير يحصل بالتسمية مرادفه فتاخذ من المقام الجامع للكسور بقدر ما حصل
بالتسمية يكون البسط المطلوب ففي المثال المتقدم وهو نصف وثلثي وثلاثة ارباع سم
واحدا من الاربعة يكن ربعا فتاخذ ربع المقام وهو اربعة وعشرون يكن ستة وهو
البسط المطلوب والاولى وضع صاد او تا على المتصل ووضع قاف او نون او طاء على
المنقطع ليتميز كل منهما واما المنتب فهو ما تالف من المفرد وتكون النسبة فيه الى

الامام الاول بحيث لا يغير الامام الاول ويعطف عليه الثاني منسوبا اليه باسم الواحد
ويعطف الثالث على الثاني منسوبا اليه باسم الواحد من مقام الاول وهكذا ومثال
من ذلك اذا قيل لك خمسة أتساع وثلاثة أرباع التسع وثلث ربع التسع فانزل هكذا
٥/٩ و ٣/٤ و ١/٣ فاصلا بين المقامات وما عليها بخط من غير تشطيب وبسطه بحصل
بضرب ما على اول امام اى على الامام الاول فى الامام الذى يليه وحمل بالجر عطفا على مدخول
الباء اى العدد الذى على راسه اى راس الثانى عليه اى على الحاصل بالضرب
وضرب بالجر المجتمع فى الامام الثالث وتجمع الحاصل بالضرب الى بسطه اى بسط الثالث وضرب الحاصل
فى الامام الرابع وهكذا فما حصل من ذلك فهو البسط المطلوب ففى المثال السابق
وهو خمسة اتساع وثلاثة ارباع التسع وثلث ربع التسع اضرب لخمسة بسط المقام
الاول فى الاربعة مقام الامام الثانى واحمل على الحاصل بالضرب وهو عشرون الثالثة
بسط الامام الثانى واضرب المجتمع من الضرب والحمل وهو ثلاثة وعشرون فى الثلاثة مقام الامام الثالث
يحصل بالضرب تسعة وستون احمل عليه اى على الحاصل وهو تسعة وستون الواحد
بسط الامام الثالث يحصل سبعون وهو اى الحاصل البسط المطلوب واختباره ان
تضرب المقامات بعضها فى بعض يحصل الواحد الكامل فخذ منه الكسر المفروض يكن بسطه
ففى المثال المذكور اضرب التسعة فى الاربعة والحاصل فى الثلاثة يحصل مائة وثمانية
خذ خمسة التساعه ستين وثلاثة ارباع تسعه تسعه وثلث ربع تسعه واحدا يكن
مجموع ذلك سبعين وهو البسط المطلوب هكذا ٧٠ واما المختلف فهو ما تالف من مفردين
او مفرد ومبعض او مفرد ومنتسب او مفرد ومستثنى او من اكثر من مفردين او من
مبعضين او منتسبين او مستثنيين او مبعض ومنتسب او مبعض ومستثنى او منتسب
ومستثنى او مفرد ومبعض ومنتسب او مفرد ومبعض ومستثنى ومثال من ذلك
ذلك ذكره المصنف بقوله اذا قيل لك خمسة اتساع وثلاثة ارباع فانزل هكذا ٥/٩ ٣/٤

فاصلا



فاصلا بين كل مقامين بواو وكثلث ونصف ثلثى ثلاثة ارباع هكذا ١/٣ و ٣/٤ و ١/٢
وكربع وثلث ونصف ثلث هكذا ١/٤ و ١/٣ و ١/٢ وكنصف وثلث غير الربع هكذا
١/٢ و ١/٣ غير ١/٤ وكثلث وربع وخمس هكذا ١/٣ و ١/٤ و ١/٥ وكنصف ثلث ربع ونصف
ثلثى ثلاثة ارباع هكذا ١/٢ ١/٣ ١/٤ و ٣/٤ ١/٢ ١/٣ وكثلث ونصف ثلث وربع ونصف
الربع هكذا ١/٣ و ١/٢ و ١/٣ و ١/٤ وكنصف الاثلث ونصف الاربعا هكذا ١/٢
الا ١/٣ و ١/٢ الا ١/٤ وكنصف وثلاثة ارباع وتسع ونصف التسع هكذا ٣/٤ ١/٢
و ١/٩ وكثلث ثلاثة ارباع ونصف الاربعا هكذا ٣/٤ ١/٣ و ١/٢ الا ١/٤ وكتسع
وثلث تسع ونصف الاربعا هكذا ١/٩ و ١/٣ و ١/٢ الا ١/٤ وكنصف وثلاثة
ارباع خمس وتسع ونصف تسع هكذا ١/٢ و ١/٥ ١/٣ و ١/٢ و ١/٩ وكنصف وثلاثة
أرباع خمس ونصف الاربعا هكذا ١/٢ و ١/٥ ١/٣ و ١/٢ الا ١/٤ وبسطه اى بسط
المختلف سواء كان من مفردين او اكثر او غير مفردين يحصل بضرب ما على كل امام سواء كان
مفردا او مبعضا أو منتسبا أو مستثنى فى اية غيره كذلك و بعد الضرب تجمع
الحاصل فما اجتمع يكن الجواب المطلوب ففى المثال المذكور فى المتن وهو خمسة اتساع وثلاثة
أرباع اضرب لخمسة بسط الاول فى الاربعة امام الثانى يحصل عشرون و اضرب الثلاثة
بسط الثانى فى التسعة امام الاول يحصل سبعة وعشرون ولجمع الحاصلين يكن البسط المطلوب
سبعة واربعين هكذا ٤٧ وبسط المختلف المتعدد بضرب بسط كل كسر فى اية غيره ولجمع
الحواصل فلو قيل ثلثان واربعة اخماس وثلاثة اسباع وخمسة اثمان فانزل هكذا
٢/٣ و ٤/٥ و ٣/٧ و ٥/٨ ثم اضرب بسط الاول وهو اثنان فى الخمسة والحاصل فى السبعة
والحاصل فى الثمانية يحصل خمسماية وثمانون وستون ثم اضرب بسط الثانى وهو اربعة
فى الثلاثة والحاصل فى السبعة والحاصل فى الثمانية يحصل ستماية واثنان وسبعون ثم اضرب
بسط الثالث وهو ثلاثة فى الخمسة والحاصل فى الثلاثة والحاصل فى الثمانية يحصل ثمانيه

وستون ثم اضرب بسط الرابع وهو خمسة في السبعة والحاصل في الخمسة والحاصل في الثلاثة
يحصل ثلثمايه خمسايه وخمسة وعشرون وتم العمل فاجمع الحواصل الاربعة يحصل الفان
ومايه وسبعة عشر وهو البسط المطلوب والاختبار ان تحصل مقاما جامعا للكسور
وتاخذ منه الكسور المفروضة يكن البسط المطلوب ففي هذا المثال المقام الجامع للكسور
ثمانمايه واربعون حاصلة من ضرب ثلاثه في خمسة والحاصل في سبعة والحاصل
في ثمانية ثلثماية خمسايه وستون واربعة اخماسه ستمايه واثنان وسبعون وثلاثة
اسباعه ثلثمايه وستون وخمسة اثمانه خمسايه وخمسة وعشرون ومجموعه الفان
ومايه وسبعة عشر كما ذكرنا فقس على ذلك ما شابهه واما المستثنى فهو ما خرج بعضه
باداة الاستثنى كالا وغير وسوى بلغاتها وخلا وعدا وحاشا وهو قسمان متصل ومنقطع
فان كان منقطعا وهو ان يكون الاستثنا من الواحد فيكون استثنا كسر من صحيح كثلثين ونصف
ثلث الا تسعا ونصف تسع اى الا تسع الواحد الصحيح ونصف تسعه فضع ذلك هكذا ١/٢ ١/٩
الا ١/٩ وبسطه كالمختلف بضرب بسط كل سطر في ايمة السطر الاخر ويزيد على المختلف
بطرح الاقل من الاكثر ففي المثال المذكور اضرب بسط الاول وهو خمسة حاصل بضرب ما على الامام
الاول وهو اثنان في الامام الذي يليه وهو اثنان ايضا وحمل ما على راسه وهو واحد عليه
وهكذا العمل في كل منتسب كما تقدم بيانه فايمة السطر الثاني وهي تسعة واثنان يحصل
بالضرب تسعون واذ شئت فاضرب التسعة في الاثنين يحصل ثمانيه عشر واضرب الخمسة
في الثمانية عشر يحصل ما ذكر ثم اضرب بسط الثاني وهو ثلاثة في ايمة الاول وهي ستة
كما عرفت يحصل بالضرب ثمانية عشر ثم اطرح اقل الحاصلين وهو ثمانية عشر من اكبرهما
وهو تسعون يبقى بعد الطرح اثنان وسبعون وهو اى الباقي البسط المطلوب بعد
الاستثنى ونسبته اى نسبة الباقي الى سطح الايمة ثلثان لان الواحد الكامل مايه وثمانية
حاصله من ضرب اماى الاول وهما ثلاثة واثنان في اماى الثاني وهما تسعة واثنان ونسبة

الباقي



الباقي بعد الطرح وهو اثنان وسبعون الى الواحد الكامل ثلثان والاختبار ان تطرح
تسع الواحد الكامل ونصف تسعه من مجموع الثلثين ونصف الثلثي يبقى منه البسط
المطلوب ففي المثال الواحد الكامل مايه وثمانيه تسعه ونصف تسعه ثمانية عشر
اطرحها من ثلثيه ونصف ثلثه وهو تسعون يبقى اثنان وسبعون كما تقدم هذا اذا
كان منقطعا واما ان كان متصلا وهو ان تستثنى ما بعد الا مما اى من الكسر الذي
قبلها فيكون استثنا كسر من كسر وبسطه اى بسط المتصل يحصل بضرب بسط المستثنى
منه وهو ما قبل الا في ايمة المستثنى وهو ما بعدها وفي بسطه اى بسط المستثنى وطرح
أقل الحاصلين من اكبرهما فما بقي بعد الطرح فهو البسط المطلوب فاذا اردت معرفة الباقي
بعد الاستثنا اقسمه اى البسط الباقي على مجموع الايمة فما خرج بالقسمة فهو الباقي بعد
الاستثنا ومثال ذلك اذا قيل لك كم بسط اربعة اخماس وربع الخمس الاثلث وثلاثة
ارباع الثلث الباقي اى الاثلث الاربعة اخماس وربع الخمس وثلاثة ارباع ثلث ذلك فانزل
ذلك هكذا ١/٣ ٣/٤ ١/٥ الا ١/٣ ثم اضرب بسط الاول وهو سبعة عشر حاصلة من
ضرب ما على الامام الاول وهو اربعة في الامام الذي يليه وهو اربعة ايضا وحمل
ما على راسه وهو واحد عليه في ايمة الثاني وهي ثلاثة واربعة يحصل من ذلك مايتان
واربعة حاصلة من ضرب سبعة عشر في اثني عشر ثم اضرب السبعة عشر بسط الاول
في بسطه اى بسط الثاني ايضا وهو سبعة يحصل بالضرب مايه وتسعة عشر ثم اطرح
هذا الحاصل الثاني وهو مايه وتسعة عشر من الحاصل الاول وهو مايتان واربعة
يبقى منه بعد الطرح خمسة وثمانون وهو اى الباقي البسط المطلوب اقسمه على
مجموع الايمه الاربعة بعد وضعها وعليها الخط هكذا ٣/٤ ٤/٥ مقدما للخمسة
ثم الاربعة ثم الاربعة الاخرى ثم الثلاثة ثم تبدا بالقسمة على الثلاثة وما خرج
اقسمه على الاربعة وما خرج اقسمه على الاربعة الثانية وما خرج اقسمه على الاربعة

الخمسة فان انكسر شئ ضعه فوق المنكسر عليه على الخط يخرج الباقي بعد الكسر
المستثنى وذلك خمس وثلاثة ارباع الخمس وثلث ربع ربع الخمس هكذا ١/٣١/٣٤٠
والاختبار ان تضرب الائمة بعضها في بعض يحصل الواحد الكامل خذ اربعة
اخماسه وربع خمسه وذلك مايتان واربعة لان الواحد الكامل مايتان واربعون
فاطرح من المايتين والاربعة ربعها ثلثها وثلاثة ارباع ثلثها وذلك مايه وتسعة
عشر يبقى من الواحد الكامل بعد ذلك خمسة وثمانون وهو البسط المتقدم
فالعمل صحيح ولو بقي غير ذلك لكان اية الخطا والله اعلم فصل في بيان الصحيح المقرون
بالكسر سواء كان الصحيح مقدما على الكسر او موخرا عنه او متوسطا وقد بدا بالقسم
الاول فقال وان كان مع الكسر صحيح فان كان الصحيح مقدما على الكسر اضربه اي اضرب
الصحيح في ائمته اي ائمة الكسر والجمع الحاصل بالضرب الى ابسط الكسر يحصل ابسط
الجميع ومثال من ذلك اذا قيل لك ابسط خمسة صحيحة وثلثين وربع ثلث فانزل
هكذا ٥ ١/٣ ثم اضرب الخمسة الصحيحة في الثلاثة مقام الثلثين تحصل خمسة عشر
واضرب الخارج وهو خمسة عشر في الاربعة مقام ربع الثلث يحصل بالضرب ستون زد
عليه اي على الحاصل بسطه الكسر وهو تسعة يحصل البسط المطلوب وهو تسعة
وستون هكذا ٦٩ ونوعها اثلاث ارباع وان كان الصحيح موخرا عن الكسر فاضربه
اي الصحيح المؤخر في البسط اي بسط الكسر من غير ضرب في الامام ومثال من ذلك اذا قيل
لك ابسط خمسة اسباع وثلاثة ارباع سبع خمسة صحيحة فانزل ذلك هكذا ٣٥/٣/٤
ثم اضرب بسط الكسر وهو ثلاثة وعشرون تحاصله من ضرب ما على الامام الاول وهو
خمسة في الامام الذي يليه وهو أربعة وحمل ما على رأسه عليه في الخمسة الصحيحة
يجتمع بالضرب مايه وخمسة عشر هكذا ١١٥ ونوعه ارباع اسباع وذلك لان
الخمسة الصحيحة اذا ضربتها في مخرجي الكسر حصل مايه واربعون فاذا اخذت من

الحاصل



الحاصل خمسة اسباعه وثلاثة ارباع سبعه كان مايه وخمسة عشر كما تقدم وان
كان الصحيح متوسطا بين كسرين فله معنيان احدهما ان يكونه مضافا للكسر الاول
فقط فتضرب بسط الكسر الاول فيه اي في الصحيح المؤخر عنه ثم تضرب الحاصل بالضرب
في امام الكسر الاخير فيصير الكسر والصحيح بمنزلة الصحيح المقدم على الكسر وتحفظ
الخارج ثم تضرب بسط الكسر الاخير في ايمة الكسر الاول وتجمع الخارجان الى المحفوظ
بالعمل الاول فما اجتمع هو الجواب المطلوب ومثال من ذلك اذا قيل لك ابسط
اربعة اسباع وثلاثة ارباع سبع خمسة وثلثا بالنصب عطفا على اربعة أسباع اي ابسط اربعة
اسباع وثلاثة ارباع سبع الخمسة وابسط الثلث فانزل هكذا ٣٥/٣/٤ ثم اضرب بسط
الكسر الاول وهو تسعة عشر حاصله من ضرب ما على الامام الاول في الامام الذي يليه
وحمل ما على رأسه عليه في الخمسة الصحيحة واضرب الحاصل وهو خمسة وتسعون
في امام الكسر الثاني يحصل خمسة وثمانون ومايتان احفظها ثم اضرب بسط
الكسر الاخير وهو واحد في ايمة الكسر الاول وهي سبعة واربعة يحصل ثمانية
وعشرون واجمعه الى المحفوظ يكن الجواب ثلثمايه وثلاثة عشر هكذا ٣١٣ وبيان ذلك
ان تبسط الخمسة الصحيحة اثلاث ارباع اسباع اربعاية وعشرون اربعة اسباعها
مايتان واربعون وثلاثة أرباع سبعها خمسة واربعون زد على الحاصل وهو
مايتان وخمسة وثمانون ثلث المقام الجامع للكسور دون الصحيح وهو اي الثلث
ثمانية وعشرون يحصل ثلاثمايه وثلاثة عشر كما تقدم وهو البسط المطلوب
والثاني ان يكون الصحيح مضافا الى الكسر الثاني وقد بينه بقوله وان كان الصحيح
مضافا الى الكسر الثاني فاضربه اي فاضرب الصحيح المقدم في الامام الثاني واحمل
على الحاصل اي البسط الذي على رأسه واضرب المجتمع كانه صحيح موخر عن الكسر
في بسط الكسر الاول فيصير الكسر الاول ماخوذا من الصحيح ومن الكسر الذي بعده

ومثال من ذلك اذا قيل لك ابسط خمسة اسداس وثلث سدس اربعة صحيحة وثلث
بالجراي خمسة اسداس وثلث سدس بجموع الاربعة والثلث فانزل هكذا ٥/٦ ١/٦ ٤ ١/٣
ثم اضرب الاربعة الصحيحة في الثلاثة امام الثلث لانه صحيح مقدم على الكسر والجمع اليه اي الى
الحاصل بالضرب وهو اثنا عشر الواحد بسط الثلث يكن المجموع ثلاثة عشر اضربه اي اضرب
المجموع في بسط الكسر الاول وهو اي البسط ستة عشر حاصلة من ضرب الخمسة في الثلاثة
وحمل الواحد على الحاصل يحصل مايتان وثمانيه وهو البسط المطلوب هكذا ٢٠٨ وبيانه
انك تضرب الصحيح في مخرج الكسر المؤخر وتحمل على الحاصل بسط الكسر وتضرب الحاصل
في مخرج الكسر المقدم يحصل المخرج الجامع ماية واربعة وثلاثون خمسه اسداسه
ماية وخمسة وتسعون وثلث السدس ثلاثة عشر ومجموع ذلك مايتان وثمانية كما
تقدم تمات اربعة الاولى في معرفة ما فوق الكسر اذا اردت معرفة ما فوق الكسر
فالق من مقام ذلك الكسر بسطه وانسب ما القيت لما ابقيت يكن ما فوق الكسر
سواكان كسرا فقط او صحيحا وكسرا فوقيل ما فوق النصف فالق من مقامه
بسطه يبقى واحد انسب له الواحد الملقى يكن مثلا فوق النصف المثل وفوق
الثلث النصف وفوق الربع الثلث وفوق الثلثين المثلان وفوق ثلاثة
الارباع ثلاثة امثال وفوق اربعة الخماس اربعة امثال وفوق ثلاثة اخماس
مثل ونصف وفوق اربعة اسباع مثل وثلث وفوق نصف السدس جزء
من احد عشر وفوق ثلث الخمس جزأ من ثلاثة عشر وفوق نصف التسع جزء
من سبعة عشر وفوق النصف والخمس مثلان وثلث وفوق الثلث والسبع
عشرة اجزاء من احد عشر جزاء من الواحد وفوق الثلث والربع والخمس ثلاثة
امثال وثمانية اجزاء من ثلاثة عشر جزاء من الواحد وقس على ذلك الثانية
في معرفة تمات الكسر وطريقه ان تزيد على المقام بسطه وتنسب البسط



المزيد الى الجميع يكن ما تحت الكسر فلو قيل ما تحت النصف فزد على مقام النصف
بسطه يحصل ثلاثة ثم انسب الواحد للثلاثة يكن ثلثا فتحت النصف الثلث
وتحت الثلث الربع وتحت الخمس السدس وتحت العشر جزء من احد عشر جزاء
من الواحد وتحت الثلثين الخمسان وتحت ثلاثة اسباع ثلاثة اعشار وتحت
نصف السبع ثلث الخمس وتحت نصف الثلث سبع وتحت ثلث الربع جزء من
ثلاثة عشر جزاء من الواحد وتحت الثلث والربع سبعة اجزاء من تسعة عشر
جزاء من الواحد وتحت النصف والثلث والربع خمسان وثلاثة اخماس خمس
فقس على ذلك واعلم ان معرفة ما فوق الكسر وما تحته اصل كبير ينتفع
به في الوصايا وغيرها الثالثة في التحويل وليسمى صرفا وهو تحويل الكسر
من اسم الى اسم اخر وتحويل اسم الكسر نوعان احدهما ان يتحد معناه
في الخارج كالنصف والثلث الخ والثاني ان يختلف معناه في الاصطلاحات
كالقيراط والحبة والدانق فمخرج القيراط عند اهل مصر والشام ومن تابعهما
اربعة وعشرون والحبة اثنان وسبعون والدانق ماية واربعة واربعون
ومخرج القيراط عند اهل العراق ومن تابعهم عشرون والحبة ستون والدانق
ماية وعشرون فمارة يقصد تحويل كل نوع الى انواعه وتارة يقصد تحويله
الى نوع أخر فهذه اربع حالات الحالة الاولى تحويل النوع الاول الى
انواعه كان يقال اربعة اخماس كم سدس هي والعمل في تحويل هذه وما
بعدها ان تضرب بسط المحول في مقام المحول اليه وتقسم الحاصل على مخرج
المحول فما خرج بالقسمة هو المطلوب ففي المثال اضرب بسط المحول وهو
اربعة في مقام المحول اليه وهو ستة واقسم الحاصل وهو اربعة وعشرون
على مخرج المحول وهو خمسة ستة واقسم الحاصل وهو اربعة وعشرون على

مخرج المحول وهو خمسة يخرج اربعه اسداس اى ثلثان واربعة اخماس سدس ولو
قيل خمسة اسباع كم ثمن فاضرب خمسة فى ثمانيه واقسم الحاصل وهو اربعون
على سبعة يخرج خمسة اثمان وخمسة اسباع ثمن وقس على ذلك الحاله الثانية
تحويل النوع الثانى الى نوعه كتحويل القراريط الى الحبات او الدوانق وتحويل الحبات
الى القراريط او الدوانق او تحويل الدانق الى الحبات او القراريط كان يقال خمسة قراريط
كم حبة هى وبيانه ان تضرب عدة القراريط فى مخرج الحبات وتقسم الحاصل
على مخرج القراريط يحصل الجواب ففى المثال اضرب الخمسة فى الاثنين والسبعين
واقسم الحاصل وهو ثلثمايه وستون على الاربعة والعشرين يخرج خمسة عشر
حبة ولو قيل ثلاثون حبة كم قيراط فاضرب الثلاثين فى مخرج القراط واقسم
الحاصل على مخرج الحبات يحصل المطلوب ففى المثال اضرب الثلاثين فى الاربعة والعشرين
واقسم الحاصل وهو سبعماية وعشرون على الاثنين والسبعين يخرج عشرة قراريط
ولو قيل خمسة قراريط كم دانق فاضرب الخمسة فى مخرج الدانق وهو مايه واربعة
واربعون واقسم الحاصل وهو سبعماية وعشرون على مخرج القيراط يخرج ثلاثون
دانقا ولو قيل عشرة دوانق كم قيراط فاضرب العشرة فى مخرج القيراط واقسم
الحاصل وهو مايتان واربعون على مخرج الدوانق يخرج قيراط وثلثا قيراط
ولو قيل خمسة حبات كم دانق فاضرب الخمسة فى مخرج الدوانق واقسم الحاصل
وهو سبعماية وعشرون على مخرج الحبات يخرج عشرة دوانق ولو قيل عشرة
دوانق كم حبة فاضرب العشرة فى اثنين وسبعين واقسم الحاصل وهو سبعماية
وعشرون على مخرج الدوانق يخرج خمس حبات وان شئت فاضرب عدة القراريط
فى ثلاثة يخرج الحبات وفى ستة يخرج عدد الدوانق واذا أردت تحويل الحبات الى
الدوانق فاضرب عدة الحبات فى اثنين يخرج عدد الدوانق ولو عكس السوال فى الصور



الثلثة فاقسم عدة الحبات على ثلاثة يخرج عدة القراريط واقسم عدة الدوانق
على ستة يخرج عدة القراريط وعلى اثنين يخرج عدة الحبات وهذا اخصر واسهل
الحالة الثالثة تحويل النوع الاول الى الثانى كان يقال ثلاثة اخماس كم قيراط
فاضرب بسط الاول وهو ثلاثة فى مخرج القيراط واقسم الحاصل وهو اثنان وسبعون
على مخرج الاخماس وهو خمسة يخرج اربعة عشر وخمسان ولو قيل كم حبة هى
فاضرب الثلاثة فى مخرج الحبات واقسم الحاصل وهو مايتان وستة عشر على الخمسة
يخرج ثلاثة واربعون وخمس ولو قيل كم دانق هى فاضرب الثلاثة فى مخرج الحبات
واربعة واربعين واقسم الحاصل وهو اربعمايه واثنان وثلاثون على الخمسة يخرج
ستة وثمانون وخمسان فقس على ذلك الحالة الرابعة تحويل النوع الثانى الى
الاول وعكس ما قبله كان يقال عشرة قراريط كم خمس هى فاضرب العشرة فى الخمسة
مخرج الخمس واقسم الحاصل وهو خمسون على مخرج القيراط يحصل اثنان وثلثا
ثمن اى خمسان وثلث ثمن الخمس ولو قيل عشر حبات كم تسع هى فاضرب العشرة فى تسعة
واقسم الحاصل وهو تسعون على مخرج الحبات يخرج تسع وربع تسع ولو قيل ثلاثة
دوانق كم خمس هى فاضرب الثلاثة فى خمسة واقسم الحاصل وهو خمسة عشر
على مخرج الدوانق يخرج سبعة اثمان تسع ونصف ثمن تسع من الخمس واذا اردت تحويل
كسر اصم الى منطق بتقريب فزد على مقام كسر الاصم واحدا واحفظ الحاصل ثم
انقص من المقام واحدا واحفظ الحاصل ثم سم بسطا لاصم من كل من المحفوظين
وخذ نصف مجموع الحاصلين يكن المطلوب فلو قيل المقصود تحويله الى المنطق بالتقريب
جزان من احد عشر فزد على الاحد عشر واحدا وانقص منها واحدا واسب الاثنين
للاثنى عشر يكونان سدسا وانسبهما للعشرة يكونان خمسا ثم خذ نصف السدس
والخمس يكون الماخوذ نصف سدس ونصف خمس المرادف له سدس وسدس عشر

فاذا اردت معرفة قدر التركيب فخذ مقامها جامعا للكسرين يكن ستمايه وستين
وذلك لان مخرج نصفي السدس والخمس ستون تضرب في مخرج الجزئين وهو احد عشر
تبلغ ماذكر وبسط نصفي السدس والخمس منه مايه ولحد وعشرون وبسط الجزئين
منه مايه وعشرون والتفاوت بينهما ولحد وهو قدر التركيب ونسبته الى المقام سدس
عشر جزء من احد عشر جزء من الواحد وهذا ما اوعدناك به سابقا فتفهم ذلك التتمه
الرابعة في الجبر والخط فالجبر كان يقال لجبر ثلاثة ارباع لتصير واحدا اى كمل نقصانها
بمالة نسبة اليها وطريقه ان تقسم المجبور اليه وهو الواحد على المجبور وهو ثلاثه
ارباع يحصل ولحد وثلث فاذا ضربت الحاصل في ثلاثة الارباع حصل ولحد وهو
المطلوب والخط كان يقال خط اثنين وربعا الى ولحد وطريقه ان تسمي المخطوط اليه
وهو الواحد من المخطوط وهو اثنان وربع يحصل اربعة اتساع فهذا اذا ضربته
في الاثنين والربع حصل واحد وهو الجواب الباب الثامن في كيفية جمع الكسور
وتقدم كيفية جمع الصحيح وهو ضم كسر الى غيره ليعبر عن الجميع باسم واحد وهو خمسة
اقسام جمع كسر الى كسر او الى صحيح وكسر وصحيح وكسر الى صحيح وكسر وصحيح فقط الكسر
او الى صحيح وكسر واقصر المصر على الاول وطريقه اى طريق الجمع ان تضرب بسط كل واحد
من المجموعين في ايمة الاخر وتجمع الحاصلين من الضرب وتقسمها اى المجموع
على مجموع الايمة فما خرج بالقسمة هو الجواب المطلوب ومثال من ذلك اذا قيل
لك اجمع ثلاثة ارباع وثلث الربع فهو كسر منتب الى خمسين ونصف الخمس فهو
كسر منتب ايضا فانزل ذلك هكذا ٣/٤ الى ١/٣/٥ ثم اضرب بسط الاول وهو عشرة
حاصلة من ضرب الثلاثة في الثلاثة وحمل الواحد على الحاصل في ايمة الكسر الثاني
وهي خمسة واثنان يحصل بالضرب مايه ثم اضرب بسط الثاني وهو خمسة حاصلة
في ضرب اثنين في اثنين وحمل الواحد على الحاصل في ايمة الكسر الاول وهي اربعة وثلاثة

يحصل

يحصل بالضرب ستون اجمعها الى المايتين ولجمع الحاصلين يكن المجموع مايه وستين اقسمه على مجموع
الايمة بعد وضعها مرتبة وفوقها الخط هكذا ٢٣٤/٥ ثم اقسم المايه والستين على
الاثنين يخرج ثمانون ولم ينكسر شئ فضع فوق الاثنين صفرا على الخط ثم اقسم الثمانين
على الثلاثة يخرج ستة وعشرون وينكسر اثنان ضعهما فوق الثلاثة على الخط ثم اقسم
الستة والعشرين على الاربعة يخرج ستة وينكسر اثنان ايضا ضعهما فوق الاربعة على
الخط ثم اقسم الستة على الخمسة يخرج واحد صحيح وينكسر واحد ضعه فوق الخمسة على
الخط يكن الجواب واحدا صحيحا ونصفا وخمسا ونصف خمس وثلثي ربع خمس هكذا ١٣٢١/٢٣٤٥
وهو كسر منتب فان عكست الترتيب وقدمت الثلاثة في الوضع ثم الاثنين ثم الاربعة
ثم الخمسة على هذا الوضع هكذا ٥٤٢٣ ثم قسمت على الخمسة اولا ثم قسمت الخارج
على الاربعة ثم على الاثنين ثم على الثلاثة لكان الجواب ماذكره المصنف بقوله يخرج واحد
ونصف وهو المطلوب هكذا اولا ٥٤٢٣ وهو اولى واخصر وانما خالف المصنف وضع
الصناعة مراعاة لهذا الاختصار ولو قيل اجمع خمسة اسداس وثلاثة ارباع الربع فهو كسر منتب
الى ثلاثة اسباع وخمس السبع فهو كسر منتب ايضا فانزل ذلك هكذا ٥/٧ الى ٣/٤/٦ ثم اضرب
بسط الاول وهو ثلاثة عشر في اثنين حاصلة من ضرب خمسة في اربعة وحمل الثلاثة عليه في ايمة الكسر الثاني
وهي سبعة وخمسة يكن الخارج بالضرب ثمانية وخمسة لحفظها ثم اضرب بسط
بسط الكسر الثاني وهو ستة عشر حاصلة من ضرب ثلاثة في خمسة وحمل الواحد عليه
في ايمة الكسر الاول وهي ستة واربعة يكن الخارج بالضرب ثمانية واربعة وثمانين
اجمع مع اى الى المحفوظ الاول يكن المجموع الفا ومايه وسبعة وثمانين اقسمه اى المجموع
على مجموع الايمة حال كونك مقدما الاكبر على غيره اختيارا هكذا ٣٥٦/ ما داعليها خطا
لتضع عليه المنكسر ثم اقسم الالف والمايه والسبعة والثمانين على الاربعة اولا يخرج مايتان
وسبعة وتسعون وينكسر واحد ضعه فوق الاربعة على الخط ثم اقسم الخارج على الخمسة

يخرج تسعة وخمسون وينكسر خمسة ضعها على الستة ثم اقسم الخارج على السنة تخرج تسعة
التسعة على البعة يخرج واحد صحيح وينكسر اثنان ضعهما على السبعة يكن الخارج بالقسمة واحدا
صحيحا وسبعين بضم السين وخمسة اسداس السبع وخمسي سدس السبع وربع خمس سدس السبع
على هذا الوضع هكذا ١ ٢٥٢/٥٦٧ وهو كسر منتب والاختبار ان تطرح المقسوم باحد الطرق
المتقدم ذكرها وما بقي هو الميزان فاطرح الجواب بما طرحت به يبقى مثل الميزان في المثال المذكور
اذا طرحت المقسوم وهو الف وماية وتسعة وثمانون بالتسعة بقي واحد وهو الميزان فاطرح الجواب
كذلك بان تضرب الواحد الصحيح في البعة واحمل على الحاصل ما فوقها يجتمع تسعة مطرحة ثم اضرب
الخمسة التي فوق الستة في الخمسة التي تلي الستة واحمل على الحاصل وهو خمسة وعشرون ما على
راس الخمسة وهو اثنان يجتمع سبعة وعشرون مطرحة ايضا والباقي واحد على الاربعة وهو
مثل الميزان وهكذا امتحان بقية الابواب الاتية واما جمع الكسر الى صحيح وكسر كجمع تسع الى اثنين
وثلثين هكذا ٩ ١/٣ الى ٢ ٢/٣ فاجمع الكسر الى الكسر كما مر واعطف على الصحيح يكن اثنين وسبعة تساع
هكذا ٢ ٧/٩ واما جمع صحيح وكسر الى صحيح وكسر كجمع ثلاثة وخمسة اتمان الى اثنين وربع
هكذا ٣ ١/٤ و ٥ الى ٢ ١/٤ فاجواب خمسة وسبعة اتمان هكذا ٧ ٢/٨ واما جمع صحيح الى كسر كجمع ثلاثة
الاخماس هكذا ٣ الى ٣/٥ فاعطف الكسر على الصحيح من غير عمل يكن ثلاثة وخمسين هكذا
واما جمع الصحيح الى الصحيح والكسر كجمع اثنين الى ثلاثة ونصف هكذا ٢ الى ٣ ١/٢ فاجمع الصحيح الى
الصحيح واعطف عليه الكسر يكن خمسة ونصفا هكذا ٥ ١/٢ تتمة اذا اردت ان تزيد
كسرا مقدارا عليه فخذ مخرج الكسر المفروض واحمل عليه بسطه واضرب المجتمع في المزيد عليه واقسم
الحاصل على المخرج المذكور يحصل الجواب فلو اردت ان تزيد على الثلاثة مثل نصفها فوذ على مخرج
النصف واحدا واضرب الحاصل وهو ثلاثة في الثلاثة المزيد عليها واقسم الحاصل وهو تسعة على مقام
النصف يخرج اربعة ونصف وهو الجواب ولو اردت ان تزيد على الخمسة مثل ثلاثة اسباعها فوذ على
المقام بسطه واضرب العشرة في الخمسة واقسم الحاصل وهو خمسون على سبعة يخرج سبعة وسبع وهو

الجواب



الجواب ولو اردت ان تزيد على الخمسة ثلثها وربعها فوذ على مقام الثلث والربع وهو اثنا عشر بسطه واضرب
المجتمع وهو تسعة عشر في الخمسة واقسم الحاصل وهو خمسة وتسعون على المقام يخرج سبعة وثلاث
وربع وهو الجواب ولو اردت ان تزيد على الخمسة مثل ثلث ربعها فوذ على المقام وهو اثنا عشر بسطه ثلث
الربع واضرب المجتمع وهو ثلاثة عشر في الخمسة واقسم الحاصل وهو خمسة وستون على المقام يخرج خمسة
وربع وسدس وهو الجواب فقس على ذلك الباب التاسع في كيفية طرح الكسور وتقدم كيفية
طرح الصحيح وهو ثمانية اقسام لانه اما ان يكون الكسر في الجانبين أو في احدهما فان كان في الجانبين فاما
ان يكون مجردا عن الصحيح او مقرونا به وفي كل اما ان يكون مطروحا او مطروحا منه وان كان الكسر
في احدهما فاما أن يكون مجردا او مقرونا بصحيح مطروحا او مطروحا منه فالاول اما ان تطرح كسرا
من كسر او كسرا من صحيح وكسر او صحيحا وكسرا من كسر او من صحيح وكسر والثاني اما ان تطرح كسرا من صحيح
او كسرا من صحيح وكسر او صحيحا من كسر او صحيحا من صحيح وكسر فهذه ثمانية احوال اقتصر المصنف على اذكار
الكسر في الجانبين ولم يكن معه صحيح وطريقة ان تضرب بسط كل كسر في مخرج الكسر الاخر وتطرح الاقل من
الاكثر ان الفضل هو الباقي بعد طرح الاقل من الاكثر بين الحاصلين على مجموع الايمة بعد
تثنيتها ووضع الخط عليها كما تقدم في الجمع ومثال من ذلك اذا قيل لك اطرح سدسا ونصف
سدس فهو كسر منتب من ثلاثة اثمان ونصف ثمن فهو منتب ايضا فخذ ذلك هكذا
١ ١/٣ من ١ ٣/٨ ثم اضرب بسط الاول وهو ثلاثة حاصله من ضرب الواحد في الاثنين وحمل ما على راسه عليه
في ايمة الثاني وهي ثمانية واثنان يحصل بالضرب ثمانية واربعون احفظها ثم اضرب بسط
الثاني وهو سبعة حاصله من ضرب الثلاثة في الاثنين وحمل ما على راسه عليه في ايمة الكسر الاول وهي
ستة واثنان يحصل بالضرب اربعة وثمانون احفظها ثم اطرح اقل الحاصلين وهو ثمانية واربعون
من اكثرهما وهو اربعة وثمانون يبقى بعد الطرح ستة وثلاثون اقسمها على مجموع الايمة بعد وضعها وعليها
الخط هكذا ٣٦/٨٤ ثم اقسم الستة والثلاثين على الاثنين يخرج ثمانية عشر ولم ينكسر شيء فضع على الاثنين
صفرا ثم اقسم الثمانية عشر على الاثنين الثانية تخرج تسعة ولم ينكسر شيء فضع عليهما صفرا ثم اقسم التسعة على

السته يخرج واحد وينكسر ثلاثة ضعفها فوق الستة على الخط وضع الواحد الخارج فوق الثمانيه على الخط
لانه كسر منها يخرج بالقسمة ثمن ونصف ثمن هكذا ١ ١/٨ ٣١/٣٢٦٨ ولك ان تختزل الايمة الاربعة الى الثلاثة بان
تضرب الاثنين في الاثنين فتصير الايمة ثمانيه وستون واربعة هكذا ٣٦٨ والاجتزار ان تطرح
الستة والثلاثين المشتركة بالتسعة فتفنى بها فاطرح الجواب بالتسعة بان تضرب الواحد في الستة
وتحمل على الحاصل الثلاثة يفنى بها ايضا واما طرح كسر من صحيح وكسر كطرح ثلثين من اثنين وخمس
هكذا ٢ من ٢/٥ فاضرب بسط الاول وهو اثنان في مقام الثاني وهو خمسة يحصل عشرة ثم اضرب
بسط الثاني وهو أحد عشر في مقام الاول وهو ثلاثة يحصل ثلاثة وثلاثون واقسم ما بين الحاصلين
وهو ثلاثة وعشرون على مجموع الامامين يخرج واحد وخمسان وثلث خمس هكذا ١ ٢٣/٣٥ واما طرح
واما طرح صحيح وكسر من كسر مضاف كطرح واحد وثلثين من ثلاثة أخماس اربعة هكذا
١/٣ من ٣/٥ فاضرب بسط الاول وهو خمسة في امام الثاني وهو خمسة يحصل خمسة وعشرون
واضرب بسط الثاني وهو اثنا عشر في امام الاول وهو ثلاثة يحصل ستة وثلاثون واقسم ما بين
الحاصلين وهو احد عشر على الامامين يخرج ثلاثة لخماس وثلث خماس هكذا ٣ ٢/٣ واما
طرح صحيح وكسر من صحيح وكسر كطرح اثنين وثلث من ثلاثة وربع هكذا ٢ ١/٣ من ٣ ١/٤ فاضرب
بسط الاول وهو سبعة في اربعة امام الثاني يحصل ثمانية وعشرون واضرب بسط الثاني
وهو ثلاثة عشر في ثلاثة امام الاول يحصل تسعة وثلاثون واقسم ما بين الحاصلين وهو
احد عشر على العاملين يخرج ثلاثة ارباع وثلثا ربع هكذا ٣ ٢/٣ واما طرح كسر من صحيح كثلاثة
أخماس من اثنين هكذا ٢ من ٣/٥ فاطرح الصحيح في المقام واطرح بسط الكسر من الحاصل واقسم الفاضل
وهو سبعة على الامام يخرج واحد وخمسان هكذا ١ ٢/٥ واما طرح من صحيح من كسر مضاف كطرح اثنين
من اربعة لخمسة هكذا ٢ من ٤/٥ فاضرب الصحيح في المقام يحصل عشرة اطرحه من البسط وهو اربعة
وعشرون واقسم الفاضل وهو اربعة عشر على الامام يخرج اثنان واربعة لخماس هكذا ٢ ٤/٥ واما طرح
صحيح وكسر من صحيح كطرح واحد ونصف من ثلاثة هكذا ١ ١/٢ من ٣ فاطرح البسط وهو ثلاثة من ستة

حاصل

حاصل ضرب الاثنين في الثلاثة واقسم الفاضل وهو ثلاثة على الامام يخرج واحد ونصف هكذا
واما طرح صحيح من صحيح وكسر كطرح اثنين من ثلاثة وثلث هكذا ٢ من ٣ و ١/٣ فاضرب الثلاثة في الامام وزد
عليه بسط الكسر يحصل عشرة واضرب الاثنين في الامام يحصل ستة فاقسم الفضل وهو اربعة
على الامام يخرج واحد وثلث هكذا ١ ١/٣ تتمته اذا اردت نقصان كسر من مقدار فاطرح من مخرج
الكسر المفروض بسطه واضرب الباقي في المفروض منه واقسم الحاصل على المخرج المذكور يحصل المطلوب
فلو اردت ان تطرح من الثلاثة مثل نصفها فاطرح من مقام النصف بسطه واضرب الباقي
وهو واحد في الثلاثة واقسم الحاصل على المقام يخرج واحد ونصف وهو الباقي بعد الطرح ولو
اردت ان تطرح من ستة ثلاثة اعشارها فاطرح من المقام بسطه واضرب الباقي وهو واحد
في الثلاثة واقسم الحاصل على سبعة في ستة واقسم الحاصل وهو اثنان واربعون على المقام وهو عشرة تخرج
اربعة وخمس وهو الباقي بعد الطرح فتامل على ذلك الباب العاشر في كيفية ضرب الكسور وتقدم
كيفية ضرب الصحيح وهو اما ان يكون الكسر في الطرفين او في احدهما فالاول ضرب كسر في كسر
او صحيح كل واحد في صحيح وكسر او كسر في صحيح وكسر والثاني ضرب كسر في صحيح او صحيح وكسر في صحيح
الاول طريقه ان تضرب بسط كل كسر في بسط الكسر الاخر وتقسم الحاصل بالضرب على مجموع
الايمة يحصل الجواب المطلوب ومثاله من ذلك اذا قيل لك اضرب ثلاثة اخماس وثلث خمس
فهو كسر منتب في خمسة اسباع وثلث السبع فهو كسر منتب ايضا فانزل ذلك هكذا ٣/٥ في ١/٧
ثم اضرب بسط الكسر الاول وهو عشرة حاصلة من ضرب الثلاثة في الثلاثة وحمل الواحد عليه
في بسط كسر الثاني وهو ستة عشر يحصل بالضرب مايتة وستون اقسمها اي المايتة والستين على
مجموع الايمة الاربعة مرتبة وفوقها الخط هكذا ٣٣٥/٣٦٨ يخرج من قسمتها على الثلاثة ثلاثة
وخمسون وينكسر واحد ضعفه فوق الثلاثة على الخط واقسم الثلاثين والخمسين على الثلاثة الثانية
يخرج سبعة عشر وينكسر اثنان ضعفها فوق الثلاثة على الخط واقسم السبعة عشر على الخمسة يخرج
ثلاثة وينكسر اثنان ضعفها فوق الخمسة وضع الثلاثة الخارجة فوق السبعة يخرج بالضرب

ثلاثة اسباع وخماسع وثلث ثلث خمس سبع هكذا $\frac{1}{3}\frac{2}{3}\frac{4}{5}\frac{3}{7}$ ولذلك ان
تحذل الايمه الاربعة الى ثلاثة بان نضرب الثلاثة في الثلاثة فصير الايمة هكذا $\frac{}{579}$
فاذا قسمت عليها الماية والستين خرج الجواب أربعة اشاع واربعة اسباع تسع هكذا $\frac{4\,4}{5\,7\,9}$
والميزان بطرح تسعة سبعة كما تقدم ولو قيل اضرب واحدا وثلثا في خمسة وربع فانزل هكذا او $1\frac{1}{3}$ في $5\frac{1}{4}$
ثم اضرب بسط الاول وهو اربعة في بسط الثاني وهو احد وعشرون واقسم الحاصل وهو
اربعة وثمانون على المقامين وهما اربعة وثلاثة هكذا $\frac{8\,4}{1\,2}$ يخرج سبعة صحيحة وهو المطلوب
هكذا $\frac{}{3\,1\,4}$ والميزان ثلاثة ومن هذا القبيل مالو قيل اضرب واحدا ونصفا في واحد وثلث وواحد
وربع في واحد وخمس فانزل هكذا او $1\frac{1}{2}$ في $1\frac{1}{3}$ في $1\frac{1}{4}$ في $1\frac{1}{5}$ ثم اضرب الاول في الثاني والحاصل
في الثالث والحاصل في الرابع يحصل المطلوب ثلاثة او اضرب بسط الاول في بسط الثاني
والحاصل في بسط الثالث والحاصل في بسط الرابع واقسم الحاصل وهو ثلثماية وستون
على الايمة الاربعة مرتبة وفوقها الخط هكذا $\frac{}{2\,3\,4\,5}$ يخرج ثلاثة صحيحة هكذا
$3\frac{}{2\,3\,4\,5}$ وهو المطلوب أو زد على المقام الاخير بسطه واقسم المجتمع وهو ستة على
مقام الاول يخرج ثلاثة ايضا وهو المطلوب وهذا اخصر مما قبله فزد فقس على ذلك ولو قيل
اضرب ثلثا في اثنين ونصف فانزل هكذا $2$ في $2\frac{1}{2}$ واضرب بسط الاول في بسط الثاني واقسم
الحاصل وهو خمسة على المقامين يخرج ثلثا ونصف ثلث هكذا $\frac{2}{3}\frac{1}{2}$ والثاني ما لو قيل اضرب ثلثا في اثنين
فانزل هكذا $\frac{1}{3}$ في $2$ ثم اضرب بسط الثلث في الاثنين واقسم الحاصل على المقام يخرج وللثاني هكذا
$\frac{2}{3}$ ولو قيل اضرب اثنين وثلثين في ثلاثة فانزل هكذا $2\frac{2}{3}$ في $3$ ثم اضرب البسط وهو ثمانية
في الثلاثة واقسم الحاصل وهو اربعة وعشرون على المقام يخرج ثمانية وهو المطلوب الباب
الحادي عشر في كيفية قسمة الكسور ونقدم كيفية قسمة الصحيح وهي كقسمة الصحيح
نوعان قسمة كثير على قليل وعكسه وهي اقسام ثمانية لانه اما ان يكون الكسر في الجانبين او في احدهما
فالاول كقسمة كسر على كسر او صحيح وكسر على كسر وعكسه او صحيح وكسر على صحيح وكسر والثاني

كقسمة

كقسمة صحيح على كسر وعكسه او صحيح على صحيح وكسر وعكسه وطريقة اي طريق قسمة الكسر على الكسر
سواء كان كل منهما كسرا مجردا او مقرونا بصحيح ان تضرب بسط كل واحد من المقسوم او
المسمى من المقسوم عليه او المسمى منه وبالعكس يخرج الكسر المقسوم او المسمى على
حاصل المقسوم عليه او المسمى منه يخرج من القسمة او التسمية المطلوب ومثل القسم الكسر
على الكسر بقوله ومثال من ذلك اذا قيل لك اقسم اربعة اخماس وثلث خمس على سبعين
ونصف السبع فانزل ذلك هكذا $\frac{1}{3}\frac{4}{5}$ على $\frac{1}{7}\frac{1}{2}$ ثم اضرب بسط الكسر الاول المقسوم وهو
ثلاثة عشر حاصلة من ضرب الاربعة في الثلاثة وحمل الواحد على الحاصل فانية الكسر
الكسر الثاني المقسوم عليه يحصل بالضرب مايتين واثنان وثمانون واضرب بسط الكسر الثاني
المقسوم عليه وهو خمسة حاصلة من ضرب الاثنين في الاثنين وحمل الواحد على الحاصل فانية
الكسر الاول المقسوم عليه يحصل بالضرب بخمسة وسبعون فاقسم عليه اي على الحاصل الثاني وهو
الخمسة والسبعون الحاصل الاول وهو ماية واثنان وثمانون بعد حذف اي حمل الحاصل الثاني
وهو الخمسة والسبعون الى اضلاعه التي تركب منها بان تطرحه بالتسعة او بالسبعة
على ما تقدم بيانه في بابه فتعلم انه عدد فرد احاده خمسة ولم تطرح بالتسعة ويبقى منه الثلث
ثلاثة فله الثلث وله الخمس فحله الى خمسة وخمسة وثلاثة على هذا الوضع وعليها الخط هكذا $\frac{}{3\,5\,5}$
ثم اقسم الماية والاثنين والثمانين على الثلاثة يخرج بالقسمة ستون وينكسر اثنان ضعهما على الثلاثة
فوق الخط واقسم الستين الخارجة على الخمسة يخرج بالقسمة اثنا عشر ولم ينكسر شئ ضع على الخمسة فوق الخط
صفرا واقسم الاثني عشر على الخمسة الثانية يخرج اثنان صحيحا وخمسان وثلثا خمس للخمس هكذا $2\frac{2}{3}\frac{}{5\,5}$
وميزانه بطرح التسعة اثنان ولو عكس السؤال بان قيل اقسم سبعين ونصف سبع على اربعة اخماس وثلث خمس
على هذه الصورة $\frac{1}{7}\frac{4}{0}$ على $\frac{1}{3}\frac{4}{5}$ قسم الخمسة والسبعين من الماية والاثنين والثمانين بعد حذفها الى اضلاعها
ثلاثة عشر وسبعين وسبعة واثنين ووضعها وعليها الخط هكذا $\frac{}{2\,7\,1\,3}$ يحصل بالتسمية خمسة
اجزاء من ثلاثة عشر جزاء من الواحد وسبعا جزء منها ونصف سبع جزء منها وهو المطلوب

هكذا ١٤٥/٧١٣ وميزانه بطرح تسعة ثلاثة واما قسمة الصحيح والكسر على الكسر كقسمة ثلاثة وثلث على خمسة
اسباع فانزل هكذا ٣ و ١/٣ على ٥/٧ واضرب بسط الاول وهو عشرة في مقام الثاني تحصل سبعون هكذا ٧٠
واضرب بسط الثاني وهو خمسة في مقام الاول تحصل خمسة عشر هكذا ١٥ واقسم السبعين على الخمسة عشر بعد حملها
الى خمسة وثلاثة هكذا ٣٥ يخرج اربعة وثلاثة اخماس وثلث خمس هكذا ٤ و ٢/١٥ المراد فثلثين هكذا
٤ ٢/٥٣ وميزانه بطرح تسعة سبعة ولو عكس بان قيل اقسم خمسة اسباع على ثلاثة
وثلث فانزل هكذا ٥/٧ على ٣ ١/٣ ثم سم الخمسة عشر من السبعين بعد حملها الى السبعة وخمسة
واثنين هكذا ٢٥/٧ يخرج سبع وخماسبع ونصف خمس سبع هكذا ١٢/٧٥ المراد
له خمس وسبع عشر هكذا ١٢/٧١٠ واما قسمة الصحيح والكسر على الصحيح والكسر كقسمة
اربعة واربعة اسباع على اثنين وخمسين فانزل هكذا ٤ و ٤/٧ على ٥٢ و ٢/٥ واضرب بسط
الاول وهو اثنان وثلاثون في مقام الثاني وهو خمسة يحصل مائة وستون هكذا ١٦٠ واضرب
بسط الثاني وهو اثنا عشر في امام الاول وهو سبعة يحصل اربعة وثمانون هكذا ٨٤
واقسم الحاصل الاول على الحاصل الثاني بعد حمله الى اضعافه هكذا ٢٤٤/٣٣٧ يخرج واحد صحيح
وستة اسباع وربع سبع وثلث سبع ربع هكذا ١ او ١٦/٣٣٧ وميزانه بطرح تسعة تسعة
ولو عكس بان قيل اقسم اثنين وخمسين على اربعة واربعة اسباع هكذا ٢ و ٢/٥ على ٤ ٤/٧
فاقسم الاربعة والثمانين على المائة والستين بعد حملها الى ثمانية وخمسة واربعة هكذا ٤٥٨/٤٥٨
يخرج نصف وخمس ثمن هكذا ١٣/٤٥٨ واما اذا كان الكسر في احد الجانبين فطريقه ان تضرب الصحيح
المنفرد في مقام الكسر وتقسم بسط المقسوم على بسط المقسوم عليه فلو قيل اقسم خمسة على
ثلاثة اسباع وثلث السبع فانزل هكذا ٥ على ٣ ١/٣ ثم اضرب الخمسة في الامام واقسم الحاصل
وهو مائة وخمسة على بسط الكسر وهو عشرة يخرج عشرة ونصف هكذا ١٠ و ١/٢ ولك أن
ترد كلا منهما الى خمسة لتوافقهما بالخمس وتقسم خمس الاول وهو احد وعشرون على خمس الثاني
وهو اثنان يخرج ما ذكر وميزانه بطرح السبعة سبعة ولو عكس قسم الغرة من المائة والخمسة بعدها الى السبعة

وخمسة

وخمسة وثلاثة هكذا ٣٥/٧ يخرج ثلاثة اخماس سبع وثلث خمس سبع هكذا ١٣/٣٥
او قسم اثنين من احد وعشرين بعد حملها الى سبعة وثلاثة هكذا ٣/٢٧ يكن ثلثي سبع
هكذا ٢/٣٧ واما قسمة الكسر على الصحيح كقسمة ثلاثة اسباع على اثنين فانزل هكذا ٣/٧ على
٢ واقسم بسط المقسوم وهو ثلاثة على بسط المقسوم عليه وهو اربعة عشر بعد حملها الى
سبعة واثنين هكذا ٢٧ يخرج سبع ونصف سبع هكذا ١١/٢٧ وميزانه بطرح تسعة ثلاثة
ولو عكس فاقسم الاربعة عشر على الثلاثة يخرج اربعة وثلثان هكذا ٤ و ٢/٣ وميزانه
خمسة واما قسمة الصحيح على الصحيح والكسر كقسمة سبعة على ثلاثة واتبع بهذه الصفة
٧ على ٣ و ١/٣ فاقسم بسط المقسوم وهو ثلاثة وستون على بسط المقسوم عليه وهو
ثمانية وعشرون بعد حمله الى سبعة واربعة هكذا ٦٣/٧ يخرج اثنان صحيحان وسبع وثلاثة
ارباع سبع هكذا ٢ و ٣/٢٨ اي اثنان وربع والدان ترد كلا منهما الى سبعة وتقسم تسعة
على اربعة يخرج اثنان وربع هكذا ٢ و ١/٤ والميزان طرح ولو عكس قسم ثمانية وعشرين
على ثلاثة وستين او اربعة من تسعة يحصل اربعة اتساع هكذا ٤ ٤/٩ واما قسمة الصحيح
والكسر على الصحيح كقسمة ثلاثة وثلث على اثنين فانزل هكذا ٣ و ١/٣ على ٢ ثم اضرب كلا منهما
في مقام الكسر واقسم بسط المقسوم وهو عشرة على بسط المقسوم عليه وهو ستة يخرج
واحد وثلثان هكذا ١ و ٢/٣ والميزان واحد ولو عكس قسم الستة من العشرة يكن ستة
اعشار اي ثلاثة اخماس هكذا ٣/٥ والميزان ثلاثة **تنبيه** متى تساوى مقام المقسوم والمقسوم
عليه فاقسم بسط المقسوم على بسط المقسوم عليه كقسمة ستة اسباع على ثلاثة
اسباع هكذا ٦/٧ على ٣/٧ فاقسم ستة على ثلاثة يخرج اثنان وهو الجواب ولو عكس خرج
نصف هكذا ٣/٦ ومتى تساوى بسط المقسوم والمقسوم عليه فاقسم مقام المقسوم عليه
على مقام المقسوم يحصل المطلوب فلو قيل اقسم ستة اسباع على ستة اعشار هكذا
٦/٧ على ٦/١٠ فاقسم عشرة على سبعة يخرج واحد وثلاثة اسباع هكذا ١ و ٣/٧ ولو عكس خرج

سبعة اعشار وهكذا ٠٠ قس على ذلك الخاتمة فى كيفية استخراج بعض مسايل مجهولة تستخرج بالاعداد الاربعة المتناسبة بنسبة هندسية متفاضلة وهى قسمان متصلة ومنفصلة فالمنفصلة هى التى نسبة اولها الى ثانيها كنسبة ثالثها الى رابعها ونسبة ثانيها الى رابعها كنسبة اولها الى ثالثها وحاصل مسطح طرفيها وهو ضرب الاول فى الرابع كحاصل مسطح وسطيها وهو ضرب الثانى فى الثالث مثاله اثنان وهو الطرف الاول واربعة وهو الوسط الاول وثلاثة وهو الوسط الثانى وستة وهو الطرف الثانى هكذا

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٢ | ٤ | ٣ | ٦ |

فان نسبة الاثنين الى الاربعة نصف كما ان نسبة الثلاثة الى الستة كذلك وان مسطح الطرفين ساو لمسطح الوسط فاذا جهل احد الطرفين بان جهلت الاثنين مثلا فلك فى استخراجه طرق اشهرها ما ذكره بقوله فمسطح الوسطين وهما الاربعة والثلاثة واقسمه اى المسطح وهو اثنا عشر على الطرف المعلوم وهو الستة مثلا يخرج الطرف المجهول وهو الاثنان او جهلت الستة فاقسم الاثنى عشر على الاثنين تخرج الستة او جهلت احد الوسطين فاقسم مسطح الطرفين على الوسط المعلوم يخرج الوسط المجهول كما اذا جهلت الاربعة فاقسم الحاصل من ضرب الاثنين فى الستة وهو اثنا عشر على الثلاثة تخرج الاربعة او جهلت الثلاثة فاقسم الاثنى عشر على الاربعة تخرج الثلاثة واما القاعدة المتصلة فهى التى نسبة اولها الى ثانيها كنسبة ثانيها الى ثالثها ونسبة ثالثها الى رابعها وهكذا وان مسطح طرفيها ساو لمربع وسطها وهو ضربه فى نفسه كاثنين واربعة وثمانية هكذا

| | | |
|---|---|---|
| ٢ | ٤ | ٨ |

فان نسبة الاثنين الى الاربعة كنسبة الاربعة الى الثمانية وحاصل ضرب الاثنين فى الثمانية كحاصل ضرب الاربعة فى نفسها فاذا جهلت احد الطرفين فاقسم مربع الوسط على الطرف المعلوم يخرج المجهول او جهلت الوسط فخذ جذر مسطح الطرفين يكن الوسط المجهول فمثال لو جهلت الاثنين فاقسم مربع الوسط وهو ستة عشر على الثمانية او جهلت الثمانية فاقسم الستة عشر على الاثنين او جهلت الاربعة فخذ جذر مسطح الطرفين وهو ستة عشر يكن





اربعة وهو المطلوب وانما اقتصر المصنف على القاعدة المنفصلة لسهولتها وشهرتها فهى القاعدة العظمى العميمة النفع التى يحصل بها ملكة فى الحساب لاسيما فى استخراج المجهولات كالمعاملات والوصايا وقسمة التركات وقسمة مال المفلس على الغرما الى غير ذلك وقد ذكرها الله جل وعلا فى كتابه العزيز بقوله ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مايتين وان يكن منكم ماية يغلبوا الفا من الذين كفروا فان نسبة العشرين الى المايتين عشر بضم العين كما ان نسبة المايتين الى الالف كذلك وطريق العمل بها فى المعاملات ان تميز بين السعر والسعر والمثمن والثمن فالسعر هو القدر المبيع كالرطل والمد والقنطار والاردب وهكذا والسعر هو ثمن المشهور فى البلد والمثمن ما يدفعه البايع للمشترى والثمن ما يدفعه المشترى للبايع اذا عرفت ذلك فاعلم ان نسبة السعر الى السعر كنسبة المثمن الى المثمن فالسعر هو الاول والسعر هو الثانى والمثمن هو الثالث والثمن هو الرابع وقد نظم ذلك امام هذه الصناعة العلامة بن الهايم رحمه الله تعالى بقوله

انسب مسعرهم الى سعرله ٠ فبذا لك مثمن الى المثمن انسب

كزيتى القنطار باربعين درهما كم ثمن عشرة ارطال منه فالقنطار هو السعر وزنه مايه رطل مثلا والاربعون هى السعر والعشرة ارطال هى المثمن والمسول عنه هو الثمن فالمجهول الرابع وصورة وضعه هكذا

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١٠٠ | ٤٠ | ١٠ | |

فاقسم مسطح الوسطين وهو اربعماية على الطرف المعلوم يخرج اربعة وهو الثمن المطلوب ولو قيل كم لى باربعة دراهم فالمجهول المثمن وهو الثالث هكذا

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١٠٠ | ٤٠ | | ٤ |

فاقسم على مسطح الطرفين وهو اربعماية على الوسط المعلوم يخرج عشرة وهو المثمن المجهول واذا دفع المشترى ثمن عشرة ارطال اربعة دراهم ولم يعلم سعر القنطار فالمجهول السعر وهو الثانى هكذا

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١٠٠ | | ١٠ | ٤ |

فاقسم مسطح الطرفين على العشرة يخرج اربعون وهو السعر المجهول واذا اشترى عشرة ارطال باربعة دراهم وعلم ان سعر القنطار اربعون ولم يعلم كيلة القنطار فالمجهول الاول هكذا

| | | | |
|---|---|---|---|
| | ٤٠ | ١٠ | ٤ |

فاقسم مسطح الوسطين على الطرف المعلوم وهو اربعة

يخرج ماية وهو الاول المجهول وطريق العمل بها فى استخراج المجهول بالوقيل مال ربعه وسدسه عشرة كم هو فمخرج الربع والسدس اثنا عشر لتوافقهما بالنصف اجمع ربعه ثلاثة وسدسه اثنين يكن المجموع خمسة فهو البسط وهو الطرف الاول والمقام اثنا عشر ثانى وهو احد الوسطين والعشرة المسود عنها ثالث وهو الوسط الثانى والرابع مجهول وصفة وضعه هكذا

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٥ | ١٢ | ١٠ | |

وقد نظم ذلك بعضهم بقوله

- البسط اول والمقام يليه • والثالث العدد الذى يبديه
- والرابع المجهول يثنى هكذا • ترتيب ماكان الشاب فيه

اذا اردت بيان ذلك فاضرب الثانى وهو اثنا عشر فى الثالث وهو عشرة يحصل بالضرب ماية وعشرون اقسمها على الخمسة الطرف الاول يخرج اربعة وعشرون وهو المال المجهول خذ منه ربعه وسدسه يكن عشرة وهو المطلوب ولو قيل مال جمع ربعه وسدسه ودرهمان فكان عشرة كم هو فالق الدرهمين من العشرة يبقى ربعه وسدسه ثمانية فاضرب الاثنى عشر فى الثمانية واقسم الحاصل وهو ستة وتسعون على الخمسة يخرج تسعة عشر وخمس هكذا ١٩ ٥/١ وهو المال المجهول ربعه اربعة واربعة اخماس وسدسه ثلاثة وخمس زد على المجموع وهو ثمانية الدرهمين يكن عشرة وهو المطلوب ولو قيل مال ذهب ثلثه وربعه فبقى منه عشرة كم هو فمقام الثلث والربع اثنا عشر لتباينهما ثلثه وربعه سبعة اطرحها من المقام يبقى خمسة وهو البسط المطلوب فاقسم سطح الوسطين وهو مايتان وعشرون على الطرف المعلوم وهو الخمسة يخرج المال المجهول اربعة وعشرون فاذا طرحت ثلثه وربعه بقى منه عشرة وهو المطلوب ولو قيل ذهب ثلثه وربعه ودرهمان فبقى منه ثمانية كم هو زد الدرهمين على الثمانية وافعل كما مر يخرج المال اربعة وعشرون الق من الفاضل بعد طرح الثلث والربع الدرهمين يبقى ثمانية وهو المطلوب فقس على ذلك ومن اراد الزيادة فعليه بالمطولات **فصل** فى معرفة القسمة بالمحاصة وهى مسئلة كثيرة



النفع يحتاج اليها فى قسمة التركات والوصايا وغيرها وهى قسمان تحاص بالكميات وهى الاعداد وتحاص بالكيفيات وهى الاجزاء اما التحاص بالكميات فتارة لا يكون فى اجزاء المحاصة ولا فى المقسوم كسر وتارة يكون الكسر فى كل منهما وتارة يكون فى اجزاء المحاصة فقط وتارة يكون فى المقسوم فقط فهذه اربع حالات الحالة الاولى وهى التى ذكرها المصنف بقوله

مديان اى شخص عليه ديون لزيد وعمرو وبكر فعليه لزيد عشرة من الدراهم وعليه لعمرو عشرون وعليه لبكر ثلاثون فوجد له من الدراهم خمسة وعشرون درهما فاجمع الديون التى عليه يكن مجموعها ستين اقسمها اقساما ونسبة كل حصة من الحصص اليه اى الى الامام كنسبة ما يخص صاحب تلك الحصة من الموجود الى الموجود وهو الخمسة والعشرون فهذه اربعة اعداد متناسبة ثالثها مجهول واولها الحصة وثانيها الامام ورابعها الموجود وطريقان تضرب مال زيد الاول وهو عشرة فى الخمسة والعشرين الموجودة واقسم الحاصل بالضرب وهو مايتان وخمسون على الامام وهو ستون يخرج له اربعة وعشرة دراهم وسدس درهم واضرب مال عمرو الثانى وهو عشرون فى الموجود وهو خمسة وعشرون واقسم الحاصل بالضرب وهو خمسمايه على اصلاع الامام يخرج له ثمانية دراهم وثلث درهم واضرب مال بكر الثالث وهو ثلاثون فى الموجود وهو خمسة وعشرون واقسم الحاصل بالضرب وهو سبعمايه وخمسون على اصلاع الامام يخرج له اثنا عشر درهما ونصف درهم كما هو موضوع فى الجدول هكذا

| | ٦٠ | ٢ | ٥ | ٦ | ١٠ |
|---|---|---|---|---|---|
| زيد | ١٠ | | ٤ | ١ | ٠ |
| عمرو | ٢٠ | | ٨ | ٢ | ٠ |
| بكر | ٣٠ | ١ | ٢ | ٣ | ٠ |
| | | ١ | | | |

فان كانت الحصص متوافقة فالاخصران ترد كل حصة الى وفقها وتقيمه مقامه وتجعل مجموع اوفاقها اماما وكذا ان حصل بين الامام والمقسوم موافقة فرد كلا منهما الى وفقه وتمم العمل كما تقدم يحصل المطلوب ففى المثال بين العشرة والعشرين والثلاثين موافقة بالعشر فرد كلا الى عشرة فترجع حصة زيد الى واحد وحصة عمرو

٢٢

الى اثنين وحصة بكر الى ثلاثة ومجموعها ستة هو الامام فاضرب لزيد حصته وهي واحد
في الخمسة والعشرين واقسم الحاصل على الستة يخرج لد اربعة وسدس واضرب لعمرو حصته
وهي اثنان في الخمسة والعشرين واقسم الحاصل على الستة يخرج له ثمانية وثلث واضرب لبكر
حصته وهي ثلاثة في الخمسة والعشرين واقسم الحاصل على الستة يخرج له اثنا عشر ونصف هكذا

| | ٦ | ٢ ٥ | ٦ |
|---|---|---|---|
| زيد | ١ | ٤ | ١ |
| عمرو | ٢ | ٨ | ٢ |
| بكر | ٣ | ١٢ | ٣ |

وايضا بين الامام وهو ستون وبين الموجود موافقة بالخمس
فرد كلا الى خمسة فيرجع الامام الى اثني عشر والموجود الى
خمسة فاضرب لزيد عشرة في الخمسة واقسم الحاصل على
اثنين وستة اضلاع الامام يخرج لد اربعة وسدس
كما تقدم وهكذا العمل في الباقي يكن هكذا

| | ٢ | ٦ | ٢ ٥ ١٢ | ٦٠ |
|---|---|---|---|---|
| زيد | ٠ | ١ | ٤ | ١٠ |
| عمرو | ٠ | ٢ | ٨ | ٢٠ |
| بكر | ٣ | ١ | ٢ | ٣٠ |

قال المصنف رحمه الله تعالى وشكر سعيه ونفعنا
واحبابنا ببركاته امين وهذا اخر ما قصدناه
وقصدناه والحمد لله وحده والصلاة والسلام
على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين

ولما انهيتا الكلام على ما يتعلق بالمتن اردت ان اتكلم على بقية احوال المحاصة وعلى العمل
بالخطين ليكون في هذا الشرح كفاية لمن وقف عليه فاقول الحالة الثانية ان يكون
في كل من اجزاء المحاصة والمقسوم كسر فخذ مخرجا يعم اجزاء المحاصة ومخرجا يعم اجزاء المقسوم
واضرب كل حصة من مخرج اجزاء المحاصة واجمع الحصص يكن هو الامام واضرب المقسوم
من جنس مخرج اجزائه ثم من لد شيء من الامام اضربه في بسط المقسوم واقسم الحاصل من
الضرب على الامام ثم اقسم الخارج على مخرج كسر المقسوم يحصل المطلوب فلو كان
عليه مديان لزيد اثنان ونصف ولعمر واثنان وثلث ولبكر اثنان وثلث سدس فوجد
له ثلاثة وثلث فالمخرج الجامع لكسور اصحاب الديون ستة فاضرب فيه ما لكل منهم

يحصل

يحصل لزيد خمسة عشر ولعمر واربعة عشر ولبكر ثلاثة عشر ومجموعها اثنان واربعون
وهو الامام فاضرب المقسوم من مقامه يكن عشرة فضع ذلك هكذا

| | ٢ ٤ | ٣ ١/٣ | ٧ | ٦ | ٣ |
|---|---|---|---|---|---|
| زيد | ١٥ | ١ | ١ | ٢ | ٠ |
| عمرو | ١٤ | ١ | ٠ | ٤ | ٢ |
| بكر | ١٣ | ١ | ٠ | ١ | ١ |

ثم اضرب لزيد حصته وهي خمسة عشر
في العشرة بسط الكسر واقسم الحاصل وهو
مائة وخمسون على الثلاثة مقام الكسر وما خرج
اقسمه على الستة ثم السبعة ضلعي الامام يخرج
لد واحد وسبع وثلث سبع واضرب لعمرو حصته في العشرة واقسم الحاصل وهو مائة واربعون
على الاضلاع الثلاثة يخرج لد واحد وثلثا سبع وثلثا سدس سبع واضرب لبكر حصته
في العشرة واقسم الحاصل وهو مائة وثلاثون على الاضلاع يخرج لد واحد وسدس سبع وثلث
سدس سبع ومجموع ذلك ثلاثة وثلث الحالة الثالثة ان يكون الكسر في اجزاء المحاصة فقط
والمقسوم صحيح فابسط كل حصة من جنس المخرج الجامع لكسورها واتخذ مجموعها اماما
واضرب بسط كل حصة في المقسوم واقسم الحاصل على الامام يحصل ما لصاحب تلك الحصة
فلو كان مديان عليه لزيد اثنان ونصف ولعمر واثنان وثلث ولبكر اثنان وسدس فوجد
له عشرة فالمخرج الجامع للكسور ستة فاضرب فيها ما لكل واحد منهم فيكون لزيد خمسة
عشر ولعمر اربعة عشر ولبكر ثلاثة عشر ومجموعها اثنان واربعون وهو الامام فاضرب
حصة كل واحد في العشرة واقسم الحاصل على الامام يحصل ما يخصه وكيفية الوضع هكذا

| | ٢ ٤ | ١٠ | ٧ | ٦ |
|---|---|---|---|---|
| زيد | ١٥ | ٣ | ٤ | ٠ |
| عمرو | ١٤ | ٣ | ٢ | ٢ |
| بكر | ١٣ | ٣ | ٠ | ٤ |

ثم اضرب حصة زيد في الموجود واقسم الحاصل
وهو مائة وخمسون على الستة والخارج على
السبعة يحصل له ثلاثة واربعة اسباع واضرب
لعمرو اربعة عشر في العشرة واقسم الحاصل وهو
مائة واربعون على الستة والسبعة يحصل له ثلاثة وسبعان وثلث سبع واضرب لبكر

ثلاثة عشر فى العشرة واقسم الحاصل على الستة والسبعة يحصل له ثلاثة وثلثا سبع
وهو المطلوب الحالة الرابعة ان يكون الكسر فى المقسوم فقط فاضرب مجموع الانصبا فى مخرج
الكسر وابسط المقسوم من جنس كسره كما تقدم يحصل المطلوب فلو كان مديان عليه لزيد
اثنان ولعمرو ثلاثة ولبكر اربعة فوجد له اربعة ونصف فمخرج الكسر اثنان فاضرب فيه
مجموع الانصبا يحصل لزيد اربعة ولعمرو ستة ولبكر ثمانية ومجموع ذلك ثمانية عشر هو
الامام وبسط المقسوم تسعة فاضرب فيها ما لكل واحد واقسم الحاصل على الامام
وما خرج اقسمه على مخرج الكسر يخرج ما يخصه كما تقدم يكن الوضع هكذا

| | ١٨ | ٤ و ½ | ٦ | ٣ | ٢ |
|---|---|---|---|---|---|
| زيد | ٤ | ١ | ٠ | ٠ | ٠ |
| عمرو | ٦ | ١ | ٣ | ٠ | ٠ |
| بكر | ٨ | ٢ | ٠ | ٠ | ٠ |

فلزيد اربعة اضربها فى التسعة واقسم الحاصل
وهو ستة وثلاثون على الاثنين مقام الكسر
ثم اقسم الخارج على الثلاثة ثم على الستة ضامى
الامام يخرج له واحد واضرب لعمرو الستة
فى التسعة واقسم الخارج كما عرفت يخرج له واحد ونصف واضرب لبكر الثمانية فى التسعة
واقسم الخارج كما تقدم يخرج له اثنان وان شئت فاضرب لكل حصته من غير بسط فى التسعة
واقسم الحاصل على الثمانية عشر التى هى الامام من غير قسمة على مخرج الكسر يخرج نصيبه
ففى هذا المثال اضرب لزيد حصته وهى اثنان فى التسعة واقسم الحاصل وهو ثمانية عشر
على الامام يخرج له واحد واضرب لعمرو ثلاثة فى التسعة واقسم الحاصل على الامام يخرج
له واحد ونصف واضرب لبكر اربعة فى التسعة واقسم الحاصل على الامام يخرج له
اثنان كما تقدم يكن الوضع هكذا

| | ١٨ | ٤ و ½ | ٦ | ٣ |
|---|---|---|---|---|
| زيد | ٢ | ١ | ٠ | ٠ |
| عمرو | ٣ | ١ | ٣ | ٠ |
| بكر | ٤ | ٢ | ٠ | ٠ |

وان ثلثت فبين الامام وهو ثمانية عشر والمقسوم
وهو تسعة توافق بالتسع فرد كلا الى تسعة
فيرجع الامام الى اثنين والمقسوم الى واحد



وتمم العمل يحصل المطلوب كما سبق هكذا كما سبق هكذا

| | ٣ | ١ | ٤ و ½ | ٢ |
|---|---|---|---|---|
| زيد | ٢ | | ١ | ٠ |
| عمرو | ٣ | | ١ | ١ |
| بكر | ٤ | | ٢ | ٠ |

والاختبار بحصل بجمع الحصص فان ساوى الحاصل المقسوم
صح العمل والا فلا واما التحاص بالكيفيات فنادرة لا يكون
فى المقسوم كسر وتارة يكون وعلى كل حال اما ان لا يكون بعض
الانصبا منسوبا الى بعض او يكون فهذه اربع حالات ايضا الحالة الاولى ان لا يكون بعض
الانصبا منسوبا الى بعض وليس فى المقسوم كسر كما لو قيل اقسم عشرين دينارا على اربعة
للاول نصفها باقرار او وصية وللثانى ثلثها وللثالث ربعها وللرابع سدسها فخذ مخرجا
يعم الكسور يكن اثنى عشر ثم خذ منه تلك الكسور تكن خمسة عشر هى الامام ونسبة
كل حصة من الامام اليه كنسبة ما يخص صاحب تلك الحصة من الموجود اليه فهذه
اربعة اعداد اولها الحصة وثانيها الامام وثالثها مجهول ورابعها الموجود وطريقة الوضع هكذا

| | ١٥ | ٢٠ | ٥ | ٣ |
|---|---|---|---|---|
| زيد | ٦ | ٨ | ٠ | ٠ |
| عمرو | ٤ | ٥ | ١ | ٢ |
| بكر | ٣ | ٤ | ٠ | ٠ |
| خالد | ٢ | ٢ | ٣ | ١ |

فاضرب لزيد صاحب النصف ستة نصف المقام
فى العشرين الموجودة واقسم الحاصل على ثلاثة رخمة
ضلعى الامام يحصل له ثمانية واضرب لعمرو
صاحب الثلث اربعة ثلث المقام فى الموجود
واقسم الحاصل على الامام يحصل له خمسة وخمس
وثلثا خمس واضرب لبكر صاحب الربع ثلاثة ربع المقام فى الموجود واقسم الحاصل على الامام
يحصل له اربعة واضرب لخالد صاحب السدس اثنين سدس المقام فى الموجود واقسم
الحاصل على الامام يحصل له اثنان وثلاثة اخماس وثلث خمس وهو المطلوب والاختبار
ان تجمع الاثلاث وتقسم مجموعها على الضلع والذى يخرج بالقسمة تجعله تحت جدول
الاخماس وتجمعه الى ما فيه وتقسمه على الضلع والذى يخرج تجعله تحت جدول الصحيح
وتجمعه اليه يحصل المقسوم ففى المثال المرسوم اجمع الواحد الى الاثنين يجتمع ثلاثة اقسمها

على الثلاثة يخرج واحد انزل به تحت جدول الخمسة واجمعه الى ما فيه يجتمع خمسة اقسمها على الخمسة يخرج واحد انزل به تحت جدول الصحيح واجمعه الى ما فيه يجتمع عشرون وهو المطلوب الحالة الثانية ان يكون بعض الانصبا منسوبا الى البعض والمقسوم صحيح كما لو قيل اقسم خمسة عشر دينارا على ثلاثة للاول نصف ما للثاني وللثاني ثلث ما للثالث فاطلب اقل عدد له ثلث ولثلثه نصف يكن ستة فاجعل للاول واحدا وللثاني اثنين وللثالث ستة ومجموعها تسعة وهي الامام فاضرب حصة كل واحد منهم في الخمسة عشر واقسم الحاصل على الامام يحصل نصيبه هكذا

| | ٩ | ١٥ | ٩ |
|---|---|---|---|
| زيد | ٦ | ١٠ | ٠ |
| عمرو | ٢ | ٣ | ٣ |
| بكر | ١ | ١ | ٦ |
| | ١ | | |

فاضرب لزيد ستة في الخمسة عشر واقسم الحاصل على الامام يخرج له عشرة واضرب لعمرو اثنين في الخمسة عشر واقسم الحاصل على الامام يخرج له ثلاثة وثلث واضرب لبكر واحدا في الخمسة عشر واقسم الحاصل على الامام يخرج له واحد وثلثان والامتحان بجمع الحصص كما مر الحالة الثالثة ان يكون بعض الانصبا ليس منسوبا الى البعض وفي المقسوم كسر فابسط المقسوم من جنس الكسر واضرب فيه حصة كل واحد واقسم الحاصل على الامام وما خرج اقسمه على مخرج الكسر يحصل المطلوب فلو قيل اقسم اربعة وار بعة اخماس على ثلاثة للاول نصفها وللثاني ثلثها وللثالث سدسها فالمقام الجامع للنصف والثلث والسدس ستة نصفها ثلاثة للاول وثلثها اثنان للثاني وسدسها واحد للثالث ومجموع ذلك ستة هو الامام فابسط المقسوم وهو اربعة واربعة اخماس من جنس الكسر بان تضرب الاربعة في مخرج الكسر وهو خمسة يحصل عشرون زد على ذلك بسط الكسر يكن الحاصل اربعة وعشرين فاضرب حصة كل واحد في الاربعة والعشرين واقسم الحاصل على الامام وما خرج اقسمه على مخرج الكسر يحصل نصيبه هكذا

| | ٦ | عمومة ٥ | ٦ |
|---|---|---|---|
| زيد | ٣ | ٢ | ٠ |
| عمرو | ٢ | ١ | ٠ |
| بكر | ١ | ٠ | ٠ |
| | ١ | | |

فاضرب لزيد ثلاثة في الاربعة والعشرين واقسم



الحاصل على الستة ثم الخمسة يخرج لزيد اثنان وخمسان واضرب لعمرو اثنين في الاربعة والعشرين واقسم الحاصل على الستة والخمسة يخرج له واحد وثلاثة اخماس واضرب لبكر واحدا في الاربعة والعشرين واقسم الحاصل على الستة والخمسة يخرج له اربعة اخماس ومجموع ذلك اربعة واربعة اخماس الحالة الرابعة ان يكون بعض الانصبا منسوبا الى بعض وفي المقسوم كسر كما لو قيل اقسم اربعة واربعة اخماس على ثلاثة للاول نصف ما للثاني وللثاني ثلث ما للثالث فاطلب اقل عدد له نصف ولنصفه ثلث يكن ستة فاجعل للاول واحدا وللثاني اثنين وللثالث ستة ومجموع ذلك تسعة هو الامام فابسط المقسوم من جنس كسره يحصل اربعة وعشرون فاضرب فيه نصيب كل واحد واقسم الحاصل على الامام واقسم الخارج على مخرج الكسر يحصل المطلوب كما تقدم هكذا

| | ٩ | عمومة ٥ | ٩ |
|---|---|---|---|
| زيد | ١ | ٠ | ٦ |
| عمرو | ٢ | ١ | ٣ |
| بكر | ٦ | ٣ | ٠ |
| | ١ | | |

فاضرب لزيد واحدا في الاربعة والعشرين واقسم الحاصل على الامام وهو تسعة وما خرج اقسمه على مخرج الكسر وهو خمسة يخرج له خمسان وثلثا خمس واضرب لعمرو اثنين في الاربعة والعشرين واقسم الحاصل على التسعة والخمسة يخرج له واحد وثلث خمس واضرب لبكر ستة في الاربعة والعشرين واقسم الحاصل على التسعة والخمسة يخرج له ثلاثة وخمس والاختبار بجمع الانصبا كما مر فهذا المثال المرسوم اجمع الستة الى الثلاثة يجتمع تسعة اقسمها على الضلع وهو التسعة يخرج واحدا انزل به تحت جدول الاخماس واجمعه الى ما فيه يجتمع اربعة انسبها للخمسة تكن اربعة اخماس ثم اجمع الصحيح يكن اربعة ضم اليها الاربعة اخماس يكن المجموع اربعة واربعة اخماس وهو المطلوب

فقس على ذلك فانه اصل كبير وركن شهير **فصل** في بيان العمل بالكفات ويقال له العمل بالخطين وطريقه ان تضع ميزانا هكذا ⟋⟍ وتسمى البياض الاول الذي بين الخطين بالكفة الاولى والبياض الثاني بالكفة الثانية وبياضة الجامع بينهما

قبة الميزان ثم تضع العدد المسؤول عنه على قبة الميزان وترسم في احدى الكفتين عددا ما وتعمل فيه بحسب الفرض من جمع او طرح او ضرب الى الانتها وتقابل بالمنتهى اليه ما على القبة فان ساواه فارسمته في احدى الكفتين هو المطلوب كما لو قيل مال جمع نصفه وربعه فكان ستة فانزل هكذا ٦ / ٨ فاذا فرضت في الكفة ثمانية وجمعت نصفها وربعها كان ستة فالثمانية هي المطلوب ولو قيل طرح نصفه وربعه فبقي منه ستة فانزل هكذا ٦ / ٢٤ ثم ارسم في الكفة اربعة وعشرين واطرح ربعها ونصفها يبقى بعد الطرح ستة فالاربعة والعشرون هي المطلوب ولو قيل ضرب نصفه في ربعه فبلغ اثنين فالمطلوب اربعة هكذا ٢ / ٤ والابان زاد او نقص فاثبت الخطا الزايد فوق الكفة والناقص تحتها ثم ارسم في الكفة الثانية عددا اخر وتصرف فيه بحسب السؤال فان انتهيت في العمل الى عدد مثل المرسوم على القبة فالمفروض ثانيا هو الجواب كما لو قيل مال جمع ثلثه وربعه فكان اربعة عشر ووضعت الميزان هكذا ١٤ / ١٢ ٢٤ ثم فرضت اولا اثني عشر وتصرفت فيها بان جمعت ثلثها وربعها لكان المجموع اقل من المطلوب فاذا فرضت ثانيا اربعة وعشرين وفعلت فيها ما ذكر لساوى المجموع فالمطلوب ما فرضته ثانيا والابان الخطا بزيادة او نقص فاثبت خطاها كما مر ثم اضرب فضل كل كفة فيما في الاخرى واطرح اقل الفضلين من اكبرهما وما بقي اقسم عليه المحفوظ يحصل المطلوب وان كان فضل احدهما زايدا على الاخرى فاقسم مجموع المضروبين على مجموع الفضلين يحصل المطلوب فلو قيل مال زيد عليه ثلثاه فبلغ اربعة كم هو فضع الاربعة المعلومة فوق القبة وارسم في الاولى ثلاثة امثالا وزد عليها ثلثيها يجتمع خمسة قابل بها ما على القبة وهو اربعة تجد الخطا زايدا واحدا فاثبته فوق الكفة التي رسمت فيها الثلاثة ثم ارسم عددا اخر في الكفة الثانية واعمل به ما تقدم فان رسمت ستة امثالا وزدت عليها ثلثيها ثم قابلت المجتمع وهو عشرة بالاربعة كان الخطا ستة فارسمها

هكذا

هكذا ١ ٤ ٦ / ٣ ٦ ثم قابل بين خطا الاول وهو واحد وبين خطا الثاني وهو ستة يكون الفضل بينهما خمسة فاضرب خطا الاول وهو واحد في الستة التي في الكفة واضرب خطا الثاني وهو ستة في الثلاثة التي في الكفة واقسم ما بين الحاصلين وهو اثنا عشر على ما بين الخطاين وهو خمسة يخرج اثنان وخمسان وهو المطلوب وان كان الباقي اقل فضع الفضل اسفل الكفة ثم اضرب فضل كل كفة فيما في الاخرى واطرح اقل المضروبين من اكبرهما ثم اطرح اقل الفضلين من اكبرهما ثم اقسم الباقي من المضروبين على الباقي من الفضلين يحصل المطلوب فلو قيل مال جمع ثلثه الى ربعه فكان ثمانية عشر فانزل هكذا ١٨ / ١٢ ٢٤ ثم ارسم الثمانية عشر على القبة وارسم في الكفة الاولى اثني عشر وخذ ثلثها وربعها يكن سبعة قابل به ما على القبة تجد الخطا احد عشر وهو ناقص اثبته تحت الكفة وافرض في الثانية اربعة وعشرين وخذ ثلثها وربعها يكن اربعة عشر قابل به ما على القبة تجد الفضل اربعة وهو ناقص ايضا فاثبته تحت الكفة الثانية ثم اضرب خطا الاول وهو احد عشر فيما في الكفة الثانية وهو اربعة وعشرون يحصل مايتان واربعة وستون ثم اضرب الخطا الثاني وهو اربعة فيما في الكفة الاولى وهو اثنا عشر يحصل ثمانية واربعون ثم اطرح الاقل من الاكثر يبقى مايتان وستة عشر اقسمه على ما بين الخطاين وهو سبعة يخرج ثلاثون وستة اسباع وهو المال المطلوب ولو قيل مال جمع ثلثه الى ربعه فكان ثمانية وعشرين فانزل ذلك هكذا ٢٨ / ١٢ ٦٠ ثم ارسم في الكفة الاولى اثني عشر وخذ ثلثها وربعها وقابل به ما على القبة تجد الخطا احدا وعشرين وهو ناقص ضعه تحت الكفة الاولى ثم افرض في الكفة الثانية ستين وقابل بثلثها وربعها ما على القبة تجد الخطا سبعة وهو زايد ضعه فوق الكفة الثانية ثم اضرب خطا الكفة الاولى وهو احد وعشرون فيما في الكفة الثانية وهو ستون واضرب خطا الكفة الثانية وهو سبعة فيما في الكفة الاولى

وهو اثنا عشر واجمع الحاصلين يكن الفا وثلثمائة واربعة واربعين اقسمه على مجموع
الخطاين وهو ثمانية وعشرون يخرج ثمانية واربعون وهو المال المطلوب وبالجملة
فمتى كان احد الخطاين زايدا والاخر ناقصا فاضرب كلا منهما فيما فى الكفة الاخرى
واقسم مجموع المضروبين على مجموع الخطاين وان كانا زايدين او ناقصين فاضرب
كلا منهما فيما فى الكفة الاخرى واطرح الاقل من الاكثر واقسم الفضل بين
الحاصلين على الفضل بين الزايدين او الناقصين يحصل المطلوب
وفى هذا القدر كفاية لمن وفقه الله تعالى وهذا اخر ما اوردناه
فى هذا الشرح جعله الله خالصا لوجهه الكريم • وموجبا
للفوز لديه بجنات النعيم • والله اسال ان يتفقنى
وقاريه وكاتبه والناظر فيه ويسهل لنا طرق
الخيرات • انه على ما يشا قدير • وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم

رسالة في القول المختار
من الاقوال المختلفة

فقه حنفي

بسم الله الرحمن الرحيم

ان من اهم مسائل هذه الرسالة معرفة القول المختار من الاقوال المختلفة اذا تعارض ما في المتون والفتاوى فالمعتمد ما في المتون كما في انفع الوسائل وكذا يقدم ما في الشرح على ما في الفتاوى من قضاء المنح في فصل الحبس من صرة الفتاوى في كتاب القضاء ويأخذ القاضي بقول ابي حنيفة على الاطلاق ثم بقول ابي يوسف ثم بقول محمد ثم بقول زفر والحسن بن زياد ولا يخير اذا لم يكن مجتهدا واذا اختلف مفتيان اخذ بقول افقههما بعد ان يكون اورعهما من تنوير الابصار في كتاب القضاء واذا كانت المسئلة بين ابي حنيفة وصاحبيه فالمفتي بالخيار ان شاء افتى بقول ابي حنيفة وان شاء افتى بقولهما وان كان احد جامع ابي حنيفة او انفرد كل واحد منهم لا يجوز ان يفتي الا بقول ابي حنيفة واذا عدم قول ابي حنيفة في مسئلة اختلف فيها ابو يوسف ومحمد فالمفتي بالخيار افتى بقول ايهما شاء واما المقلد فليس له الا الاخذ بقول ابي حنيفة وقال بعض المشايخ ان قول ابي حنيفة يترجح على غيره سواء في ذلك المفتي والمقلد والفقيه اذا لم يكن مجتهدا يأخذ بقول ابي حنيفة ولا يجوز ان يأخذ بقولهما الا في المزارعة والمعاملة لتعامل المتأخرين على

ذلك

قوله على الاطلاق في قول الشارح المحشي بقوله اي سواء اتفق رجحه في الهداية او لا اهـ



ذلك وان كان مع ابي حنيفة احد صاحبيه يأخذ بقولهما لوفور الشرائط واستجماع ادلة الصواب بينهما وان كان اختلافهم اختلاف عصر وزمان كالقضاء بظاهر العدالة يأخذ بقول صاحبيه في زماننا لتغير الاحوال الناس من صرة الفتاوى في كتاب القضاء نقلا عن خزانة الفتاوى وهو نقله عن شرح الطحاوي وذكر في النوازل عن محمد ابن سلمة كل شئ اختلف فيه الفقهاء فقضى فيه القاضي نفذ قضاؤه وليس لقاض آخر ابطاله ولم يذكر خلافا قال الفقيه ابو الليث وبه ناخذ من جامع الفصولين في الفصل الثاني كذا في مهمات المفتي قال الشيخ الامام برهان الكركي رحمه الله والقاضي المقلد اذا خالف امامه في مسئلة لا ينفذ حكمه على الاصح ومراد من قال بالنفاذ القاضي المجتهد كما نص عليه المحققون ليس للقاضي المقلد الا اتباع مشهور المذهب ليس غيره اهـ وذكر التمرتاشي في فتاواه القاضي اذا حكم بالقول الضعيف يتقوى بالحكم ما لم يكن القاضي ممنوعا من الحكم بالقول الضعيف اهـ كله منقول من صرة الفتاوى من كتاب القضاء وفي شرح الكنز لابن نجيم في باب دعوى الوجلين من كتاب الدعوى نقلا عن جامع

الفصولين ومن اهم مسائل هذا الباب معرفة الخارج
من ذى اليد ادعى كل واحد من المدعيين انه فى يده
فلو برهن احدهما يقبل ويكون الاخر خارجا ولو لا بينة
لهما لا يحلف واحد منهما اذ لم يثبت كون احدهما
خصما للاخر اذ يصير خصما باليد ولم تثبت يد واحد
منهما ولو برهن احدهما على اليد وحكم به ثم برهن على
الملك لا تقبل اخذ عينا من يد اخر وقال اخذته
من يده لانه كان ملكى وبرهن على ذلك تقبل لانه
وان كان ذا يد بحكم الحال لكنه لما اقر بقبضه منه
فقد اقر ان ذا اليد فى الحقيقة هو الخارج ولو غصب
ارضا وزرعها فادعى رجل انها له وغصبها منه
فلو برهن على غصبه واحداث يده يكون هو
ذا اليد والزارع خارجا وان لم يثبت احداث يده
فالزارع ذو يد والمدعى هو الخارج بيده عقار
احدث الاخر عليه يده لا يصير به ذا يد فلو
ادعى عليه انك احدثت اليد وكان بيدى فانكر
يحلفه اهـ وبه علم ان اليد الظاهرة لا اعتبار
بها تمت عبارة ابن نجيم رحمه الله تعالى

ادعيا

ادعيا ملكا مطلقا والعين فى يد احدهما
لم يورخا ... اورخا تاريخا ... اورخا وتاريخ ... اورخ احدهما
واحدا ... احدهما اسبق ... لا الاخر

| عند ابى يوسف يقضى للخارج وعند محمد يقضى للخارج وسنا عنا على قول محمد | يقضى للخارج | يقضى للخارج |
|---|---|---|

ولو ادعيا ملكا مطلقا فان كانت العين فى يد احدهما
فان ارخا سواء او لم يورخا فهو للخارج لان بينته
اكثر اثباتا وان ارخا واحدهما اسبق فهو لاسبقهما
وعند محمد قال لا يقبل بينة ذى اليد فيقضى للخارج
وان ارخ احدهما لا الاخر فعند ابى يوسف يقضى للمؤرخ
وعند محمد يقضى للخارج ولا عبرة للوقت فى اول الثانى
من جامع الفصولين ملخصا رجل ادعى دارا او عقارا
او منقولا فى يد رجل ملكا مطلقا واقام البينة على الملك
المطلق واقام ذو اليد بينة ايضا انه ملكه فبينة الخارج
اولى عند علمائنا الثلاثة وهذا اذا لم يذكرا تاريخا واما
اذا ذكراه وتاريخهما سواء فكذلك يقضى ببينة الخارج وان
كان تاريخ احدهما اسبق يقضى لاسبقهما تاريخا سواء كان
خارجا او ذا يد وهو قول ابى حنيفة وقول ابى يوسف
اخرا وقول محمد اولا وعلى قول ابى يوسف اولا وهو قول

وقال فى الهداية الحاصل
ان الخارج مع ذى اليد لو ادعيا ملكا
مطلقا فالخارج اولى فى كل الصور الا اذ
برهن ذو اليد على النتاج او سبق تاريخه
وقال فى الشامل من البداية والوجه عندى
ما الاستروشنى حيث قال صاحب الهداية انه
افتى وبرهن خارج وذو يد على ملك مطلق
ووقت اولى ملتقى الابحر لو برهنا او ارخا
احدهما او استوى تاريخهما كان الخارج اولى
لان بينته اثبتت ملك غير الظاهر والبينات
للاثبات ان هذا العبد لى غاب عنى منذ سنة
وقال ذو اليد فى سنة ثنتين هو عبدى
ولا يلتفت الى بينته الخارج لان ما ذكره
غير العبد من يد

من

فى الخانية
عند ابى حنيفة
فيقضى
بينة الخارج من الدار والعبد
علم ان المدعى لو قال فى رسواه
ملكى اولى منه
المسئلة على حالها فبينة ذى اليد اولى
من صورة القنازى وسنا بخا افتوا
بان بينة الخارج بوجه مسئلة
الدار على قول ابى حنيفة
الخانية من

محمد اخر الا عبرة للتاريخ بل يقضى للخارج وان ارخ احدهما
ولم يورخ الاخر فكذلك يقضى للخارج من صرة الفتاوى
فى باب دعوى الرجلين من كتاب الدعوى نقلا عن الذخيرة
حجة الخارج فى الملك المطلق اولى من حجة ذي اليد
لان الخارج هو المدعى والبينة بينة المدعى بالحديث
الا اذا ارخ ذو اليد وتاريخ ذي اليد اسبق لان للتاريخ
عبرة عند ابي حنيفة فى دعوى الملك المطلق اذا كان من
الطرفين وهو قول ابي يوسف الاخر وقول محمد اولا
وعلى قول ابي يوسف اولا وهو قول محمد اخر الا عبرة له
بل يقضى للخارج من الدرر والغرر فى اول باب دعوى
الرجلين برهن خارج على ملك مطلقا مورخ وذو يد
على ملك اقدم تاريخا فالسابق اولى لانه اثبت انه اول
المالكين ولا يتلقى الملك الا من جهته من الدرر والغرر
فى المحل المزبور
ادعيا عينا ملكا مطلقا والعين فى يد ثالث
ان لم يورخا او ارخا تاريخا واحدا او ارخا وتاريخ احدهما
اسبق لا الاخر

عند ابي حنيفة يقضى بينهما وعند ابي يوسف للخارج وعند محمد لمن اطلق وسيأتي القول على قول ابي حنيفة

عند ما يقضى للخارج يقضى بينهما

يقضى بينهما

يقضى بينهما



ولو ادعيا ملكا مطلقا والعين فى يد ثالث ولم يورخا
او ارخا تاريخا واحدا او برهنا يقضى بينهما لاستوائهما
فى الحجة وان ارخا وتاريخ احدهما اسبق يقضى للاسبق
ولو ارخ احدهما لا الاخر فعند ابي حنيفة لا عبرة
للتاريخ ويقضى بينهما نصفين وعند ابي يوسف للمورخ
وعند محمد يقضى لمن اطلق فى الفصل الثامن من
جامع الفصولين ملخصا وكذا من خلاصة الفتاوى
فى الفصل الثالث عشر من كتاب الدعوى يقضى للاسبق
لانه اثبت الملك لنفسه فى زمان لا ينازعه فيه غيره
ثم قضى بالملك له ثم لا يقضى بعده لغيره الا اذا تلقى
الملك منه ومن ينازعه لم يتلق الملك منه فلا يقضى
له به من المحل المزبور فعند ابي حنيفة لا عبرة للتاريخ
ويقضى بينهما نصفين لان توقيت احدهما لا يدل على
تقدم ملكه لانه يجوز ان يكون الاخر ملكه اقدم ويحمل
ان يكون متاخرا عنه فجعل مغايرة رعاية للاحتمالين
من المحل المزبور وعند ابي يوسف للمورخ لانه اثبت
لنفسه الملك فى ذلك الوقت يقينا ومن لم يورخ
ثبت للحال يقينا وفى ثبوته فى وقت تاريخ صاحبه
شك فلا يعارضه من المحل المزبور وعند محمد يقضى
لمن اطلق لان دعوى الملك المطلق دعوى الملك من
الاصل ودعوى الملك المورخ يقتصر على وقت التاريخ

الفصل الثاني

الخارجان لو ادعيا ملكا مطلقا والعين فى يد ثالث او ارخا تاريخا واحدا او برهنا يقضى بينهما او ارخا واحدهما اقدم فهو لهما تاريخا على قول ابي حنيفة وهو قول ابي يوسف اخرا وقول محمد اولا وعلى قول ابي يوسف اخرا وقول محمد اولا وهو قول محمد اخرا يقضى بينهما ولا عبرة للتاريخ من الفصولين وفى الثالث الثامن من الفصولين والبزازية وان كان عشر من دعوى البزازية وان كان تاريخ احدهما اسبق فعندها يحكم للسابق خلافا لمحمد وكذا فى الخلاصة والنهاية نقلا عن شرح الطحاوى وذكر فى المنتقى ان يقضى للاسبق منهما تاريخا وكذا فى الثانى من الدعوى الظهيرية وقال رضى الدين الكرخى فى مختصره الاسبق اولى بالاتفاق وان برهن الخارجان فالبرهان الرجحان اقوى اسبقهما ايت ملك على الملك فان برهن الخارجان على ملك مطلق اولى لانه اثبت الملك لنفسه فى زمان لا ينازعه فيه غيره ثم قضى بالملك له ثم لا يقضى بعده لغيره الا اذا تلقى الملك منه ومن ينازعه لم يتلق الملك منه فلا يقضى له به من المحل المزبور فعند ابي حنيفة لا عبرة للتاريخ ويقضى بينهما نصفين لان توقيت احدهما لا يدل على تقدم ملكه لانه يجوز ان يكون الاخر ملكه اقدم ويحمل ان يكون متاخرا عنه فجعل مغايرة رعاية للاحتمالين من المحل المزبور وعند ابي يوسف للمورخ لانه اثبت لنفسه الملك فى ذلك الوقت يقينا ومن لم يورخ ثبت للحال يقينا وفى ثبوته فى وقت تاريخ صاحبه شك فلا يعارضه من المحل المزبور وعند محمد يقضى لمن اطلق لان دعوى الملك المطلق دعوى الملك من الاصل ودعوى الملك المورخ يقتصر على وقت التاريخ

ولهذا يرجع الباعة بعضهم على بعض ويستحق الزوائد
المتصلة والمنفصلة فكان الملك اسبق تاريخا فكان
اولى من المحل المزبور

ادعيا عينا ملكا مطلقا والعين فى ايديهما

لم يورخا ارخا تاريخا ارخا وتاريخ ارخ احدهما
واحدا احدهما اسبق لا الاخر

يقضى بينهما

ولو ادعيا ملكا فان كانت العين فى ايديهما فكذلك
الجواب لانه لم يترجح احدهما على الاخر باليد ولم يخط
حاله عن حال الاخر من اول الفصل الثامن من جامع
الفصولين ملخصا

ادعيا ملكا ارثا لابيه والعين فى يد احدهما

لم يورخا ارخا تاريخا ارخا وتاريخ ارخ احدهما
واحدا احدهما اسبق لا الاخر

يقضى للخارج

يقضى للموروث اجماعا

ولو

ادعيا ملكا ارثا لابيه ان كان العين فى يد احدهما ولم
يورخا او ارخا سواء يقضى للخارج وان ارخا واحدهما
اسبق فهو لاسبقهما وعند محمد للخارج لانه لا عبرة للتاريخ
هنا وان ارخ احدهما لا الاخر فهو للخارج اجماعا وقيل
يقضى للمورخ عند ابى يوسف من جامع الفصولين
فى الفصل الثامن اذ ادعيا الميراث كل واحد منهما يقول
هذا الى ورثه من ابى لو كان فى يد احدهما فهو للخارج
الا اذا كان تاريخ ذى اليد اسبق فهو اولى عند ابى
حنيفة وابى يوسف رحمهما الله من خلاصة الفتاوى
فى الفصل الثالث عشر من كتاب الدعوى

ادعيا ملكا ارثا لابيه والعين فى يد ثالث

لم يورخا اوارخا تاريخا اوارخا وتاريخ اوارخ احدهما
واحدا احدهما اسبق لا الاخر

يقضى بينهما

واذا ادعيا ملكا ارثا لابيه فلو كانت العين فى يد ثالث
ولم يورخا اوارخا سواء فهو بينهما نصفان لاستوائهما
فى الحجة وان ارخا واحدهما اسبق فهو لاسبقهما
عند ابى حنيفة وابى يوسف وقال محمد فى رواية
ابى حفص كما قال ابو حنيفة وفى رواية ابى سليمان

يقضى بينهما نصفان

وفى فصل دعوى الملك لبسبب من قاضى
قال يقضى بينهما اثلاثا قاله

لاعبرة للتاريخ في الارث فيقضى بينهما نصفان وان
سبق تاريخ احدهما وان ارخ احدهما لا الاخر قضى بينهما
نصفان اجماعا لانهما ادعيا تلقي الملك من رجلين فلا
عبرة للتاريخ وقيل يقضى للمورخ عند ابي يوسف
رحمه الله تعالى في اول الثامن من جامع الفصولين
ملخصا وقال محمد في رواية ابي سليمان لاعبرة للتاريخ
في الارث فيقضى بينهما نصفين وان سبق تاريخ احدهما
لانهما لايدعيان الملك لانفسهما ابتداء بل لمورثهما ثم يجرانه
الى انفسهما ولا تاريخ لملك المورثين فصار كما لو حضر الموروثان
وبرهنا على الملك المطلق حتى لو كان لملك المورثين تاريخ
يقضى لاسبقهما اه من الفصولين في اول الثامن فان
اقام احدهما بينة ان اباه مات منذ سنة وتركها
ميراثا له واقام الاخر بينة ان اباه مات منذ سنتين
وتركها ميراثا له ففي هذا الوجه خالف محمد في اوائل
الرابع من دعوى التاترخانية في اول دعوى الارث
من القنوى في كتاب الدعوى وذكر في الشه وان ارخا
ملك مورثهما يعتبر سبق التاريخ في قولهم جميعا في الثامن
من العمادية وكذا في الثالث عشر من دعوى الخلاصة
القنوى في دعوى الارث من كتاب الدعوى

وقال في الثاني من شهادات التاترخانية
وقال ابو يوسف رحمه الله تعالى اذا ارخا
فان وقتا وقتا وقال احدهما مات ابي منذ ثلاث سنين وتركها ميراثا وقال
الاخر مات ابي منذ سنتين وتركها ميراثا يقضى لاسبقهما تاريخا
هكذا من مجموعة من هكذا
القنوى

ادعيا ملكا



ادعيا ملكا ارثا لابيه والعين في ايديهما

| لم يورخا | اورخا تاريخا | اورخا وتاريخ | ارخ احدهما |
|---|---|---|---|
| | | | واحدا |
| | | احدهما اسبق | لا الاخر |

ولو ادعيا ملكا ارثا فان كانت العين في ايديهما فكذلك
الجواب في اول الثامن من الفصولين ملخصا

ادعيا عينا شراء من اثنين والعين في يد احدهما

| لم يورخا | اورخا تاريخا | اورخا وتاريخ | ارخ احدهما |
|---|---|---|---|
| | | | واحدا |
| | | احدهما اسبق | لا الاخر |

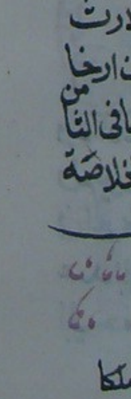

اذا ادعيا تلقي الملك من رجلين والدار في يد احدهما
فانه يقضى للخارج سواء ارخا او لم يورخا او ارخ احدهما
ولم يورخ الاخر الا اذا كان تاريخ ذي اليد اسبق من
الخلاصة في الفصل الثالث عشر من كتاب الدعوى
وفي البزازية عبد في يد رجل برهن رجل على انه كان
لفلان اشتراه منه منذ عشرة ايام وبرهن ذو اليد
على انه كان لاخر اشتراه منه منذ شهر بكذا وسماه

وفي المبسوط في باب اختلاف الاوقات
في الدعوى ان كان المدعيان اقاما كل واحد
منهما البينة على الشراء من رجل آخر
في يد المدعى عليه قضي بينهما ولو
وقتين كان صاحب الاول اولى وفي
المحيط اذا ادعيا شراء من اثنين
يقضى لاسبقهما تاريخا للاختلاف
وفيه ايضا ان في ظاهر الرواية يقضى
لاسبقهما وفي رواية عن محمد انهما
ان لم يورخا ملك الباقين بينهما نصفان اه من تحرير ان القنوى
افتى في الثنين والحاصل ان الثلثين يقضى
من الثنين والحاصل ان الثلثين يقضى
بالاجماع اه ومن ادعى الثلث
من اثنين فقط
الدار في يد احدهما فالقضاء
بها للاخر وصاحب الثلثين
اولى لاختلاف البينات في البيع والشراء
من دعوى المحيط السرخسي ان في البيع والشراء
لو ادعيا الشراء او كان في يد احدهما
واحد وارخا واحد هما اسبق تاريخا فالدار
اولى من الفصولين
اذا ادعيا تلقي الملك من رجلين والدار في يد احدهما
فانه يقضى للخارج سواء ارخا او لم يورخا او ارخ احدهما
ولم يورخ الاخر الا اذا كان تاريخ ذي اليد اسبق من

قال الثانى فى قوله الثانى هو لاسبقهما تاريخا وهو ذو اليد
وقال محمد فى قوله الاخر هو المدعى وعلى قياس قول محمد
اولا هو لذى اليد لانه اسبقهما تاريخا وعلى قياس قول
الثانى اولا هو للمدعى اه اقول فعلى هذا ينبغى ان
يقضى لاسبقهما تاريخا كما لو ادعيا الشراء من واحد
لان العمل بظاهر الرواية اولى الا انه مخالف لما ذهب
اليه الزيلعى من ترجيح البينات لغانم البغدادى من
كتاب البيوع

ادعيا شراء من اثنين والعين فى ايديهما
لم يورخا ارخا تاريخا ارخا وتاريخ اورخ احدهما
واحدا احدهما اسبق لا الاخر

وفى الرابع من دعوى صاحب اليد تلقى الملك من جهة
غيرهما من دعوى المحيط ان ادعى تلقى الملك من جهة
واحدة ولم يورخا او ارخا وتاريخهما على السواء يقضى بالعين
بينهما وكذلك اذا ارخ احدهما دون الاخر يقضى بينهما
بالدار وان ارخا وتاريخ احدهما اسبق يقضى لاسبقهما
تاريخا وان ادعيا تلقى الملك من اثنين فكذلك الجواب
على التفصيل الذى قلنا اذا ادعيا التلقى من جهة واحدة

من انقروى

من انقروى من اخر دعوى الشراء والبيع من كتاب الدعوى

ادعيا الشراء من اثنين والعين فى يد ثالث
لم يورخا اورخا تاريخا اورخا وتاريخ اورخ احدهما
واحدا احدهما اسبق لا الاخر

ولو ادعيا الشراء من اثنين والدار فى يد ثالث فان لم يورخا
او ارخا وتاريخهما على السواء قضى بالدار بينهما من انقروى
قيد دعوى البيع والشراء من كتاب الدعوى نقلا عن الرابع
من دعوى التاريخانية واما اذا ادعيا الشراء من اثنين
وارخا الشراء وتاريخ احدهما اسبق روى عن محمد انهما
اذا لم يورخا ملك البائعين قضى بينهما نصفان كما فى
الميراث من انقروى فى المحل المزبور نقلا عن التاريخانية
لانهما يثبتان الملك لبائعيهما ولا تاريخ لملك البائعين
فتاريخه لملكه لا يعتد به وصار كانهما حضرا وبرهنا
على الملك لبائعيهما ولا تاريخ لملك البائعين بلا تاريخ
فيكون بينهما فى اول الفصل الثامن من جامع الفصولين
قال صاحب الفصولين فى اواسط الفصل الثامن
اقول ان الاصوب هو ان لا يعتبر سبق التاريخ فى صورة

التلقى من اثنين اذ لا تاريخ لابتداء البائعين فتاريخ
المشترى لا يعتد به مع تعدد البائع فصار كانهما حضرا
وبرهنا على مطلق الملك بلا تاريخ اهـ من الفصولين

ادعيا عينا شراء من واحد والعين فى يد ثالث

لم يورخا ⁂ اورخا تاريخا ⁂ اورخا وتاريخ ⁂ اورخ احدهما
⁂ واحدا ⁂ احدهما اسبق ⁂ لا الاخر

يقضى بينهما نصفان ⁂ يقضى لاسبقهما نصفان ⁂ يقضى لاسبقهما ⁂ يقضى للمورخ اتفاقا

وان ادعيا الشراء من واحد ولم يورخا اورخا سواء
فهو بينهما نصفان لاستوائهما فى الحجة وان ارخ احدهما
اسبق يقضى لاسبقهما وان ارخ احدهما لا الاخر فهو
للمورخ اتفاقا من الفصولين فى اول الفصل الثامن ملخصا
ولو ادعيا الشراء والدار فى يد ثالث ان ادعى كل واحد
منهما الشراء من ذى اليد او ادعيا من غير ذى اليد فهو
بينهما نصفان هذا اذا لم يورخا او ارخا تاريخا واحدا
وان ارخا وتاريخ احدهما اسبق فاسبقهما تاريخا اولى
بالاجماع وان ارخ احدهما ولم يورخ الاخر يقضى لصاحب
التاريخ من الفصل الثالث عشر من دعوى الخلاصة
ولو كان المبيع فى يد بائعه فبرهن احدهما على الشراء
وانه قبضه منذ شهر وبرهن الاخر على الشراء

وانه

يد تفاوت بين ان يكون ذلك الوقت
اليد او غيره من شيخى زاده على الوقاية
يورخا او ارخا سواء فهو بينهما ويجبر
لو لم يورخا او ارخا سواء فهو بينهما
ان شاء اخذ نصفه بنصف
من اترك فلو قضى بينهما فابى احدهما
جبر الابى الحكم فللاخر ان يأخذ كله
قبل الحكم اهـ من جامع
الفصولين



وانه قبضه منذ عشرة ايام فمذ والوقت الاول اولى
فى اواسط الثامن من الفصولين

ادعيا عينا شراء من واحد والعين فى ايديهما

لم يورخا ⁂ اورخا تاريخا ⁂ اورخا وتاريخ ⁂ اورخ احدهما
⁂ واحدا ⁂ احدهما اسبق ⁂ لا الاخر

يقضى بينهما نصفان ⁂ يقضى لاسبقهما نصفان ⁂ يقضى لاسبقهما ⁂ يقضى بينهما نصفان

وان ادعيا الشراء من واحد والعين فى ايديهما فهو
بينهما الا اذا ارخا وتاريخ احدهما اسبق فحينئذ يقضى
لاسبقهما من جامع الفصولين فى اول الفصل الثامن
ملخصا اذا ادعيا تلقى الملك من جهة واحد ولم يورخا
او ارخا وتاريخهما على السواء يقضى بالعين بينهما وكذلك
اذا ارخ احدهما دون الاخر يقضى بينهما وان ارخا وتاريخ
احدهما اسبق يقضى لاسبقهما تاريخا فى الرابع من
دعوى المحيط فى نوع دعوى صاحبى اليد تلقى الملك من
جهة غيرهما وفى باب اختلاف البينات فى البيع والشراء
من دعوى المحيط ان كان العين فى ايديهما يقضى بينهما
فى الفصول الا اذا ارخا وتاريخ احدهما اسبق وفى غاية
البيان نقلا عن مبسوط خواهرزاده ان كان العين فى
ايديهما ان لم يورخا او ارخا سواء او ارخ احدهما دون الاخر

يقضى بينهما نصفين اما فى الاولين فلا اشكال فيه واما
اذا ارخ احدهما دون الاخر فكذلك يقضى بينهما نصفان
لانه لا عبرة للتاريخ حالة الانفراد اذا كان العين المورخ
يد معاين الا يرى انه لو كان فى يد احدهما فارخ الخارج
لا يكون لتاريخ احدهما عبرة لا ينقض يد ذى اليد بالاحتمال
فكذا لا يكون لتاريخ احدهما عبرة اذا كان فى ايديهما
حتى لا ينقض ما ثبت من يد الاخر فى النصف واذا لم يكن
للتاريخ حالة الانفراد عبرة بمقابلة اليد صار وجود التاريخ
وعدمه بمنزلة ولو عدم يقضى بالدار بينهما نصفان
من هامش انقروى فى اول دعوى الشراء والبيع من كتاب
الدعوى ولو كان العين فى يدهما يجعل فى يد كل منهما نصفه
ويجعل كل منهما مدعيا فيما فى يد صاحبه ومدعى عليه
فيما فى يده فى اواخر الفصل الثامن من الفصولين ان
كل واحد من صاحبى اليد ذو يد فى نصفه خارج،
فى النصف الاخر فحكمهما حكم ذى اليد مع الخارج وقدم
من الفصولين فى المحل المذكور بعد هذه المسئلة باسطر

ادعيا عينا شراء من واحد والعين فى يد احدهما

لم يورخا ؛ اورخا تاريخا ؛ اورخا وتاريخ ؛ اورخ احدهما
؛ واحدا ؛ احدهما اسبق ؛ لا الاخر

بقضى لذى اليد ؛ بقضى للاسبق ؛ بقضى لذى اليد ؛ بقضى لذى اليد





وان ادعيا الشراء من واحد والعين فى يد احدهما فهو
لذى اليد سواء ارخ اولم يورخ الا اذا ارخا وتاريخ الخارج
اسبق يقضى للخارج فى اول الفصل الثامن من الفصولين
فلو ادعى الخارج وذو اليد بسبب بحق شراء وارث وشبهه
فلا يخلو اما ان يدعيا تلقى الملك من جهة واحد او من
جهة اثنين فلو ادعيا من جهة واحد وبرهنا حكم لذى
اليد لو لم يورخا او ارخا سواء فلو ارخا وتاريخ احدهما اسبق
فهو اولى ولو ارخ احدهما فذو اليد اولى اذ وقت الساكت
محتمل فلا ينقض قبضه بشك فى اواسط الفصل الثامن
من جامع الفصولين بس اجمعوا ان الخارج وذا اليد
لو اثبتا الشراء من واحد وارخ احدهما لا الاخر فذو
التاريخ اولى مشر ذو اليد اولى وتاريخ الخارج فى حقه
مخبر به والقبض فى حق ذى اليد معاين وهو دليل
على سبق عقده والمعاين اقوى من المخبر الا اذا ارخا
وتاريخ الخارج اسبق يحكم للخارج فى اواسط الفصل الثامن
من الفصولين بعد المسئلة المذكورة ولو برهن من ليس
بيده انه قبضه منذ شهر وبرهن ذو اليد على قبضه
بلا توقيت فالمبيع له اذ يده فى الحال تدل على سبق
قبضه وقد ثبت له التاريخ ضمنا ولا يدرى انه قبل
قبض الخارج او بعده فلغت البينات وترجح ذو اليد
بيده القائمة فى الحال فى اواسط الفصل الثامن

قال غانم البغدادى وهو المعتمد المفتى به
وعليه الكتب المعتمدة مثل الزيلعى والهداية
وفاقا لما فى خانية اهـ
وذى يد ان لم يورخا اى لم يبرهنا تاريخا
لكنه فى يد احدهما فهذا اولى لان معه
من يضم دليل على سبق ملكه اى ان
احدهما يدعى ان التاريخ حالة الانفراد
ارخ احدهما لان التاريخ حالة الانفراد
غير معتبر فتبقى اليد التى على سبق الشراء
ورر وغيرى فى دعوى الرحلتين

من الفصولين عقيب هذه المسئلة المنقولة رجل
فى يده دار اقام رجلان كل واحد منهما البينة انه
اشتراها من ذى اليد بكذا ونقد الثمن وهو ينكر
دعواهما فان القاضى يقضى بينهما وان لم يورخا والدار
فى يد احدهما فصاحب اليد اولى وان ارخ احدهما
وللاخر يد فصاحب اليد اولى من دعاوى قاضى خان
فى فصل دعوى الملك بسبب

ادعيا عينا احدهما ملكا مطلقا والاخر نتاجا والعين فى يد ثالث

| لم يورخا | اورخا تاريخا واحدا | اورخا وتاريخ | اورخ احدهما |
| --- | --- | --- | --- |
| | | احدهما اسبق | لا الاخر |
| يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب البينة |

ادعيا عينا احدهما ملكا مطلقا والاخر نتاجا والعين فى يديهما

| لم يورخا | اورخا تاريخا واحدا | اورخا وتاريخ احدهما اسبق | اورخ احدهما لا الاخر |
| --- | --- | --- | --- |
| يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب النتاج |

ادعيا عينا احدهما ملكا مطلقا والاخر نتاجا والعين فى يد احدهما

| لم يورخا | اورخا تاريخا واحدا | اورخا وتاريخ احدهما اسبق | اورخ احدهما لا الاخر |
| --- | --- | --- | --- |
| يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب النتاج | يقضى لصاحب النتاج |

وفى باب دعوى الرجلين من الدرر والغرر ولو برهن
احدهما من الخارج وذو اليد على الملك المطلق والاخر
على النتاج فذو النتاج اولى وفى الباب المزبور من
الملتقى ولو برهن على الملك والاخر على النتاج فهو اولى
وكذا لو كانا خارجين اهـ وفى باب ما يدعيه الرجلان
من شج المجمع لابن الملك لو اقام احد المدعيين بينة
على الملك والاخر على النتاج قدم صاحب النتاج سواء
كان خارجا او ذا يد لان صاحب النتاج يثبت اولية
الملك فلا يملكه الغير الا بالتلقى منه اهـ وقال ابو السعود
العمادى فى تحريراته قد علم من هذه النقول انه لا فرق
فى اولوية صاحب النتاج بين ان يكون العين فى يد
احدهما او فى يد ثالث فان كان العين فى يديهما
فكذلك صاحب النتاج اولى لان كل واحد من صاحبى
اليد ذو يد فى نصفه وخارج فى النصف الاخر
فحكمهما كحكم ذى اليد مع الخارج والحاصل انه اذا
برهن المدعيان احدهما على الملك المطلق والاخر على
النتاج يقدم بينة النتاج سواء كان العين فى يد
احدهما او فى ايديهما او فى يد ثالث كما بين فى الاصول
اهـ وقال فى البحر الرائق الفقهاء اطلقوا هذه العبارة
وهى قولهم يقدم بينة النتاج على بينة الملك المطلق
فشمل ما اذا ارخا واستويا او سبق احدهما او ارخ احدهما

اولم يورخا اصلا ثم قال ولا اعتبار بالتاريخ مع النتاج
الامن ارخ تاريخا مستحيلا اهـ والنتاج بكسر النون يعنى
ظهور الحمل بالولادة من الحيوان والانسان والمراد بكون
التاريخ مستحيلا فى دعوى النتاج عدم موافقة التاريخ
لسن المولود كذا حرره ابن الكمال اهـ ودعوى النتاج دعوى
سبب الملك بالولادة فى ملكه لان سبب الملك نوعان
احدهما لا يمكن تكرره والثانى سبب يمكن تكرره فما لا يمكن
تكرره هو النتاج لان وقوع النتاج فى الخارج مرتين محال
يعنى لا يتصور عود الولد الى بطن امه ثم يخرج مرة اخرى
فاذا كان الامر كذلك الولد لا يعاد ولادته بعد الولادة
مرة اخرى ونحوه من المتاع كذلك لا يعاد ولا يصنع مرة
اخرى بعد نقضه فلا يكون نحو النتاج كما صرح به فى
المعضلات اهـ فدعوى النتاج دعوى ما لا يتكرر كما
صرح به قاضيخان فى اخر دعوى المنقول ودعوى النتاج
دعوى اولية الملك كما ذكر فى اخر الفصل الثامن من
الفصولين فيكون كل دعوى ما لا يتكرر من دعوى اولية
الملك كالنتاج وعلى هذا اتفاق الائمة النحول فى الفروع
والاصول كما حققه خيرى زاده فكل سبب للملك من المتاع
مما لا يتكرر يعنى لا يعاد ولا يصنع مرة اخرى بعد نقضه
فهو فى معنى النتاج ودعوى الملك بهذا السبب كدعواه
بالنتاج فانه مثله فى عدم التكرر فحكمه كحكمه فى جميع احكامه

واما



واما كل سبب للملك من المتاع مما يتكرر يعنى يعاد ويصنع مرة
اخرى بعد نقضه فهو لا يكون فى معنى النتاج بل يكون فى
منزلة الملك المطلق كما صرح به فى المحيط والمبسوط والزيلعى
والظهيرية وغيرهم اهـ مثال ما لا يتكرر كنسج ثياب قطنية
او كتانية لانه ينسج الامرة فنسج ثوب قطن او كتان
سبب للملك لا يتكرر فهو كالنتاج فلو اقام خارج وذو يد
على ان هذا الثوب ملكه وانه نسج عنده فى ملكه كان
ذو اليد اولى كما فى الخانية والبزازية وغيرهما اهـ وكحلب
اللبن فحلب لبن سبب للملك لا يتكرر فهو كالنتاج فلو
برهن كل من خارج وذى يد على ان هذا اللبن له حلب
فى ملكه كان ذو اليد اولى كما نقله شارح الملتقى وجدى
عثمان افندى ومثال ما يتكرر كالمنطقة المصنوعة من
الذهب والفضة وغيرهما كالبناء والشجر المغروس والبر
المزروع وسائر الحبوب ونحوهم مثلا فهو مما يتكرر ويعاد
بعد النقض مرة اخرى فلو برهن كل من خارج وذى يد
على منطقة له صنع فى ملكه وان الشجر المغروس له غرس
فى ملكه وان البر له زرعه من الحبوب المملوكة له كان
الخارج اولى لاحتمال ان الخارج فعله اولا ثم غصب ذو اليد
منه ونقضه وفعل ثانيا فيكون ملكا له بهذا الطريق
فلم يكن فى معنى النتاج بل يكون بمنزلة الملك المطلق كما
ذكره ابن الملك على المجمع فان الذهب المصنوع والفضة

المصنوعة والبناء ينقض ويعاد ثانيا والشجر يغرس ثم يقلع
من الارض ويغرس ثانيا والحبوب تزرع ثم يغربل التراب فتميز
الحبوب ثم تزرع ثانيا وكذلك المصحف الشريف مما يتكرر
فلو اقام كل من الخارج وذى اليد البينة انه مصحفه كتب
فى ملكه فانه يقضى به للمدعى لان الكتابة مما يتكرر
ثم يجى ثم يكتب كما فى دعوى المنقول من قاضى خان اهـ
وفى الخلاصة فى الثالث عشر من الدعوى وفى الدرر
من باب دعوى الرجلين من كتاب الدعوى وان اشكل انه
مما يتكرر او مما يتكرر كالسيف فمنه ما يضرب مرتين ومنه
ما يضرب مرة واحدة فيرجع الى اهل الخبرة يعنى يسال
علماء الصياقلة لانهم اعرف به ان قالوا انه يضرب مرتين
يقضى للمدعى وان قالوا يضرب مرة يقضى لذى اليد فان
اشكل عليهم يقضى للخارج وفى الوجيز للسرخسى وان
كان مشكلا فالاصح انه ملحق بالنتاج تمت المنقول

ادعيا عينا نتجا والعين فى يد ثالث لم يورخا

ان ادعيا الملك بسبب علما فيما لا يتكرر من المتاع يقضى
به بينهما نصفان وان ادعيا الملك بسبب الولادة من
الحيوان والرقيق يقضى به بينهما نصفان او رخا تاريخا
واحدا ان ادعيا الملك بسبب علما فيما لا يتكرر
من المتاع يقضى به بينهما نصفان ولا يعتبر التاريخ
فيه وان ادعيا الملك بسبب الولادة من الحيوان
والرقيق



١٩

والرقيق ان وافق سن المولود للوقت الذى ذكرا قضى
به بينهما وان لم يوافق بل اشكل عليهما قضى به بينهما
كذلك نصفان وان خالف سنه للوقت الذى ذكرا
بطلت البينتان عند البعض ويقضى به بينهما
عند البعض وهو الاصح على ما قاله الزيلعى وحققه
صاحب الدرر او رخا وتاريخ احدهما اسبق
ان ادعيا الملك بسبب علما فيما لا يتكرر من المتاع
يقضى به بينهما نصفان ولا يعتبر التاريخ فيه
وان ادعيا الملك بسبب الولادة من الحيوان والرقيق
ان وافق سن المولود لتاريخ احدهما قضى به لمن وافق
سنه وقته وان لم يوافق بان اشكل عليهما يقضى به
بينهما نصفان وان اشكل على احدهما قضى به لمن
لم يشكل عليه وان خالف سنه للوقتين بطلت البينتان
عند البعض ويقضى به بينهما عند البعض وهو الاصح
على ما قاله الزيلعى وحققه صاحب الدرر وان خالف
سن المولود لاحد الوقتين قضى به للاخر او رخ احدهما
لا الاخر ان ادعيا الملك بسبب علما فيما لا يتكرر من
المتاع يقضى به بينهما نصفان ولا يعتبر التاريخ فيه
وان ادعيا الملك بسبب الولادة من الحيوان والرقيق
ان وافق سن المولود لتاريخ المورخ قضى به للمورخ
وان لم يوافق بان اشكل عليهما يقضى به بينهما نصفان

وان خالف سنه لوقت المورخ يقضى به لمن لم يورخ لانه اذا
كان سن الدابة مخالفا لاحد الوقتين وهو مشكل فى الوقت
الاخر قضى بها لمن اشكل عليه وهو من لم يورخ

ادعيا عينا نتاجا والعين فى ايديهما لم يؤرخا

ان ادعيا الملك بسبب عملهما فيما لا يتكرر من المتاع يقضى
به بينهما نصفان وان ادعيا الملك بسبب الولادة من الحيوان
والرقيق يقضى به بينهما نصفان او ارخا تاريخا واحدا
ان ادعيا الملك بسبب عملهما فيما لا يتكرر من المتاع يقضى
به بينهما نصفان ولا يعتبر التاريخ فيه وان ادعيا الملك
بسبب الولادة من الحيوان والرقيق ان وافق سن المولود
للوقت الذى ذكرا قضى به بينهما وان لم يوافق بان اشكل
عليهما قضى به بينهما كذلك نصفان وان خالف سنه
للوقت الذي ذكرا بطلت البينتان عند البعض ويقضى به
بينهما عند البعض وهو الاصح على ما قاله الزيلعي وحققه
صاحب الدرر او ارخا وتاريخ احدهما اسبق ان ادعيا
الملك بسبب عملهما فيما لا يتكرر من المتاع يقضى به بينهما
نصفان ولا يعتبر التاريخ فيه وان ادعيا الملك بسبب
الولادة من الحيوان والرقيق ان وافق سن المولود لتاريخ
احدهما قضى به لمن وافق سنه وقته وان لم يوافق بان
اشكل عليهما يقضى به بينهما نصفان وان اشكل على احدهما
قضي به لمن اشكل عليه وان خالف سنه للوقتين بطلت

البينتان



البينتان عند البعض ويقضى به بينهما عند البعض وهو
الاصح على ما قاله الزيلعي وحققه صاحب الدرر وان
خالف سن المولود لاحد الوقتين قضي به للاخر
او ارخ احدهما لا الاخر ان ادعيا الملك بسبب عملهما
فيما لا يتكرر من المتاع يقضى به بينهما نصفان ولا يعتبر
التاريخ فيه وان ادعيا الملك بسبب الولادة من الحيوان
والرقيق ان وافق سن المولود لتاريخ المورخ قضي به
للمورخ وان لم يوافق بان اشكل عليهما يقضى به بينهما
نصفان وان خالف سنه لوقت المورخ يقضى به لمن
لم يورخ اهـ لانه اذا كان سن الدابة مخالفا لاحد
الوقتين وهو مشكل فى الوقت الاخر قضي بها لمن اشكل
عليه وهو من لم يورخ وفى اخر الفصل الثامن من
الفصولين التاريخ فى النتاج لغو على كل حال ارخا سواء
او مختلفين او لم يورخا او ارخ احدهما فقط اهـ برهن
الخارج ان على النتاج فلو لم يورخا او ارخا سواء او ارخ
احدهما لا الاخر فهو بينهما لعقد المرخ فلو ارخا واحدهما
اسبق فلو وافق سنه لاحدهما فهو له لظهور كذب
الاخر ولو خالفهما او اشكل فهو بينهما لانه لم يثبت
الوقت فكانهما لم يورخا وقيل فيما خالفهما بطلت البينتان
لظهور كذبهما فلا يقضى لهما اهـ من جامع الفصولين قريبا
من اوسط الفصل الثامن واعلم انه اذا تنازعا فى دابة

وبرهنا على النتاج عنده او عند بائعه ولم يورخا يحكم
بها لذى اليد ان كانت فى يد احدهما او يحكم لهما ان
كانت فى ايديهما او فى يد ثالث كما ذكره الزيلعي اهـ
وفى الثانى عشر من دعوى التاترخانيه وان ارخا
سواء ينظر الى سن الدابة ان كان موافقا للوقت
الذى ذكرا يقضى به بينهما وان ارخا وتاريخ احدهما
اسبق قضى لصاحب الوقت الذى سن الدابة
عليه اهـ يعنى قضى لمن وافق سنها وقته وان
ارخ احدهما ولم يورخ الاخر ووافق سن الدابة لوقت
المورخ قضى به للمورخ ايضا لانه اذا كان احدهما اسبق
قضى به لمن وافق سنها وقته فاذا كان الامر كذلك
ان ارخ احدهما ولم يورخ الاخر كان وقت المورخ
سببا لعدم ذكر التاريخ فان فرض المورخ سابقا او
غير سابق يستقيم على صورة مسئلة سبق احدى
التاريخين وفى ذلك قضى لمن وافق سنها فهنا
كذلك قضى للمورخ لموافقة تاريخه سنها وان فرض
المورخ مساويا لغير المورخ قضى للمورخ ايضا لان
فى موافقة غير المورخ شكا فلا يعارضه لموافقة
المورخ كذا حققه جوى زاده فى تحريراته اهـ ولا فرق
للقضاء لمن وافق سنها بين ان تكون الدابة فى يد
احدهما او فى يدهما او فى يد ثالث لان المعنى لا يختلف

وان خالف

وان خالف سنها للوقتين او اشكل يقضى بها بينهما ان
كانت فى ايديهما او فى يد ثالث وان كانت فى يد احدهما
قضى بها لذى اليد كما حققه صاحب الدرر نقلا عن
الزيلعي وايده بقوله وهو الاصح اهـ ثم اعلم ان هذا
اذا كان سن الدابة مخالفا للوقتين اما اذا كان سن
الدابة مخالفا لاحد الوقتين وهو مشكل فى الوقت
الاخر قضى بالدابة لصاحب الوقت الذى اشكل سن
الدابة عليه كما ذكره فى الثانى عشر من دعوى التاترخانية
اهـ هذا ان ارخا وان ارخ احدهما ولم يورخ الاخر وكان
سن الدابة مخالفا لتاريخ المورخ يقضى لمن لم يورخ لانه
بالطريق الاولى فى ان يكون مشكلا على من لم يورخ،
لان من لم يورخ ابهم وقته فتحقق الاشكال بينه
وبين سن الدابة بالطريق الاولى فيقضى بالدابة
لمن اشكل عليه سن الدابة وهو من لم يورخ كذا حققه
جوى زاده فى تحريراته اهـ وان ارخ احدهما ولم يورخ
الاخر وكان سن الدابة مشكلا عليهما قضى بينهما كما
فى الثانى عشر والثالث عشر من دعوى التاترخانية
اهـ هذا اذا كانت الدابة فى ايديهما او فى يد ثالث
واما اذا كانت فى يد احدهما قضى بها لذى اليد ان
ارخ احدهما ولم يورخ الاخر وكان سن الدابة مشكلا
عليهما كما حققه جوى زاده فى تحريراته اهـ والمراد

من المخالفة بين السن والوقتين كون الدابة اكبر من الوقتين
او اصغر منهما كما في الثاني عشر من دعوى المحيط وفي
عبارة دعوى التتمة في فصل فيما يترجح به احد البينتين
اذا كان سن الدابة دون الوقتين او فوقهما يكون مخالفا
للوقتين والمراد بالاشكال عدم ظهور سن الدابة كما
قال ابن الملك على المجمع في باب ما يدعيه الرجلان
فان اشكل اي لم يظهر سن الدابة اهـ واختلفت عبارات
بعض النسخ فيما اذا خالف سن الدابة للوقتين قال
في الهداية في باب ما يدعيه الرجلان وان خالف
سن الدابة للوقتين بطلت البينات كذا ذكره الحاكم وتبعه
الكافي والنهاية وغاية البيان والبدائع وقال محمد والاصح
ان تكون الدابة بينهما لانه اذا خالف سن الدابة للوقتين
او اشكل يسقط اعتبار ذكر الوقت فينظر الى مقصودهما
وهو اثبات الملك في الدابة وقد استويا في الدعوة والحجة
فوجب القضاء بينهما نصفين كذا في الكافي كما حققه
جوي زاده في تحريراته وفي اخر الفصل الثامن من الفصولين
التاريخ في النتاج لغو على كل حال ارخا سواء او مختلفين او لم
يورخا او ارخ احدهما فقط وقال المولى الشهير بقاضي زاده
اخذا من كلام صاحب البدائع بان مخالفة السن للوقتين
مكذب الوقتين لا مكذب البينتين فاللازم منه سقوط
اعتبار اصل البينتين لا انا لم نتبين بكذب احد البينتين

لجواز



لجواز ان يكون سن الدابة موافقا للوقتين ولم يعرف الناظر
كما اشار اليه السرخسي في محيطه وقد شاهدنا ان بعض
اهل النظر نظر في سن فرس وقال ان سنه اثنان ونصف
وكان سنه ثلاثا ونصف فاذا تقرر هذا علم انه اذا لم يثبت
الوقت فصار كما مر انفاعن الفصولين كذا حققه جوي زاده
في تحريراته اهـ وقال قاضي خان في اخر فصل دعوى المنقول
وان خالف سن الدابة للوقتين في رواية يقضى لهما وفي
رواية تبطل البينات اهـ وكذا في خزانة الاكمل وفي الثامن
من العمادية وفي الرابع عشر من الاستروشنية كما
في الخانية والظاهر من كلام قاضي زاده انه رجح القضاء
بينهما لانه قال في اول كتابه وفيما كثر فيه من الاقاويل
من المتاخرين اختصرت على قول او قولين وقدمت ما هو
الاظهر وافتتحت بما هو الاشهر وقال الزيلعي في شم الكنز
نقلا عن المبسوط والاصح انهما لا يبطلان بل يقضى بينهما
اذا كانا خارجين او كانت في ايديهما وان كانت في يد احدهما
يقضى بها للذي اليد وهكذا ذكر محمد واما ما ذكره الحاكم
بقوله بطلت البينات فهو قول بعض المشايخ وهو
ليس بشئ اهـ واعتمد صاحب الدرر ما في الزيلعي وقال
كما في الزيلعي وقول الزيلعي ظاهر الرواية وهو اختيار
الائمة الثلاثة كما في معراج الدراية وفي رضاع البحر
ان الفتوى اذا اختلفت كان الترجيح بظاهر الرواية

تمت النقول من تحريرات المرحوم الغروى افندى عليه
الرحمة ادعيا عينا نتاجا والعين فى يد احدهما
لم يؤرخا

ان ادعيا الملك بسبب علمها فيما لا يتكرر من المتاع
قضي به لذى اليد وان ادعيا الملك بسبب الولادة
من الحيوان والرقيق قضي به لذى اليد

ارخا تاريخا واحدا

ان ادعيا الملك بسبب علمها فيما لا يتكرر من المتاع
قضي به لصاحب اليد ولا يعتبر التاريخ فيه وان ادعيا
الملك بسبب الولادة من الحيوان والرقيق ان وافق
سن المولود للوقت الذى ذكر قضي به لذي اليد
وان لم يوافق بان اشكل وخالفهما قضي به لذي اليد
كذلك

ارخا وتاريخ احدهما اسبق

ان ادعيا الملك بسبب علمها فيما لا يتكرر من المتاع
قضي به لصاحب اليد ولا يعتبر التاريخ فيه وان ادعيا
الملك بسبب الولادة من الحيوان والرقيق ان وافق
سن الدابة لتاريخ احدهما قضي به لمن وافق سنه
وان لم يوافق بان اشكل عليهما قضي به لذى اليد
فان اشكل على احدهما قضي به لمن اشكل عليه وان
خالف سنه للوقتين قضي به لذى اليد وان خالف
لاحد الوقتين قضي به للآخر ارخ احدهما لا الآخر

ان



ان ادعيا الملك بسبب علمها فيما لا يتكرر من المتاع قضي
به لصاحب اليد ولا يعتبر التاريخ فيه وان ادعيا
الملك بسبب الولادة من الحيوان او الرقيق ان وافق
سن المولود لتاريخ المورخ قضي به للمورخ وان لم يوافق
بان اشكل عليهما قضي به لذى اليد وان خالف سنه
لوقت المورخ يقضى به لمن لم يورخ لانه اذا كان سن
الدابة مخالفا لاحد الوقتين وهو مشكل فى الوقت الآخر
قضي بها لمن اشكل عليه وهو من لم يورخ قال محمد
فى الاصل اذا ادعى الرجل دابة فى يد انسان انها ملكه
نتجت عنده واقام عليه البينة واقام صاحب اليد
بينة بمثل ذلك القياس ان يقضى بها للخارج وفى
الاستحسان يقضى بها لصاحب اليد سواء اقام
صاحب اليد البينة على دعواه قبل القضاء بها للخارج
او بعده وفى الهداية وهذا هو الصحيح فى اوائل
الثانى عشر من دعوى التاريخانيه هذا اذا لم يورخا
وان ارخا قضي بها لصاحب اليد الا اذا كان سن
الدابة مخالفا لوقت صاحب اليد موافقا لوقت
الخارج فحينئذ يقضى للخارج فى الثانى عشر من
دعوى المحيط ولا عبرة للتاريخ مع النتاج الا اذا ارخا
وقتين مختلفين ووافق سن الدابة تاريخ الخارج فانه
يقضى بها للخارج وان وافق تاريخ ذى اليد او كان

مشكلا او خالفهما قضي بها لذي اليد كذا في دعوى الوجيز
هذا اذا كان سن الدابة مخالفا للوقتين اما اذا كان
سن الدابة مخالفا لاحد الوقتين فلا يخلو من ان يكون
موافقا او مخالفا او مشكلا للاخرفان موافقا فكما مر
حكمه انها تقضي لمن وافق وان مخالفا فان كان مخالفا
للوقتين قضي بها لذي اليد كما مر وان مشكلا قضي
لمن اشكل عليه كما ذكر في التاتارخانيه والمحيط مطلقا
اذا كان سن الدابة مخالفا لاحد الوقتين وهو مشكل
في الوقت الاخر قضي بالدابة لصاحب الوقت الذي
اشكل سن الدابة عليه اهـ ان ارخ كلاهما وان ارخ
احدهما ولم يورخ الاخر وكان سن الدابة مخالفا للمؤرخ
المورخ يقضى لمن لم يورخ لانه بالطريق الاولى من ان
يكون مشكلا على من لم يورخ لان من لم يورخ ابهم وقته
فتحقق الاشكال بينه وبين سن الدابة بالطريق
الاولى فيقضى بالدابة لمن اشكل عليه سن الدابة
وهو من لم يورخ وان ارخ احدهما ولم يؤرخ الاخر
وكان سن الدابة مشكلا عليهما قضي بها لذي اليد
كما حققه جوى زاده اهـ وفي باب دعوى الرجلين
من ملتقى الابحر وان برهن خارج وذو يد على النتاج
فذو اليد اولى وكذا لو برهن كل على تلقي الملك من اخر
وعلى النتاج عنده اهـ يعني لو كان النتاج ونحوه

عند



عند بائعه فذو اليد اولى كما كان السبب عند نفسه
لان بينة ذي اليد قامت على اولية الملك فلا يثبت
للخارج الا بالتلقي منه كما صرح به في الدرر والغرر
في باب دعوى الرجلين وفي الهداية في باب ما يدعيه
الرجلان ولو تلقى كل واحد منهما الملك من رجل على
حدة واقام البينة على النتاج عنده فهو بمنزله ما لو
اقامها على النتاج عند نفسه اهـ وسواء كان كل
واحد منهما بشراء او بارث او بهبة او بصدقة
مقبوضتين كما اشير اليه في الثاني من شهادات
البزازية في اخر فصل دعوى المنقول من قاضي زاده
في يد رجل اقام رجل البينة انه عبده اشتراه
من فلان وانه ولد في ملك بائعه واقام ذو اليد انه
البينة انه عبده اشتراه من فلان اخر وانه ولد
في ملك بائعه فلان فانه يقضي بالعبد لذي اليد
لان كل واحد منهما ادعى نتاج بائعه كدعوى نتاج نفسه
فيقضي ببينة ذي اليد اهـ لان كل واحد من الخارج وذي
اليد خصم في اثبات نتاج بائعه كما انه خصم في اثبات الملك
له ولو حضر البائعان واقام البينة على النتاج كان صاحب
النتاج اولى فكذا من قام مقامهما كما صرح به الزيلعي وفي
الدرر في باب دعوى الرجلين قال في الذخيرة والحاصل ان بينة
ذي اليد على النتاج انما ترجح على بينة الخارج على النتاج

او على مطلق الملك بان ادعى ذو اليد النتاج وادعى الخارج
النتاج او ادعى الخارج ملكا مطلقا اذا لم يدع الخارج على ذى
اليد نحو الغصب او الوديعة او الاجارة او الرهن او العارية
او نحوها فاما اذا ادعى الخارج فعلا مع ذلك فبينة الخارج
اولى وقال فى العمادية بعد نقل كلام الذخيرة ذكر الفقيه
ابو الليث فى باب دعوى النتاج من المبسوط ما يخالف
المذكور فى الذخيرة فقال دابة فى يد رجل اقام اخر بينة
انها دابته اجرها من ذى اليد او اعارها منه او رهنها اياه
وذو اليد اقام بينة انها دابته نتجت عنده فانه يقضى
بها لذى اليد فانه يدعى النتاج والاخر يدعى الاجارة
او الاعارة والنتاج اسبق منهما فيقضى لذى اليد وهذا
خلاف ما نقل عنه اهـ وفى المحيط البرهانى فى الفصل الثانى
عشر من كتاب الدعوى اذا ادعى ذو اليد النتاج وادعى
الخارج انه ملكه غصبه منه ذو اليد كانت بينة الخارج
اولى وكذا اذا ادعى ذو اليد النتاج وادعى الخارج انه
ملكه اجره او اودعه او اعاره كانت بينة الخارج اولى
قال شيخ الاسلام الحاصل ان بينة ذى اليد على النتاج
انما ترجح على بينة الخارج على النتاج او على الملك
المطلق بان ادعى ذو اليد النتاج وادعى الخارج المطلق
اذا لم يدع الخارج فعلا على ذى اليد نحو الغصب او
الوديعة او الاجارة او الرهن او العارية او ما اشبه ذلك

اما اذا



اما اذا ادعى الخارج الملك المطلق ومع ذلك فعلا فبينة
الخارج اولى واشار محمد ثمة الى هذا المعنى لان بينة
الخارج فى هذه الصورة اكثر اثباتا اهـ هكذا فى الظهيرية
فى النوع الثانى من كتاب الدعوى وافتى مشايخنا بمسئلة
المحيط تمت النقول

ادعيا ملكا بسببين مختلفين من واحد والعين فى يد
ثالث بان ادعى احدهما شراءه من زيد والاخر هنا او هبة منه
لم يورخا او ارخا تاريخا واحدا او ارخا وتاريخ احدهما اسبق او ارخ احدهما لا الاخر

يقضى لذى الشراء | يقضى للاسبق | يقضى للمورخ | يقضى لذى اليد

ادعيا ملكا بسببين مختلفين من واحد والعين فى يدهما بان
ادعى احدهما شراءه من زيد والاخر هنا او هبة منه
لم يورخا او ارخا تاريخا واحدا او ارخا وتاريخ احدهما اسبق او ارخ احدهما لا الاخر

يقضى بينهما | يقضى للاسبق | يقضى بينهما | يقضى بينهما

ادعيا ملكا بسببين مختلفين من واحد والعين فى يد احدهما
بان ادعى احدهما شراءه من زيد والاخر هنا او هبة منه
لم يورخا او ارخا تاريخا واحدا او ارخا وتاريخ احدهما اسبق او ارخ احدهما لا الاخر

يقضى لذى اليد | يقضى للاسبق | يقضى لذى اليد | يقضى لذى اليد

ادعيا ملكا بسببين مختلفين من اثنين والعين فى يد ثالث
بان ادعى احدهما شراءه من زيد والاخر هبة من عمرو

| لم يورخا | اورخا تاريخا واحدا | اورخا وتاريخ احدهما اسبق | اورخ احدهما لا الاخر |
|---|---|---|---|

ادعيا عينا بيد اخر فبرهن احدهما انه اشتراه من زيد
وبرهن الاخر انه ارتهنه من زيد ولم يورخا او ارخا سواء
فالشراء اولى وان ارخ احدهما ولم يورخ الاخر فالمورخ اولى
ولو ارخا واحدهما اقدم فهو اولى ولو كانت العين فى يد
احدهما فهو اولى الا اذا سبق تاريخ الخارج فهو للخارج ولو
كانت العين فى يدهما فهو بينهما الا ان يورخا واحدهما اقدم
فهو اولى والصدقة مع الشراء كالهبة مع الشراء ولو
اجتمعت الهبات فحكمه كحكم ما لو اجتمع الشرا ات
فى اواخر الفصل الثامن من الفصولين ولو ادعى احدهما
هبة وقبضا من زيد والاخر شراء من زيد ولم يورخا
او ارخا سواء فالشراء اولى وكذا فى جميع ما مر من البرهان
فى اواخر الفصل الثامن من الفصولين واذا اجتمعت
الهبة مع القبض فالجواب فيه كالجواب فيما اذا اجتمع
الشراء ات من المروى فى دعوى الوجلين بسببين
مختلفين من كتاب الدعوى نقلا عن الرابع من دعوى

ادعيا ملكا بسببين مختلفين من اثنين والعين فى يد ثالث
بان ادعى احدهما شراءه من زيد والاخر هبة من عمرو

| لم يورخا | اورخا تاريخا واحدا | اورخا وتاريخ احدهما اسبق | اورخ احدهما لا الاخر |
|---|---|---|---|

ادعيا ملكا بسببين مختلفين من اثنين والعين فى يدهما
بان ادعى احدهما شراءه من زيد والاخر هبة من عمرو

| لم يورخا | اورخا تاريخا واحدا | اورخا وتاريخ احدهما اسبق | اورخ احدهما لا الاخر |
|---|---|---|---|

ادعيا ملكا بسببين مختلفين من اثنين والعين فى يد
احدهما بان ادعى احدهما شراءه من زيد
والاخر هبة من عمرو

التاريخانيه هذ الوادعيا تلقى الملك من جهة اثنين
واحدة بسببين مختلفين فلوادعياه من جهة اثنين
بسببين مختلفين بان ادعى احدهما هبة والاخر شراء
وكانت العين بيد ثالث اوبيدهما اوبيد احدهما فحكمه
حكم مالوادعيا ملكا مطلقا اذ كل منهما يثبت الملك المطلق
لمملكه ثم يثبت الانتقال الى نفسه فكان المملكين ادعيا
ملكا مطلقا وبرهنا فنى كل موضع ذكرنا فى دعوى الملك
مطلقا انه يقضى بينهما فكذا هنا فى اخر الفصل الثانى
من الفصولين ادعى الشراء من رجل وادعى اخر هبة
وقبضا من غيره والثالث ارثا من ابيه والرابع صدقة
وقبضا من اخر فهو بينهم ارباعا عند استواء الحجج
تلقوا الملك من ممليكهم فكانهم حضروا وبرهنوا على الملك
المطلق فى اخر الفصل الثامن من الفصولين عقيب هذه
المسئلة وان ادعى احدهما الشراء من زيد والاخر هبة
من الاخر والعين فى يد ثالث قضى بينهما وكذا ان ادعى
ثالث ميراثا عن ابيه وادعى رابع صدقة من اخر قضى
بينهم ارباعا وان كانت العين فى يد احدهما يقضى للخارج
الا فى سبق التاريخ وان كانت فى ايديهما يقضى بينهما الا
فى اسبق التاريخ فهو له وهذا اذا كان المدعى مما لا يقسم
كالعبيد والدابة واما فى ما يقسم كالدار والعقار فانه يقضى
لمدعى الشراء من النصف فى دعوى الرجلين بسببين مختلفين

نقلا



نقلا من دعوى المحيط للسرخسى فى فصل فى اختلاف
البينات فى البيع والشراء ملخصا وانما يصح ان يقضى
بينهما لو كان المدعى مما لا يحتمل القسمة اما المحتمل فيقضى
بالكل لمدعى الشراء والصحيح فى الهبة ان يقضى بينهما
سواء كان المدعى مما يحتمل القسمة اولا اذ الشيوع
الطارى مما لا يفسد الهبة والتصدق فى الصحيح وهو
ويفسد فى الرهن فى اخر الفصل الثامن من الفصولين
والله سبحانه وتعالى اعلم تمت هذه الرسالة
الشريفة نسخا فى سادس ذى الحجة
فى تمام سنة تسع وثلاثمائة والف
من هجرة صلى الله عليه
وسلم

# الفصول الخمسة عشر فيما يوجب التعزير وما لا يوجب وغير ذلك للعلامة الاستروشني رحمه


الفصل الاول في الفرق بين الحد والتعزير

الفصل الثاني في اب التعزير هل يسقط بالتوبة والتقادم

الفصل الثالث في التعزير بالمال

الفصل الرابع في جنح استقل الى مذهب الشافعي

الفصل الخامس في كيفية التعزير ومقداره

الفصل السادس فيما يثبت به التعزير

الفصل السابع في شاهد الزور وما يصنع به

الفصل الثامن في اللوطي وواطئ البهيمة وما يصنع

الفصل التاسع في الساحر وما يصنع به

الفصل العاشر في الشهادة على التعزير

الفصل الحادي عشر في الاقوال التي توجب التعزير

الفصل الثاني عشر في الاقوال التي لا توجب التعزير

الفصل الثالث عشر في الافعال التي توجب التعزير

الفصل الرابع عشر في ضرب الرجل امراته والمولى عبده والمعلم الصبيان

الفصل الخامس عشر في المتفرقات

بسم الله الرحمن الرحيم

**الفصل الاول** في الفرق بين الحد والتعزير اعلم
ان التعزير تاديب دون الحد واصله من العزر بمعنى الرد
والردع والتعزير في جناية ليست بموجبة للحد وفي نصاب
الاحتساب الفرق بين الحد والتعزير من وجوه احدها ان الحد
مقدر والتعزير مفوض الى راي الامام الثاني ان الحد يندرئ
بالشبهات والتعزير يجب مع الشبهات الثالث ان الحد لا يجب
على الصبي والتعزير يشرع عليه وفي الهداية لان التعزير حق
العبد ولهذا يضرب الصبي وحق الشرع موضوع عنه
اقول وعن الترجماني البلوغ يعتبر في التعزير الرابع الحد
يطلق على الذمي ان كان مقدرا والتعزير لا يطلق عليه لان
التعزير شرع للتطهير والكافر ليس من اهل التطهير وانما
يسمى في حق اهل الذمة اذا كان غير مقدر عقوبة اقول
يمكن الفرق بينهما بان اقامة الحد مختصة بالامام والتعزير
غير مختص به فان الزوج يؤدب المراة والمولى يؤدب العبد
ولو راى انسان انسانا يفعل منكرا كان له ان يمنعه وينهاه
ويضربه ويؤدبه ان كان لا ينزجر الا بالمنع ولا بالسان
ولهذا لا يقيم المولى الحد على عبده الا باذن الامام وبان الحد
لا يجب على الامام الذي ليس فوقه امام يعني الخليفة وبان
الرجوع يقبل في الحد ولا يقبل في التعزير وبان في الحد يحبس
الشهود عليه حتى يسال عن الشهود لان الحبس ليس من الحد

التعزير في حق اهل الذمة عقوبة

وفي التعزير



وفي التعزير لا يحبس حتى يسال عن الشهود وبان السلطان
يجوز ان يترك التعزير ويجوز الشفاعة فيه وفي الحدود لا يجوز
لقوله تعالى لا تاخذكم بهما رافة في دين الله **الفصل الثاني**
في ان التعزير هل يسقط بالتوبة والتقادم ام لا وفي اليتيمة
ذكر البقالي في الاشربة ويضرب المسلم بجميع المحرمات جميعا
بخلاف الذمي حتى يتقدم عليه فان باع في المصر بعد التقدم
ثم اسلم لم يسقط الضرب قلت وهذا دليل على ان التعزير
لا يسقط بالتوبة وذكر في مشكل الاثار في المجلدة الرابعة
واقامة التعزير للامام عند ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد
والشافعي رحمهم الله تعالى والعفو اليه ايضا وقال الطحاوي
وعندي ان العفو ثابت للذي جني عليه لا الى الامام وقدره
غاية التعزير هناك قلت والحد ايضا لا يسقط بالتوبة
فانه ذكر في الجامع الصغير في نصراني قذف مسلما فضرب
سوطا واحدا ثم اسلم فضرب تسعة وسبعين جازت
شهادته ونص الضميري في شرحه لهذه المسئلة ان الحد
لا يسقط بالتوبة وسئل الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما
عن الحد ايضا هل يسقط بالتوبة سوى حد قطاع الطريق
فقال لا وسئل عن التعزير ايضا هل يسقط بتقادم العهد فقال
لا قيل وهل فيه فرق بين الذي يجب حقا لله تعالى وبين
ما يجب للادمي فقال لا وفي القنية وفي مشكل الاثار واقامة
التعزير الى الامام عند ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد والشافعي

# الفصول الخمسة عشر فيما يوجب التعزير وما لا يوجب وغير ذلك للعلامة الاسنوني رحمه


الفصل الاول في الفرق بين الحد والتعزير

الفصل الثاني في ان التعزير هل يسقط بالتوبة والتقادم

الفصل الثالث في التعزير بالمال

الفصل الرابع في جنوح المستفتي الى مذهب الشافعي

الفصل الخامس في كيفية التعزير ومقداره

الفصل السادس فيما يثبت به التعزير

الفصل السابع في شاهد الزور وما يصنع به

الفصل الثامن في اللوطي وواطئ البهيمة وما يصنع بهما

الفصل التاسع في الساحر وما يصنع به

الفصل العاشر في الشهادة على التعزير

الفصل الحادي عشر في الاقوال التي توجب التعزير

الفصل الثاني عشر في الاقوال التي لا توجب التعزير

الفصل الثالث عشر في الافعال التي توجب التعزير

الفصل الرابع عشر في ضرب الرجل امرأته والمولى عبده والمعلم الصبيان

الفصل الخامس عشر في المتفرقات

بسم الله الرحمن الرحيم

**الفصل الاول** في الفرق بين الحد والتعزير اعلم ان التعزير تاديب دون الحد واصله من العزر بمعنى الرد والردع والتعزير في جناية ليست بموجبة للحد وفي نصاب الاحتساب الفرق بين الحد والتعزير من وجوه احدها ان الحد مقدر والتعزير مفوض الى راي الامام الثاني ان الحد يندرئ بالشبهات والتعزير يجب مع الشبهات الثالث ان الحد لا يجب على الصبي والتعزير يشرع عليه وفي الهداية لان التعزير حق العبد ولهذا يضرب الصبي وحق الشرع موضوع عنه اقول وعن الترجماني البلوغ يعتبر في التعزير الرابع الحد يطلق على الذمي ان كان مقدرا والتعزير لا يطلق عليه لان التعزير شرع للتطهير والكافر ليس من اهل التطهير وانما يسمى في حق اهل الذمة اذا كان غير مقدر عقوبة اقول يمكن الفرق بينهما بان اقامة الحد مختصة بالامام والتعزير غير مختص به فان الزوج يؤدب المراة والمولى يؤدب العبد ولو راى انسان انسانا يفعل منكرا كان له ان يمنعه وينهاه ويضربه ويؤدبه ان كان لا ينزجر الا بالمنع ولا بالسان ولهذا لا يقيم المولى الحد على عبده الا باذن الامام وبان الحد لا يجب على الامام الذي ليس فوقه امام يعني الخليفة وبان الرجوع يقبل في الحد ولا يقبل في التعزير وبان في الحد يحبس المشهود عليه حتى يسال عن الشهود لان الحبس ليس من الحد

التعزير في حق اهل الذمة عقوبة

وفي التعزير



وفي التعزير لا يحبس حتى يسال عن الشهود وبان السلطان يجوز ان يترك التعزير ويجوز الشفع فيه وفي الحدود لا يجوز لقوله تعالى لا تاخذكم بهما رافة في دين الله **الفصل الثاني** في ان التعزير هل يسقط بالتوبة والتقادم ام لا وفي اليتيمة ذكر البقالي في الاشربة ويضرب المسلم ببيع الخمر ضربا وجيعا بخلاف الذمي حتى يتقدم عليه فان باع في المصر بعد التقدم ثم اسلم لم يسقط الضرب قلت وهذا دليل على ان التعزير لا يسقط بالتوبة وذكر في مشكل الاثار في المجلدة الرابعة واقامة التعزير للامام عند ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد والشافعي رحمهم الله تعالى والعفو اليه ايضا وقال الطحاوي وعندي ان العفو ثابت للذي جني عليه لا الى الامام وقدر غاية التعزير هناك قلت والحد ايضا لا يسقط بالتوبة فانه ذكر في الجامع الصغير في نصراني قذف مسلما فضرب سوطا واحدا ثم اسلم فضرب تسعة وسبعين جازت شهادته ونص الضميري في شرحه لهذه المسئلة ان الحد لا يسقط بالتوبة وسئل الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما عن الحد ايضا هل يسقط بالتوبة سوى حد قطاع الطريق فقال لا وسئل عن التعزير ايضا هل يسقط بتقادم العهد فقال لا قيل وهل فيه فرق بين الذي يجب حقا لله تعالى وبين ما يجب للادمي فقال لا وفي القنية وفي مشكل الاثار واقامة التعزير الى الامام عند ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد والشافعي

رحمهم الله تعالى والعفو اليه ايضا قال الطحاوي وعندي ان
العفو ثابت للذي جني عليه لا الى الامام قال علي رضي الله
عنه ولعل ما قالوا ان العفو الى الامام فذلك في التعزير الواجب
حقا لله تعالى بان ارتكب منكرا ليس فيه حد مشروع من غير
ان يجني على انسان وما قال الطحاوي اذا جني على انسان
ثبت في الشرح الصغير ان التعزير الى الامام كما ذكره الطحاوي
وفي الجنبي واقامة التعزير فقيل لصاحبه كالقصاص وقيل
للامام لان صاحب الحق قد يسرف فيه عنيفا بخلاف القصاص
لانه مقدر بخلاف التعزير الواجب حقا لله تعالى حيث يلي
اقامته كل احد بحكم النيابة عن الله تعالى وفي فتح القدير
ثم التعزير فيما شرع فيه التعزير اذا رآه الامام واجبا وهو
قول مالك واحمد وعند الشافعي رحمه الله تعالى ليس بواجب
لما روي ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني
لقيت امراة فاصبت منها ما دون ان اطاها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصليت معنا قال نعم فقال عليه ان الحسنات
يذهبن السيآت وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم في الحكم
الذي حكم به للزبير رضي الله عنه في سقي ارضه فلم يوافق
غرضه ان كان ابن عمتك فغضب صلى الله عليه وسلم
ولم يعزره ولنا ان ما كان منصوصا عليه من التعزير كما في وطئ
جارية امراة او جارية مشتركة يجب امتثال الامر فيه وما لم يكن
منصوصا عليه اذا رآى الامام بعد مجانبة هوى نفسه المصلحة

اوعلم



اوعلم انه لا ينزجر الا به وجب لانه نزجر مشروع لحق الله تعالى
فوجب كالحد وما علم انه انزجر بدونه لا يجب وهو محمل حديث
الذي ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ما اصاب من المراة فانه
لم يذكره للنبي صلى الله عليه وسلم الا وهو نادم ومنزجر لانه
ذكره ليس الا للاستعلام بموجبه ليفعل معه واما حديث الزبير
رضي الله عنه فالتعزير لحق ادمي هو النبي صلى الله عليه وسلم
ويجوز تركه ولا يجني على احد انه ينقسم الى ما هو حق العبد
وما هو حق الله تعالى فحق العبد لا شك في انه يجري فيه
ما ذكروا واما ما وجب منه حقا لله تعالى فقد ذكرنا انفا انه يجب
على الامام ولا يحل له تركه الا فيما علم انه انزجر الفاعل قبل ذلك
ثم يجب ان نفرع عليه ان اثباته بمدع يشهد به فيكون
مدعيا شاهدا ان كان معه آخر فان قلت في فتاوى قاضي خان
وغيره اذا كان المدعى عليه ذا مروة وكان اول ما فعل يوعظه
استحسانا فلا يعزر فان عاد وتكرر منه روى عن ابي حنيفة
انه يضرب وهذا يجب ان يكون في حقوق الله تعالى فان حقوق
العباد لا يتمكن القاضي فيها من اسقاط التعزير قلت يمكن ان
يكون محمل ما قلت من حقوق الله تعالى ولا منافاة لانه
اذا كان ذا مروة فقد حصل تعزيره بالجر الى باب القاضي والدعوى
عليه فلا يكون مسقطا لحق الله تعالى في التعزير وقوله لا يعزر
يعني بالضرب في اول مرة فان عاد عزر بالضرب ويمكن كون محله
حق ادمي من الشتم وهو من تعزيره بما ذكرنا اقول هذا السوال

والجواب لم يستقيما على رواية الطحاوى ان المعول للامام سواء
كان من حقوق الله تعالى او من حقوق العباد فتامل **الفصل**
**الثالث** وفي الظهيرية ولم يذكر محمد فى شئ من الكتب
التعزير باخذ المال وقد روى عن ابي يوسف ان الزجر والتعزير
من السلطان باخذ المال ان راى القاضى او الوالى جاز ومن جملة
ذلك الرجل لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره باخذ المال وفى خزانة
المفتين وقيل التعزير من السلطان باخذ المال جائز وفى البزازية
والتعزير باخذ المال ان راى المصلحة فيه جاز وقال مولانا حاتمة
المجتهدين ابو يحيى الخوارزمى ومعناه انه ياخذ ماله ويودعه
كما عرف فى خيول البغاة وسلاحهم وصوبه الامام نصير الدين
الترتاشى وقالوا من جملة ذلك من لا يحضر الجماعة يجوز تعزيره
باخذ المال وفى المجتبى عن ابي يوسف التعزير من السلطان
باخذ المال جائز ولم يذكر كيفية الاخذ وارى ان ياخذها
ممسكها فان أيس من توبتهم يصرفها الى ما يرى وفى شرح مشكل
الآثار التعزير بالمال كان فى ابتداء الاسلام ثم نسخ فان قلت
فى فتاوى قاضى خان وغيره ان الامام او القاضى اذا صالح شاربا
الخمر سواء كان ذلك قبل الدفع او بعده قلت هذا فى حد الشرب
لا فى التعزير فلا مناقضة وفى التاتارخانية لو راه جالسا
مع الفساق فى مجلس الشرب ولا يشرب يعزره الامام ومن جملة
ما يعزره ياموره باخراج المال **الفصل الرابع**
فى الحنفي اذا انتقل الى مذهب الشافعي هل يعزر اولا وفى السراجيه

من ارتحل

من ارتحل الى مذهب الشافعي يعزر وحكى ان ابا حفص بن عبد الله
ابي حفص الكبير البخارى ارتحل الى مذهب الشافعي لكثرة بر
الشافعية فامر بالتعزير والنفي عن البلدة وفى البزازية
وسئل شيخ الاسلام عطاء بن حمزة عن شافعي صار حنفيا
ثم اراد العود الى مذهبه الاول فقال الثبات على مذهب
الامام اعظم خير واولى وهذه الكلمة اقرب الى الالفة مما قاله
البعض من انه يعزر اشد التعزير لانتقاله الى المذهب الادون
النسفيه سئل عن شافعي صار حنفيا ثم اراد ان ينتقل الى مذهب
الشافعي هل له ذلك ام لا فقال الثبات على مذهب ابي حنيفة
خير واولى قال وهذه الكلمة اقرب الى الالفة واوفق مما
اجاب القاضى الامام ابو الحسن الماتريدى عن هذه المسئلة
يعزر هذا البائس المرتد اشد التعزير حتى يترك المذهب
الردى ويرجع الى المذهب السديد وفى جواهر الفتاوى
قال حنفي انتقل الى مذهب الشافعي قال فخر الدين اكراين ،
مرد عامى است ساقط القول والشهادة سود ازهه فاسقان
زيد باشد واكراين اهل علم باشد مبتدع وضال كردد
واجب بود منع وزجر وحكى ان رجلا من اصحاب الجماعة
خطب الى رجل من اصحاب الحديث ابنته فى عهد الشيخ
ابي بكر الجرجانى فابى الرجل ان يزوجه الا ان يترك مذهبه
بمذهب اصحاب الحديث فيقرا خلف الامام ويرفع يديه عند
الانحطاط ونحو ذلك فاجاب الى ذلك فزوجه فقال الشيخ

في مجلس العامة بعد ما سئل عن الحادثة وبعد ما اطرق
راسه وسكت ثم قال النكاح جائز ولكني اخاف على هذا
الرجل ان يذهب ايمانه عند النزع فقيل له ولم ذلك قال
لانه استخف بمذهبه الذي هو حق عنده وتركه لاجل
حرمة جيفة منتنة واخذ مذهبا هو عنده ليس بحق
افلا اخاف على ايمانه لاستخفافه بدينه قال ولو ان رجلا
من اهل الاجتهاد يرى في مسئلة او اكثر منها
باجتهاده لما وضح له من دليل الكتاب والسنة او غيرهما
من الحجج لم يكن ملوما ولا مذموما بل ماجورا محمودا وهو في سعة
منه فاما الذي لم يكن من اهل الاجتهاد فانتقل من قول الى
قول من غير دليل لكن لما يرغب من غرض وشهوة فهو المستحق
الاثم المستوجب للتاديب والتعزير لارتكابه منكرا في الدين
واستخفافه بدينه ومذهبه حتى حكي ان رجلا في عهد
الشيخ ابي حفص الكبير ترك وكان يقرا خلف الامام ويرفع
يديه عند الركوع ونحو ذلك فاخبر الشيخ بذلك فمنعه
وامر السلطان حتى امر الجلاد بان يضربه بالسياط حتى دخل
ناس على الشيخ وشفعوا وادخلوه عليه فعرض عليه ما يجب
عرضه من باب الدين ثم خلى سبيله وفي جواهر الفتاوى
حنفي انتقل الى مذهب الشافعي فقال له احد يا مرتد قال
فخر الدين لا ياثم القائل ولا شئ عليه وان كان هذا الارتداد
ليس بموجب للكفر وفيها ايضا حنفي انتقل من مذهبه
الى مذهب



الى مذهب الشافعي هل يقال له انه ارتد وهل تقبل شهادته
قال لا ينبغي ان يقال ذلك لانه لا يخرج به عن الاسلام
اما الشهادة فان كان فقيها ادى اجتهاده الى ذلك فهو
مثلي تقبل شهادته وان انتقل اليه لقلة مبالاته في
الاعتقاد والجراة على الانتقال من مذهب الى مذهب كما يقول
ويميل طبعه اليه لغرض يحصل فانه لا تقبل شهادته وفيها ايضا
وحكي ان رجلا من اصحابنا كان يختلف الى محمد بن نصر المروزي
المحدث وكان يكتب عنه الحديث صحابي وكان محمد بن نصر يعظمه
ويجله فانشا هذا الرجل يرفع يديه في الصلاة فذكر ذلك
للشيخ فكان يستخف بالرجل بعد ذلك قال انما استخف به
لاستخفاف الرجل بدينه ومذهبه وترك مذهبا قد صح
عنده منذ سنين من غير حجة فتامل ما قلته لك وهو ان
الرجل اذا ترك مذهبا قد صح عنده ميلا الى الدنيا وما ينال
من عرضها لحقه الوعيد الشديد والله اعلم **الفصل**
**الخامس** في كيفية التعزير ومقداره وفي الخلاصة
التعزير على اربع مراتب تعزير اشراف الاشراف كالعلماء والعلوية
وتعزير الاشراف كالدهاقنة وتعزير اوساط الناس وتعزير
الخساس فتعزير اشراف الاشراف الاعلام لا غير وهو ان يقول
القاضي بلغني انك تفعل كذا وفي تعزير الاشراف الاعلام والجر
الى باب القاضي وتعزير الاوساط وهم السوقية الاعلام والجر
الى باب القاضي والحبس وتعزير الخساس الاعلام والجر والضرب

والحبس فى ذلك وفى شرح الطحاوى للنوبرى وهذا اذا لم يرتدعوا
واما اذا كثر الحق حكم م بحكم الاراذل والسقاط وفى المجتبى
وتعزير الامراء والقواد والدهاقين بالاعلام والجر الى باب القاضى
والخصومة فى ذلك وفى المحيط ثم قد يكون التعزير بالحبس
وقد يكون بالصفع وتعريك الاذن وقد يكون بالكلام العنيف
وقد يكون بالضرب وفى الهداية واذا راى الامام ان يضم
الى الضرب فى التعزير الحبس فعل لانه صلح تعزيرا وقد ورد الشرع
به فى الجملة حتى جاز ان يكتفى به فجاز ان يضم اليه وفى الدرر
وضم ضربه مع حبسه اذا احتيج اليه الى زيادة تاديب وفى
الخانية وفى نوادر ابن رستم عن محمد رجل يشتم الناس وهو
محترم له مروءة يوعظ ولا يحبس وان تكرر ذلك يؤدب
وان كان شتاما يضرب ويحبس وفى فتح القدير يعنى الذى دون
ذلك المروءة عندى فى الدين والصلاح وفى الاجناس قلت
لمحمد والمروءة عندك فى الدين والصلاح قال نعم وفى الظهيرية
وقد يكون التعزير بنظر القاضى اليه بوجه عبوس وفى الحاوى
القدسى وان راى الامام ان يضم الى الضرب الحبس فعل وفى المجتبى
وذكر ابو اليسر والسرخسى انه لا يباح التعزير بالصفع لانه
من اعلا ما يكون من الاستخفاف فيصان عنه اهل القبلة
وفى ادب القاضى للسرخسى الصفع لا يمنع وجوب التعزير
ولو كان حق الله تعالى يمنع وعن الترجمانى البلوغ يعتبر
فى التعزير وفى خزانة المفتين والتعزير قد يكون بالحبس

وقد

وقد يكون بالصفع وتعريك الاذن وقد يكون بالكلام العنيف
وقد يكون بالضرب وقد يكون بنظر القاضى اليه بوجه عبوس
اقول مبناه ما ذكر القدورى فى شرح مختصر الكرخى انه
روى ان عمر رضى الله عنه انفذ جيشا فغنموا غنائم
فلما رجعوا التقاه فلبسوا الحرير والديباج فلما راهم تغير
وجهه واعرض عنهم فقالوا اعرضت عنا فقال انزعوا ثيابكم
اهل النار فنزعوا ذلك ولا يبلغ التعزير الحد وادناه مفوض
الى راى الامام يقدم بقدر ما يرى من المصلحة فيه وينبغى
ان ينظر القاضى الى سببه فان كان من جنس ما يجب
به الحد ولم يجب لمانع وعارض يبلغ التعزير اقصى غاياته
وان كان من جنس ما لا يجب به الحد لا يبلغ اقصى غاياته
ولكنه مفوض الى راى الامام مثال الاول اذا قال لامة الغير
اولام ولد الغير يا زانية يجب عليه اقصى غايات التعزير
لانه من جنس ما يجب به الحد ومثال الثانى اذا قال
الرجل لغيره يا خبيث يا فاسق يجب التعزير ولا يبلغ
اقصى غاياته واقل التعزير ثلاث جلدات وفى البزازية هذا
اعتبر ابو حنيفة حد العبيد وذلك اربعون فقال ينقص
عنه واحدا ويضرب تسعة وثلاثين وابو يوسف اعتبر
حد الاحرار وذلك ثمانون سوطا وقال ينقص عنه سوطا
واحدا ويضرب تسعة وسبعين الكافى وهو قول زفر
المحيط وقال فى رواية اخرى ينقص خمسة ويضرب

خمسة وسبعين والاول اصح وقول محمد في الكتاب مضطرب
وذكر في بعضها عن ابي حنيفة وفي بعضها مع ابي يوسف وفي
جامع الجوامع وفي العبد ما بين خمسة وثلاثين الى ثلاثة المحيط
وهذا الاختلاف في اقصى التعزير فاما ادناه مفوض الى راي القاضي
يضم بعد ما يرى من المصلحة فيه الظهير به اقل التعزير لا ينقص
عن ثلاث جلدات وفي النتف واقل التعزير سوط واحد التحفه
واقل التعزير ثلاثة اسواط فصاعدا ولا يبلغ اربعين بل ينقص
منه سوطا واحدا عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى
وقال ابو يوسف في العبد كذلك ينقص من اربعين خمسة
اسواط وفي الحد لا يبلغ ثمانين وينقص عنه خمسة واصله
قوله صلى الله عليه وسلم من بلغ حدا في غير حد فهو من
المعتدين خزانة الاكمل ولا يبلغ اربعين سوطا عند ابي حنيفة
ومحمد رحمهما الله تعالى في ظاهر الجواب عن ابي يوسف خمسة
وسبعين وفي النوادر تسعة وسبعين وفي شرح مختصر الكرخي
لابي يوسف ما روى عن علي رضي الله عنه انه قال في التعزير
خمسة وسبعون وذكر علي بن الجعدي عن ابي يوسف انه قال
للامام ان يعزر بينه وبين المائة وهذا يجوز ان يكون تقليدا
لعلي كرم الله تعالى وجهه في تجويزه التعزير بخمس وسبعين
اقول صرح ابو يوسف التقليد حيث قال في باب كيف يقام
الحد قال ابو يوسف قلدته في نقصان الخمس واعتبرت عنه
ادنى الحدود وفي خزانة الاكمل والتعزير ما بين ثلاثة اسواط

الى تسع



الى تسع وثلاثين سوطا على ما يراه الامام ولا يبلغ اربعين وهو
قول محمد رحمه الله تعالى وقال ابو يوسف الى خمسة وسبعين
سوطا ولو راى القاضي ان يحبسه في بعض ذلك ولا يضربه
فعل والحر والعبد والمسلم في التعزير سواء وفي الكفاية للبيهقي
وعن الحسن لا تعزر النساء وتحبس اياما وتترك وفي موضع
احر منه وادنى التعزير ثلاثة واكثره تسعة وثلاثون وعن
ابي يوسف روايتان احداهما خمسة وسبعون وفي رواية
هشام تسعة وسبعين وفي المجتبى وفي شرح ابي اليسر
التعزير بالشتم مشروع ولكن بعد ان لا يكون قذفا المحيط وينبغي
ان ينظر القاضي الى سببه فان كان من جنس ما يجب به الحد
ولم يجب لمانع يبلغ التعزير اقصى غاياته مثاله اذا قال لامة
الغير او لام ولد الغير او لذمية يا زانية يجب عليه اقصى غايات
التعزير لان الحد هاهنا لا يجب لعدم احصان المقذوف وهذا
من جنس ما يجب به الحد فيبلغ التعزير اقصى غاياته وان كان
من جنس ما لا يجب الحد به كان يقول لغيره يا خبيث يا فاسق
يا شارب الخمر حتى وجب التعزير فالتعزير مفوض الى راي الامام
وفي التهذيب ثم التعزير الى راي الامام بقدر عظم الجرم وصغره
على قدر احتمال المضروب ولا يبلغ ادنى حد العبيد وهو اربعون
فينقص منه وقال ابو يوسف ادنى حد الحر فينقص منه
وهو تسعة وسبعون وعن ابي يوسف يجوز ان يبلغ الى المائة
في القبلة واللمس الحرام وفي حدود الاصل يبلغ التعزير اقصى

غايته في موضعين احدهما اذا اصاب من الاجنبية كل محرم
غير الجماع والثاني اذا اخذ السارق في البيت بعد ما جمع المتاع
قبل الاخراج اما فيما عدا هذين الموضعين لا يبلغ وقال ابو يوسف
التعزير على قدر عظم الجرم وما يرى الحاكم من احتمال المضروب
فيما بينه وبين اقل من ثمانين فان قلت ما ذكر في حدود الاصل
يقتضي الانحصار في موضعين وليس كذلك فانه قال في المحيط
انه اذا قال لامة الغير يا زانية يجب عليه اقصى غايات التعزير
وقال في الدرر وقيل في تارك الصلاة يضرب حتى يسيل الدم
وقال في الحجة ولو ادعى الامام انه كان مجوسيا لا يصدق الا
انه يضرب ضربا شديدا وفي الخانية ان من وطئ غلاما
يعزر اشد التعزير وفي التاتارخانية ان المرأة اذا ارتدت
تجبر على الاسلام وتضرب خمسة وسبعين سوطا وفيه ايضا
في شاهد الزور وقال ابو يوسف بالضرب ولا يبلغ اربعين
سوطا ثم رجع ابو يوسف وقال يبلغ خمسة وسبعين قلت
لا ريب ان ما ذكر في الحدود قول محمد وابي يوسف وما ذكر
في المحيط والدرر والحجة قول ابي يوسف وحده وما ذكر
في الخانية قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى وحده وما
في التاتارخانية قول ابي يوسف وحده ايضا فان عندهما
تضرب تسعة وثلاثين سوطا وما فيه ايضا قول ابي يوسف
على ان المذهب ان التنصيص في العدد لا يمنع الزيادة
فان قلت لم يفوض في هذه المواضع الى راي القاضي

كما



كما فوض فيما عداها قلت اشارة الى ترجيح بلوغ التعزير اقصى
غايته في الجنايات المذكورة يعني ينبغي ويستحسن للقاضي
ان يفعل هكذا واما فيما عداها لا ترجيح ولا استحسان بل
الطرفان متساويان اقول فتحرر لنا من هذا ان التعزير على
قول ابي حنيفة يبلغ اقصى غايته وعلى قول محمد يبلغ اقصى
غايته في موضعين وعلى قول ابي يوسف في سبعة مواضع
واما فيما عدا هذه المواضع لا يستحسن ان يبلغ بل يجوز فيفوض
الى راي القاضي يقيم بقدر ما يرى من المصلحة وفي فتح القدير
وذكر النمرتاشي عن السرخسي انه ليس فيه شيء مقدر بل مفوض
الى راي القاضي لان المقصود منه الزجر واحوال الناس مختلفة
فيه فمنهم من ينزجر بالنصيحة ومنهم من ينزجر باللطمة
ومنهم من يحتاج الى الضرب ومنهم من يحتاج الى الحبس وفي
الكافي وعن ابي يوسف يعزب كل نوع من بابه فيعزب اللمس
والقبلة من حد الزنا والقذف بغير الزنا من حد القذف
نوادر ابن سماعة عن ابي يوسف في وال عزر مائة سوط
فمات الرجل قال لا اضمنه وفي الذخيرة فان زاد على المائة
فمات فنصف الدية في بيت المال لان هذا خطأ من الوالي
فان جاء من ذلك ما يعلم انه تعمد وليس بخطأ فهو على عاقلته
وفي الامالي عن ابي يوسف لو ان قاضيا راى تعزير مائة فقد
اخذ باثر وان ضرب اكثر من مائة فهو جائر وانما يجب التعزير
بان يرتكب منكرا ليس فيه حد مقدر شرعا او قذف غيره

بقذف لم يجب عليه حد مقدر وفي شرح الطحاوي اوذى
مسلما بغير حق بفعله او قوله الجه ولو ادعى الامام انه
كان مجوسيا لا يصدق لان الصلاة بالجماعة آية الايمان
فيضرب ضربا شديدا ولا تجب اعادة الصلاة وفي الدرر
والغرر وتارك الصلاة عمدا مجانة اي تكاسلا فاسق يحبس
حتى يصلي لانه يحبس بحق العبد فبحق الله تعالى احق وقيل
يضرب حتى يسيل الدم مبالغة في الزجر وفي الحاوي القدسي
ومن حده الامام او عزره فمات هدر وقال الشافعي رحمه
الله تعالى تجب ديته في بيت المال بخلاف الزوج اذا عزر
امراته وفي التاتارخانيه ولا يقام حد ولا قود ولا تعزير
في المسجد ولكن القاضي يخرج من المسجد اذا اقام الحد
بين يديه وفي التمرتاشي وفي سير بكر اذا تم الامام او
احد يفوض الى غيره اقامته لا يقيمه بنفسه ولا يشتم
قال محمد التعزير اشد الضرب يريد ان في التعزير يضرب اشد
الضرب في سائر الحدود وفي شرح الطحاوي اشده هو الجمع
في عضو واحد ثم يضرب الزاني اشد من ضرب شارب الخمر
وهو اشد من ضرب القاذف وفي حدود الاصل يفرق التعزير
على الاعضاء ولا يضرب العضو الذي لا يضرب في حد الزنا وفي
كتاب الاشربة يضرب التعزير في موضع واحد وليس في المسئلة
روايتان وفي رواية ابي سليمان عن ابي يوسف يتقي الفرج
والوجه والبطن والصدر وانما يضرب الكتفين والذراعين
والعضدين



والعضدين والساقين والقدمين واما على الراس سوطا واحدا
كذا في خزانة الاكمل وفي خزانة المفتيين ويمنع حبسه مع
ضربه في التعزير وضربه اشد ثم للزاني ثم للشرب ثم للقذف
وفي التهذيب ولا يقام حد ولا تعزير في المسجد واشد القذف
ضرب التعزير ثم الزنا ثم شرب الخمر ثم القذف ويجرد في التعزير
وحد الزنا والشرب ولا يجرد في حد القذف وعن محمد ولا يجرد
في الشرب ايضا لكن ينزع عنه الفرو والحشو واما المراة تضرب
قاعدة ولا تنزع عنها ثيابها في جميع الحدود الا الحشو والفرو
ثم يفرق الضرب على الاعضاء كلها الا الوجه والفرج والراس
وقال ابو يوسف يتقي الظهر والبطن ويضرب الراس سوطا
او سوطين وفي التعزير لا يفرق وفي شرح مختصر الكرخي ولا
يفرق التعزير على الاعضاء لما بينا ان المقصود منه زيادة
الالم فكان جمعه اولى من تفرقه **الفصل السادس**
فيما يثبت به التعزير وفي الخانية ادعى على رجل انه قال يا فاسق
او يا كافر او يا فاجر او يا منافق او يا خبيث او يا خنزير او يا حمار
او يا لص او يا لوطي او يا آكل الربا او يا شارب الخمر او يا ديوث
او يا مخنث او يا خائن او يا ابن المتحبة او ما سوى ذلك مما
يجب فيه التعزير او ادعى عبد انه قال يا زاني او امة ادعت
انه قال لها يا زانية او ادعى امرا يجب به الادب فان ادعى
انه ضربني او شتمني او لطمني فانكر المدعى عليه حلفه
القاضي لان هذا من حقوق العباد يجري فيه العفو والابراء

ولا يسقط بالتقادم وتقبل فيه شهادة النساء والشهادة
على الشهادة وكتاب القاضي ولا يختص الامام باقامة فان
الزوج يؤدب المرأة والمولى يؤدب العبد ولو رآه انسان
يفعل ذلك كان له ان ينهاه ويمنعه ويؤدبه ان كان لا يزجر
الا بالمنع ولا باللسان فيجري فيه اليمين وفي خزانة الاكمل
قال الشيخ ابو العباس الناطفي التعزير حق الادمي يجوز
الابراء عنه وفي نوادر ابن رستم عن محمد رحمه الله تعالى
تقبل فيه شهادة النساء والشهادة على الشهادة ويجب فيه
اليمين ويجوز عنه العفو وتصح فيه الكفالة بنفسه ثلاثة
ايام فان اقام به شاهدين او شاهدا وامرأتين لا يحبس
لتعديل شهوده وقال ابن رستم عن محمد يؤخذ في التعزير
الكفيل ولا يحبس حتى يسئل عن شهوده ويجوز فيه الشهادة
على الشهادة وشهادة النساء مع شهادة الرجال كما تقبل
في الديون ويصح العفو عنه لقوله عليه الصلاة والسلام
تجاوزوا عن عقوبة ذوي المروآت وقال عليه الصلاة والسلام
اقيلوا ذوي الهيآت عثراتهم كذا في شرح مختصر الكرخي والتجنيس
والمزيد لابي فضل الكرماني وروى الحسن عن ابي حنيفة
رحمه الله تعالى انه لا يقبل في التعزير شهادة النساء وفي
البدائع انه يظهر ما يظهر به سائر حقوق العباد من الاقرار
والبينة والنكول وعلم القاضي وتقبل فيه شهادة النساء
مع الرجال والشهادة على الشهادة وكتاب القاضي الى القاضي

كما في سائر

يجوز الابراء عن التعزير

تجاوزوا عن عقوبة ذوي المروآت

لا تقبل في التعزير شهادة النساء



كما في سائر حقوق العباد وروى الحسن عن ابي حنيفة رحمه
الله تعالى انه لا تقبل فيه شهادة النساء والصحيح هو الاول
لانه حق العبد على الخلوص فيظهر بما يظهر به حقوق العباد
ولا يعمل فيه الرجوع كما لا يعمل في القصاص وغيره بخلاف
الحدود الخالصة وفي الفتاوى العادية سئل هل يحكم الحاكم
بعلمه في التعزير اجاب نعم يحكم بعلمه وفي التحفة ولا يؤخذ
منه الكفيل ولا يثبت بشهادة النساء مع الرجال ولا بالشهادة
على الشهادة وعن محمد انه يوخذ فيه الكفيل وتقبل فيه الشهادة
على الشهادة وشهادة النساء مع الرجال وروى عنه انها
تقبل في حق الحبس اياما ولا تقبل في حق الضرب وقال الحسن
في روايته عن ابي حنيفة لا تقبل في التعزير شهادة النساء
وفيها قول اخر تقبل شهادة النساء مع شهادة الرجال في التعزير
بحبس الذي وجب عليه التعزير اياما ويخلى سبيله اما ما روي
عن ابي حنيفة انها عقوبة فلا تثبت بشهادة النساء مع الرجال
كالحدود والقصاص وقوله وفيها قول اخر انما يريد بذلك
مذهب نفسه لانها عقوبة بالحبس فتقبل شهادة النساء
ولم يضربها ولكنه حبس لان التعزير قد يكون بالضرب وقد يكون
بالحبس وقد يكون كلاهما فلا تثبت شهادتهما واثبت الحبس
الذي ادنى منه كذا في مختصر الكرخي وفي الخلاصة لو ادعى
انه قال له يا فاسق او يا زنديق او يا منافق او يا فاجر
او ادعى عبد انه قال له يا زاني او ادعى عليه امرا من الامور

مطلب هل يحكم القاضي بعلمه في التعزير

التي يجب بها التعزير او ادعى عليه انه ضربه او لطمه او ادعى
عليه التعزير واراد استحلافه يحلف لان التعزير محض حق
العبد والاستحلاف يجري في حقوق العباد سواء كان عقوبة
او مالا فان حلف لا شئ عليه واذا نكل لزمه التعزير لان التعزير
يثبت مع الشبهات فجاز ان يقضى فيه بالنكول وصفة الاستحلاف
انه يحلف على الخاص بالله تعالى ماله عليك هذا الحق الذي
ادعاه ولا يحلف على السبب بالله ما فعلت وفي سرح ادب
القاضي للصدر الشهيد وكل شئ يجب فيه التعزير مثل الحر
يقذف العبد والحر يشتم الحر شتيمة يجب فيها التعزير،
فيقول الطالب لي بينة حاضرة فخذ لي كفيلا منه يجبر على
اعطاء الكفيل ثلاثة ايام لان التعزير حق العبد ويسقط بعفوه
ويستحلف فيه ويثبت مع الشبهات حتى يثبت بشهادة النساء
مع الرجال فيجبر على اعطاء الكفيل فيه كالاموال فان الى المدعى
عليه ان يعطيه كفيلا امره القاضي بملازمته بالليل والنهار
وفي التجريد لابي فضل الكرماني ويكفل في التعزير ولا يحبس حتى
يسأل عن الشهود وفي التتارخانية وان وقع الدعوى
في التعزير بان ادعى رجل قبل رجل شتيمة يريد بها شتيمة
لا يجب بها حد القذف او ادعى ذمي على مسلم انه قذفه
بالزنا او ادعى رجل قبل رجل انه ضربه او خنقه او ادعت
المرأة قبل زوجها انه ضربها ضربا فاحشا او الرجل يدعي
الضرب الفاحش على ولده او ادعى عبد على حر انه شتمه

فان الواجب

مطلب ضرب زوجته او ولده ضربا فاحشا



فان الواجب في هذه الصور التعزير فاذا ادعى شيأ من هذه
الاشياء وطلب من القاضي ان ياخذ له كفيلا بنفسه اجابه
بجنس خواهرزاده ويجوز ان ياخذ كفيلا بالنفس في التعزير
فيوخذ الكفيل بالنفس لاحضار المكفول عنه بنفسه ما
دام احضاره ممكنا فان احضر برئ الكفيل المحيط واعلم بان
من ارتكب جناية ليس فيها حد مقدر يجب بها التعزير
وقذف الذمي لا يوجب حد القذف وكذلك الخنق والضرب
ليس فيها حد مقدر شرعا ويجب بهما التعزير وشرط في دعوى
المرأة الضرب ان يكون فاحشا ولم يشترط في دعوى
الاجانب ان يكون فاحشا لان للزوج ان يضرب امراته
تاديبا ولكن ليس له ان يضرب ضربا فاحشا والضرب الفاحش
ان يكسر العظم او يخرق الجلد او يسوده وانه لا يلي ذلك
على امراته وذكر من جملة ذلك ان يدعي الضرب الفاحش
على ولده وهو كبير وبعد قيده بالفاحش والولد اذا ضرب
احد ابويه يعزر وان لم يكن فاحشا فعلى هذا القياس وقع
سهوا وقيل اراد بالفاحش المؤلم الا ان هذا ليس بصحيح
لان الالم صار مستفادا من اسم الضرب لان الضرب اسم
لفعل مؤلم وذلك من جملة شتم العبد وقذفه الا انه لا يجب
الحد وان اقام بدعوى التعزير شاهدين مستورين وطلب
من القاضي ان يحبس المدعى عليه فالقاضي لا يحبسه وبعد
ما ثبتت حقيقة الشتم لو اراد القاضي ان يعزره بالحبس

مطلب يوخذ كفيل بالنفس في التعزير

مطلب من ارتكب جناية ليس فيها حد

مطلب شرط في دعوى المرأة الضرب ان يكون فاحشا

مطلب تعريف الضرب الفاحش

مطلب ضرب احد ابويه

مطلب اقام بدعوى التعزير شاهدين وطلب حبسه

له ذلك واذا جاز ان يكون بالحبس موجب حقيقة الشتم
لا يجب استيفاؤه بنكل الشتم وفى التهذيب ويجوز ان يؤخذ
فى التعزير الكفيل وتقبل الشهادة على الشهادة وشهادة الرجال
مع النساء عن ابن زياد عن ابى ح لا تقبل شهادة النساء ويجرى
فيه الاستحلاف ويجوز العفو فيه وفى محيط السرخسى وكل
شئ يجب فيه التعزير يجبر على اعطاء الكفيل فيه لان التعزير
حق العبد يسقط بعفوه ويستحلف فيه ويثبت مع الشبهات
حتى يثبت بشهادة النساء مع الرجال فصار كالاموال ولان
التعزير تعنيف وليس بعقوبة كضرب الصبى والزوجة
بتعنيف وتاديب وان كان فى صورة العقوبة ولهذا اختلف
التعزير باختلاف الناس مع اتفاق الجنايات لان الناس
يتفاوتون بما يقع به التعنيف فكذلك الاستيثاق وقد وجب
حقا للعبد لانه ينتفع به وهو تشفى صدره **الفصل**
**السابع** فى شاهد الزور وما يصنع به الولوالجيه
القاضى اذا اخذ شاهد الزور يعزره بالتشهير وتفسيره
ان يبعث الى اهل سوقه ان كان سوقيا والى قومه ان كان
غير سوقى فيقول انا وجدناه شاهد زور فاحذروه وحذروا
الناس وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى يعزره
بالضرب والحبس على قدر ما يرى حتى تظهر توبته لكن لا يبلغ
اربعين سوطا ثم قال ابو يوسف بعد ذلك يبلغ بالتعزير
خمسة وسبعين سوطا فكانه رجع عما دون الاربعين فهما

يقولان



يقولان التعزير مشروع للزجر والضرب ابلغ للزجر من التشهير
فكان اولى كما فى غير شهادة الزور وابو حنيفة رحمه الله
تعالى احتج بحديث شريح انه كان يشهر ولا يضرب وهو
كان قاضيا فى زمن الصحابة رضوان الله عنهم اجمعين
ولم ينكر عليه احد من الصحابة فحل محل الاجماع ولان التشهير
ادنى فى العقوبة فكان اجابه اولى ثم شاهد الزور لا يسود
وجهه بالاتفاق لان فائدة التشهير تفوت بالتسويد لان
الناس لا يعرفونه حتى يحذروا منه وشاهد الزور ان يقر
على نفسه بذلك بلسانه فيقول كذبت فيما شهدت متعمدا
او يشهد بقتل رجل فيجئ المشهود بقتله حيا ولم يدع هو سهوا
او غلطا فيعزر لان الكذب المتعمد حرام فى الشرع فيعزر على
ذلك زجرا له عنه كما فى سائر المعاصى الوفائية سئل عن
الشاهد اذا رجع عن الشهادة قبل الحكم بها هل يصح رجوعه
ويجب عليه التعزير ام لا اجاب نعم يصح رجوعه ويجب عليه
التعزير الدرر والغرر وحكمه بعد القضاء وقبض المال التعزير
والتضمين ولم ينقض التعزير وفى ادب القاضى للخصاف قال
حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم الجزرى قال
شهد قوم عند عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه على هلال
رمضان فانهم فضرب سبعين وابطل شهادتهم قال حدثنا
عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى
قال شاهد الزور يعزر قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا

عباد بن العوام عن يونس عن الحسن قال شاهد الزور يضرب
سبتا ويعرف الناس ويقال ان هذا شاهد بزور قال عبد الله
ابن محمد قال حدثنا عباد عن اشعث عن الشعبي قال شاهد
الزور يضرب ما دون اربعين خمسة وثلاثين سبعة وثلاثين
قال عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الله الحجازي عن عبد الله
ابن سعيد ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه جلد شاهد الزور
سبعين سوطا قال حدثنا ابي عن هيثم عن خالد عن ابن سيرين
عن شريح قال اذا اتهم الشاهد لم نسأله عن شئ حتى يقوم
وينبغي للقاضي ان عرف شاهد الزور ان يشهره ويناري عليه
في مجلسه او في سوقه ويحذر الناس منه وهذا قول ابي حنيفة
وقال ابو يوسف يضربه اسواطا او بالدرة وينادي عليه
ويشهره حتى يعرفه الناس ولعل غيره ان يتعظ به وفي شرح
ادب القاضي للصدر ثم عندهما اذا كان يعزر هل يشهره مع التعزير
ام لا ذكر في المبسوط ان عندهما يعزر ولم يذكر التشهير بالنفي
والاثبات وذكرها هنا صاحب الكتاب انه يشهر قال الشيخ
الامام شمس الائمة الحلواني لولا تنصيص صاحب الكتاب على
هذا ولا لكان مشكلا ثم بين صاحب الكتاب المعنى له لاي معنى
يعزر الشاهد فقال لكي يتعظ به غيره فلا يشهد بالزور وفي
التاتارخانية اتفق العلماء على ان شاهد الزور يعزر وفي الكافي
اتصل القضاء اولم يتصل غير ان اصحابنا اختلفوا في تعزيره قال
ابو حنيفة في المشهور يطاف به ويشهر ولا يضرب وفي السراجية

وعليه



وعليه الفتوى فان كان سوقيا يبعث به القاضي الى اهل
سوقه وان كان غير سوقي الى اهل محلته ويقول انا وجدنا
شاهد زور فاحذروه وحذروا الناس وقال ابو يوسف ومحمد
رحمهما الله تعالى يضرب ولا يبلغ اربعين سوطا ثم رجع ابو يوسف
وقال يبلغ خمسة وسبعين وروى ابو يوسف ومحمد عن ابي ح
انه يضرب ثم يطاف به ويشهر على قولهما لا على ما ذكر صاحب
الكتاب انه يشير الى انه لا يشهر وفي السراجية ولا يضرب وجيعا
ويحبس تاديبا وفي الكافي وهو قول الشافعي رحمه الله تعالى
وفي النوازل قال ابن الازهر سمعت ابا سليمان يقول شاهد
الزور يضرب ويحبس بعد ما يتوب سنة وفي الجامع الصغير
للقاني والشهير ان يطاف في البلد وينادي في كل محلة ان
هذا شهد بالزور فلا تشهدوه وفي الكافي وذكر شمس الائمة
السرخسي انه يشهر عنهما ايضا والتعزير والحبس على قدر ما يراه
القاضي عندهما وفي الينابيع ولا يضرب ويطاف ويحبس الى
ان يحدث توبة ولا يسخم وجهه بالاجماع وذكر في شرح
الطحاوي انه لا يطاف به في قولهم جميعا وذكر الخصاف في كتابه
انه يشهر على قولهما بغير الضرب ايضا والذي روى عن عمر رضي
الله عنه في شاهد الزور انه يسخم وجهه فتأويله عند
شمس الائمة السرخسي انه قال ذلك بطريق السياسة اذا رأى
المصلحة فيه وتأويله عند الشيخ الامام انه لم يرد حقيقة
التسويد وانما اراد التعجيل بالتفضيح والتشهير فان الخجل يسمى مسودا

وفى الصبانى والرجال والنساء واهل الذمة فى شهادة الزور سواء
قال صاحب الكتاب وصلحه وشاهد الزور عندنا المقر على
نفسه بذلك فيقول كذبت فيما شهدت متعمدا او شهد
بقتل رجل او بموته فيجئ المشهود بقتله او موته حيا فاما من
ردت شهادته لتهمة او دفع مضرة عن نفسه او لمخالفة
وقعت بين الدعوى والشهادة او لمخالفة وقعت بين الشاهدين
فليس بشاهد زور وفى الصبانى فاما اذا قال غلطت او اخطأت
او ردت شهادته لتهمة او لمخالفة بين الدعوى والشهادة
لا يعزر اصلا وقال الحاكم الامام ابو محمد الكاتب وهذه المسئلة
على ثلاثة اوجه ان رجع على سبيل التوبة والندامة لا يعزر
من غير خلاف وان رجع على سبيل الاصرار يعزر بالضرب
من غير خلاف وان كان لا يقدم فعلى الخلاف الذى قلنا ثم ذكر
فى الشاهدين اذا اختلفا فى الموطن الذى شهدا بالفعل
فيه او اختلفا فى الفعل نفسه او فى الانشاء والاقرار فى الفعل
قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا تعزير عليه ولا ضرب

## الفصل الثامن فى اللوطى وواطئ البهيمة وما

يصنع بهما وفى خزانة المفتين ولواتى بهيمة يعزر ولا يحد
فان كانت البهيمة له ذبحت ولا يؤكل لحمها وان كانت لغيره
يطالب صاحبها ان يدفعها اليه بقيمتها ثم يذبحها
وهذا ما ثور عن عمر رضى الله تعالى عنه وعلى كرم الله
تعالى وجهه وليس لغرج البهيمة حكم الفرج حتى لا يجب

ستره

مطلب
من ردت شهادته لتهمة
او مخالفة بين الدعوى والشهادة
او بين الشاهدين وقال الصبانى
اخطأت او غلطت لا يعزر
اصلا

مطلب
فى اللوطى وواطئ البهيمة



ستره والالتجاج فيه بمنزلة الادخال فى كوز او كوة ولهذا قلنا
انه لا ينقض طهارته بمجرد الالتجاج من غير انزال ووطئ البهيمة
لا يوجب الحد وكذلك وطئ الميتة لا يوجب الحد لانعدام الاشتهاء
شرح الطحاوى انه يعزر وتذبح البهيمة ان لم تكن ماكولة ثم تحرق
بالنار ولا تحرق قبل الذبح ويضمن الفاعل قيمة الدابة ان كانت
الدابة لغيره قال الشيخ الامام السرخسى لا احراق بالنار جائز وليس
بواجب وان كانت الدابة ماكولة اللحم فانها تذبح ثم تؤكل عند
ابى حنيفة والشافعى ولا تحرق بالنار وفى خلاصة الفتاوى
وفى بعض المواضع انها انما لا تؤكل للتنزه وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما
الله تعالى تحرق بالنار ثم يضمن الفاعل قيمة الدابة ان كانت الدابة
لغيره وفى المنتقى اذا كانت الدابة لغير الفاعل يطلب من صاحبها
ان يدفعها بقيمتها من الفاعل ثم يذبحها ويحرقها ان كانت مما لا يؤكل
لحمها وان كانت مما يؤكل لحمها يذبحها ولا يحرقها كذا فى التاتارخانية
وفى خزانة الاكمل رجل يأتى امرأة اجنبية فى دبرها او يلوط بغلام
فى دبره قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا حد على الفاعل والمفعول
ولكن يعزران جميعا عقوبة الطواعية وعندهما ان كانا محصنين فالرجم
وان كانا غير محصنين فالجلد وعليهما الغسل وان لم ينزلا بلا خلاف
لو قذف الرجل بانيان المرأة فى دبرها او قذف بذلك المرأة لا يجب
الحد عند ابى حنيفة وعند صاحبيه فعليه الحد وان لم يكن سماه
باسمه كما فى صريح العرف وقال بعض مشايخنا صريحه من غير الكناية
ان يقول يا غلام يا ان وقال بعضهم ليس هذا بصريح ولكن الصريح

ان يقول كنده او قال اما لو قال يا لوطي لا حد عليه المحيط
ومن وطئ امراة في دبرها او وطئ غلاما فليس عليه حد الزنا عند ابي
حنيفة رحمه الله تعالى ويعزر وفي الخانية اشد التعزير المحيط
ويودع السجن حتى يحدث توبة وعندهما يحد حد الزنا وفي الكافي
وهو احد قولي الشافعي رحمه الله تعالى البيهقي سئل الحسن بن علي
رضي الله عنهما عن هذا هل يشترط الانزال في كون اللواطة موجبة
للحد عند ابي يوسف ومحمد ام يكتفى في ايجابه توارى الحشفة فقال
يكتفى بالتوارى ورايت في الروضة ان الخلاف في الغلام اما لو وطئ المراة
في دبرها يحد بلا خلاف والصحيح ان الكل على الخلاف ولو فعل هذا
بعبده او امته او منكوحته وفي الكافي بنكاح صحيح او فاسد لا يحد
بلا خلاف نص عليه في الروايات المحيط ومن تزوج امراة لا يحل نكاحها
بان تزوج امة او ذات رحم محرم منه او معتدة الغير او منكوحة الغير
او مطلقة ثلاثا وقال علمت انها على حرام ودخل بها قال ابو حنيفة
رحمه الله تعالى لا حد عليه ولكن يعزر وقال ابو يوسف ومحمد
عليهما الحد اذا علما بالحرمة وفي الواقعات قال الفقيه ابو الليث رحمه
الله تعالى وبه ناخذ وفي السراجية وعليه الفتوى واجمعوا على انه
لو قال اني ظننت انها تحل لا يجب الحد وفي الهداية ومن وطئ اجنبية
فيما دون الفرج يعزر لانه منكر ليس فيه شئ مقدر وفي غاية البيان
واراد بالوطئ فيما دون الفرج التغييب اذ الاتيان في الدبر لا تبين بانها
بحيث يغيب هذا وفيه ايضا اعلم ان الرجل اذا اتى امراته في الموضع المكروه
او في الدبر او عمل مع الغلام عمل قوم لوط فلا حد عليه عند ابي حنيفة
لكنه

مطلب
تعزير الواطئ في الدبر

مطلب
وطئ اجنبية فيما دون الفرج
يعزر

مطلب
اتى امراته في دبرها او
الغلام

يعزر ويحبس الى ان يتوب او يموت كذا ذكره علاء الدين وعند
ابي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى يجب عليه حد الزنا ان كان محصنا
يرجم وان كان غير محصن يجلد لكن هذا الحكم عند نكاح غير الزوجة
وفي غير المملوكة فان من اتى امراته او امته في غير ما ذكرنا لا يحد
عندهما ايضا وان كان محرما عليه صرح في الزيادات والغلام المملوك
كغير المملوك على الاصح وكل ما يروى في هذا الباب عن النبي صلى الله
عليه وسلم وعن الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين من القتل
او الرجم او التنكيس وغير ذلك فذلك محمول على السياسة وعندنا
يجوز مثل ذلك بطريق التعزير والسياسة الا ترى الى ما قال في الزيادات
يجب به التعزير والراي الى الامام ان شاء ضربه وحبسه اقول بما ذكرنا اندفع قول من قال ان
هذه الامور قتل وليس بتعزير كما لا يخفى بل الواجب عنده التعزير
الشرعي الذي ستعرفه في فصله كما يعلم من سائر الكتب فتدبره
وفي التمرتاشي هل تكون اللواطة في الجنة قلت بعضهم قال هذا
على اصل ان كانت اللواطة حرمت في الدنيا عقلا وسمعا لا تباح
في الجنة وان حرمت سمعا لا عقلا تبلح وبعضهم قال تكون صفة
الاعلى على صفة الذكور وصفة الاسفل على صفة الاناث وهذا
منقول عن المالكي والصحيح ان لا تكون اللواطة في الجنة لانه سبحانه
وتعالى استبعد ذلك واستقبحه فقال ما سبقكم بها من احد
من العالمين وسماه خبثا بقوله كانت تعمل الخبائث والجنة منزهة
عن الخبائث وفي الخانية اذا زنى بامراة ميتة فلا حد عليه

مطلب
المملوك كغير المملوك

مطلب
زنى بامراة ميتة

ولكن يجب التعزير وفى الذخيرة اذا زنى بامراة ميتة فلا حد عليه
والاصل فيه ماروى ان بهلول النباش فعل ذلك على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم الحد عليه ولكن يجب
التعزير لانه ارتكب فعلا محرما وليس فيه حد مقدر شرعا

## الفصل التاسع فى الساحر وما يصنع به وفى النوازل

سئل ابو عن الساحر هل يقتل او تقبل توبته قال الساحر
على ثلاثة اقسام ساحر كافر ادعى انى اخلق ما افعله متى تاب
عن دعواه ذلك ويقول الله تعالى خالق كل شئ ويتبرأ منه
تقبل توبته والاخر ساحر يسحر بالامتحان والتجربة غير
معتقد به فليس ذلك بكافر والاخر ساحر يسحر وهو جاحد
لا يدرى كيف يفعل ولا يقر به فهذا لا يستتاب ويقتل اذا اخذ
قال وكان لبغداد نصرانيان مرتدان اذا اخذا تابا واذا اتركا
عادا الى الارتداد قال ابو عبد الله يقتلان ولا تقبل وفى
الغنية والساحرة تضرب وتحبس الا اذا قتلت الناس سحرها
فحينئذ تقتل ولا تقبل توبتها وفى الخانية الساحر اذا تاب فهو
على وجوه ان كان يعتقد نفسه خالقا بما يفعل فان تاب
عن ذلك وقال خالق كل شئ هو الله تعالى ويتبرأ مما كان يقول
تقبل توبته ولا يقتل وان كان الساحر يسفل السحر بالتجربة
والامتحان ولا يعتقد كذلك لا يقتل لانه ليس بكافر وساحر
يجحد السحر ولا يدرى كيف يفعل ولا يقر به قالوا لا يستتاب
بل يقتل اذا ثبت انه يسفل السحر وذكر فى بعض المواضع والاستتابة

احوط



احوط وقال الفقيه ابو الليث اذا تاب الساحر قبل ان يؤخذ
تقبل توبته ولا يقتل وان اخذ ثم تاب لم تقبل توبته ويقتل وكذا
الزنديق المعروف الداعى والفتوى على هذا القول وفى الملتقط
قال الساحر الذى يقتل ليس هو المشعوذ الذى يلعب ولا
صاحب الطلسم ولا الذى يعتقد الاسلام وانما هو الذى يعتقد
ما يكفر ثم يضر الناس فى ارواحهم وابدانهم بالسحر فيقتل بردته
ولدفع ضرره وفى البزازية وفى الفتاوى رجل يتخذ لعبة
للناس ويفرق بين المرء وزوجته بتلك اللعبة فى هذا
سحر يحكم بارتداده ويقتل قال فى الخلاصة هكذا ذكره القاضى
مطلقا وهو على ما اذا كان يعتقد ان له اثرا انتهى وعلى هذا
التقدير فلم يذكر حكم هذا الرجل وعلى هذا التقدير اعنى عدم
الحكم بارتداده فينبغى ان يكون حكمه ان يضرب ويحبس حتى
يحدث توبة وهل تحل له الكتابة بما يعلم ان فلانا يتعاطى
من المناكر لابيه قالوا ان وقع فى قلبه ان اباه يقدر على ان
يغير على ابنه حل له ان يكتب وان لم يقع فى قلبه لا يكتب
وكذا بين المرء وزوجته وبين السلطان ورعيته وفى الظهيرية
الساحر يقتل اذا علم انه ساحر فقد هدر دمه وكذا ان شهد
الشهود ولو اقر انه كان ساحرا وقد ترك منذ زمان يقبل
ولا يقتل وكذا لو ثبت ذلك بالشهود

## الفصل العاشر فى الشهادة على التعزير فى القنية

ولو اقام مدعى الشتم شاهدا
يشهد احدهما انه قال له يا فاسق والاخر انه قال له يا فاجر

لاتقبل هذه الشهادة قال له يافاسق ثم اراد ان يثبت فسقه
بالبينة ليدفع التعزير عن نفسه لاتسمع بينته لان الشهادة
على الجرح المجرد والفسق لاتقبل بخلاف ما اذا قال يازانى ثم اثبت
زناه بالبينة تقبل لانه متعلق الحدود ولو اراد اثبات فسقه
ضمنا بما تصح فيه الخصومة كجرح الشهود اذا قال رشوته بكذا
فعليه رده تقبل البينة كذا هذا والله اعلم **الفصل**
**الحادى عشر** فى الافوال التى توجب التعزير وفى التاتارخانية
ومن موجبات التعزير الزهد البارد وفى اليواقيت روى
ان رجلا وجد تمرة ملقاة فى سوق المدينة فى زمن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه فاخذها فقال من فقد هذه التمرة وهو يكرر
كلامه ويعرفها ومراده من هذا الكلام اظهار زهده وورعه
وديانته للناس فسمع عمر رضى الله عنه كلامه وعرف مراده
فقال كل يابارد فانه ورع يبغضه الله تعالى وضربه بالدرة
وفى الواقعات رجلان وقعت بينهما خصومة وهما من عرض
الناس فذهب لحدهما واخذ خطوط الفقهاء الى خصمه فقال
خصمه ليس كما افتوا وقال لايعمل بهذا كان عليه التعزير كذا فى فتاوى
الصغرى وفى الخانية ولو قال لااعمل بفتوى الفقهاء اوليس كما قال
العلماء فانه يعزر ولايكفر وفى الذخيرة ورايت فى موضع اخر اذا
جاء احد الخصمين الى صاحبه بفتوى الائمة فقال صاحبه
بئس ما افتوا وقال لايعمل بهذا كان عليه التعزير لانه باشر المنكر
وفى الحاوى القدسى واذا اخذ رجل فى حادثة فتوى العلماء

مطلب لاتقبل الشهادة على الجرح الامضما فيما تصح فيه الخصومة

مطلب فى من استفتى بالفتوى

وجاء



وجاء بها الى خصمه فقال الخصم انا لا اعمل به او قال ليس كما
افتوا وهو جاهل وذكر اهل العلم بالتحقير وجب عليه التعزير
وفى القنية قال لا اقول بفتوى الائمة ولا اعمل بفتواهم وهو
راد على الرسول واجماع الائمة بتبيهات النصوص فتلزمه
التوبة والاستغفار وقيل ان لم يكن مجتهدا يخشى عليه الكفر
وفى البزازية لو قال الخمر حرام لكن ليست هى هذه التى يزعمون
قال الامام اضربه وانهاه واعلمه بذلك ولكن لا اكفره وفيه
ايضا قيل لرجل اعط درهما لمصالح المسجد او احضر المسجد فقال
لا احضر المسجد ولا اعطى الدرهم ومالى امر بالمسجد لا يكفر
ولكن يعزر دل ان اللفظ اذا لم يكن كفرا لكن فيه ترك ادب
بالشرع يعزر به وفى جامع الفصولين خصمان تشاتما عند
القاضى فله حبسهما وتعزيرهما اقامة لحرمة المجلس ولو فعله
احدهما بصاحبه لا يعزره مالم يطلب خصمه وفى الولوالجية
خصمان تشاتما بين يدى القاضى ولم يتهما بالنهى فالراى
فى ذلك للقاضى ان حبسهما او عزرهما فحسن لانه ان
ترك ذلك فربما يجترى بذلك غيرهما اقتداء بهما فيذهب
بذلك ماء وجه القاضى وصيانة ذلك واجبة وان تركهما
وعفا عنهما فحسن لان العفو مندوب اليه فى كل امر رجل يشتم
الناس ان كان مرة يوعظ حتى لا يفعل مثل ذلك فان كان يفعل
كذلك يحبس حتى يحدث توبة وان كان تشاتما ضرب
وحبس حتى يترك ذلك وفى الخلاصة والبزازية قال القاضى

مطلب لو قال الخمر حرام لكن ليست هذه

مطلب قال ما يوجب قلة الادب فى حق المسجد

مطلب خصمان تشاتما عند القاضى

مطلب رجل يشتم الناس

عليه للقاضي اخذت الرشوة من خصمي فقضيت علي عزره

مطلب اخذت الرشوة من خصمي

وفي شرح ادب القاضي للصدر الشهيد واذا قدم الرجل الى القاضي وادعى حقا على رجل ليس بحاضر معه وذكر انه امتنع عن الحضور معه اعطاه القاضي طسة او خاتما وقال اره الخاتم وادعه الي واشهد فاذا ذهب به الخصم واراه ذلك وقال هذا خاتم القاضي فاحضر معي اليه يوم كذا واشهد عليه بذلك فان قال احضر وحضر فيها وان قال لا احضر وشهد بذلك عند القاضي شاهدان مستوران لم يسال عنهما قال شيخ الاسلام شمس الائمة الحلواني هذا راي صاحب الكتاب وروى عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى ومحمد انه لا يقبل قولهما مالم يعدلا وما راه صاحب الكتاب انظر للناس وبه نأخذ لان القاضي لو اشتغل بتعديلهما اختفى الخصم مخافة العقوبة من القاضي واكتفى بالمستورفي هذا فاذا اشهد عنده على ذلك كتب في احضار هذا الرجل الى الوالي فاذا احضره امر المدعي ان يعيد عليه الشهود على ما صنع فاذا شهد الشهود في وجهه برد الخاتم واستناب من الحضور عزره لانه اساء الادب فيما صنع فقد وجب التعزير فيعزره القاضي اما بالضرب او الصفع او الحبس على قدر ما يرى او يحبس في وجهه لان القضاة اختلفوا في ذلك فيعزره القاضي بما يراه، تعزيرا وتأديبا له قال وكذلك اذا اراه الخاتم واشهد عليه انه يدعوه الى القاضي في وقت كذا وكذا فسكت ولم يقل اني احضر او لا احضر الا انه لم يحضر معه في الوقت الذي وقت له فهذا والاول سواء

لان



لان السكوت في موضع الجواب يكون اعتنا عالما دعى اليه فيصير كانه قال لا احضر وكذلك لو قال احضر ولم يحضر فهو والحد لانه انقاد له قولا وما انقاد له فعلا فكان جانيا الا ان الاول اشد واغلظ وهذا دونه في الجناية فكان دونه في استحقاق العقوبة وفي خزانة الفقه اربعة عشر نفرا يعزرقاذفهم ولا يحد اذا قذف عبدا او امة او مدبرا او مكاتبا او ام ولد او صبيا او مجنونا او كافرا او محدودا في الزنا او ملاعنة بولد او قذف امراة معها ولد يعرف لهم والدا او قال لمسلم يا فاسق، يا خبيث يا كافر المحيط واذا قال لغيره يا فاجر فعليه التعزير وكذلك اذا قال لغيره يا فاسق يا خبيث الا ولى للانسان فيما اذا قيل له ما يوجب التعزير ان لا يجيبه وفي فتح القدير قالوا لو قال له يا خبيث الاحسن ان يكف عنه ولو رفع الى القاضي ليود به يجوز ولو اجاب مع هذا فقال بل انت لا باس وفي الكافي اذا قال لغيره يا فاسق وهو ليس بفاسق او قال يا مخنث فعليه التعزير وكذلك اذا قال له يا ابن المخنثة او يا ابن الفاجرة وفي التعزير يا ابن الخبيثة وفي الغاية، يا ابن القرطبان المحيط او قال يا ابن الفاجرة فعليه التعزير ولا يكون قاذفا لامه وكذلك اذا قال لغيره يا اكل الربا ويا شارب الخمر التعزير او قال يا فاسق او قال يا خائن ففيهما التعزير وفي المنتقى اذا قال يا ابن النصراني او يا ابن الزاني او يا ابن الفاسق ففيه التعزير وقال ابو يوسف يحد وفي السراجية اذا قال لآخر يا فاسق او، يا بليد او يا اكل الربا او يا شارب الخمر او يا ابن الفاجرة او يا سارق او يا كافر او يا خبيث او يا فاجر او يا ديوث او يا قرطبان او يا مخنث

مطلب اربعة عشر يعزر قاذفهم ولا يحد

مطلب ان الاولى للانسان ان لا يجيب اذا قيل له ما يوجب التعزير

مطلب قال يا مخنث يا فاسق

مطلب من شتم مسلما اورفع مندیله عن راسه فی السوق عزر

مطلب قال له یا یهودی

اوبای غاز میزر وخیار التعیین الی الامام ومن شتم مسلما اورفع مندیله فی السوق عن راسه عزر وفی التهذیب اذا قال الرجل مسلم یا یهودی او یا نصرانی او یا مجوسی او یا فاسق او یا فاجر او یا خبیث او یا اکل الربا او یا شارب الخمر او یا لص وهو لا یعرف باللصوصیة او یا ابن الیهودی او یا ابن الفاسق او یا ابن الفاجر او یا ابن الخبیثه او یا ابن المحجمة او یا ماص بظر امه فعلیه التعزیر وفی شرح مختصر الکرخی قال وان قال لرجل یا ماس بظر امه وامه میتة عزر وفی الاجناس اذا قال یا کافر یا زندیق یا لص یا من یعمل عمل قوم لوط او انت تلعب بالصبیان یا دیوث السراجة لو قال انک ماوی الزوانی او قال انک ماوی اللصوص فعلیه التعزیر القضیة فیه ولو قال لآخر یا حرام زاده لا یجب حد القذف قال رضی الله عنه وقد کتبت انه لو قال ذلک الوالد لولده یجب علیه التعزیر وفی البزازیة ولو قال یا حرام زاده یعزره ولا یحد وکذا لو قال لابنه ذکره صاحب المحیط وفی العیون لو قال یا حرام زاده عزر بالاجماع وفی الصیرفیة قال انت مولود من حرام یجب التعزیر وفی القنیة یا ضحکة یا کشخان یا موسوس وفی تجنیس الناصری قال السید الامام الاجل لو قال یا بغا یا مواجر یا حیة فی عرفنا التعزیر وفی الکفایة للبیهقی قذف بالفارسیة یحد لان المعتبر لحوق الشین لا اللغة اقول علم من هذا جواز مسئلة هی ان من شتم رجلا بالفارسیة او بای لغة کانت یلزمه التعزیر وفی فتح القدیر والحق ما قاله

مطلب قال له یا حرام زاده

مطلب قذف بالفارسیة او شتم بها او بای لغة

بعض

بعض اصحابنا انه یعزر فی الکشخان اذ قیل انه قریب من معنی القرطبان والدیوث والمراد به وبالقرطبان فی العرف الرجل الذی یدخل الرجل علی امراته ومثله فی عرف دیار مصر والشام المعرص والقواد وعدم التعزیر فی الکلب والخنزیر ونحوهما وهو ظاهر الروایة عن علمائنا الثلاثة واختار الهندوانی انه یعزر به وهو قول الائمة الثلاثة لان هذه الالفاظ تذکر للشتیمة فی عرفنا وفی خزانة المفتین ولو قال لصالح یا فاسق یا فاجر یا خبیث یا کافر یا سارق یا مخنث یا خائن یا زندیق یا یهودی یا قرطبان یا من یعمل عمل قوم لوط یا لوطی یا اکل الربا یا شارب الخمر یا لص یا ابن المحجمة یا ابن الفاجرة یا ماوی الزوانی یا بلید یا قلد یا ماوی اللصوص یا من یلعب بالصبیان یا حرام زاده یجب التعزیر فی کله ولو قال یا مفقوح وهو المضروب فی الدبر یعزر ولا یجب الحد وفی الظهیریه ولو قال یا مفقوح فانه یعزر ولا یجب فیه الحد وفی قول ابی حنیفة ومحمد رحمهما الله تعالی حتی یضیف الفعل الی السبیل وعلی قول ابی حنیفة المضروب فی الدبر لا یکون قذفا بحال وعلیه التعزیر لانه الحق الشین به والمفقوح المضروب فی الدبر وفی السراج الوهاج اذا قال یا مفقوح فانه یعزر والفقحة حلقة الدبر وفی الاجناس قال محمد قال رجل لرجل یا مفقوح یا ابن المحجمة عزر وفی نوادر ابن رستم لو قال یا ماص کذا وکذا یعنی انه ذکر الفحش

مطلب تفسیر الکشخان والقرطبان

مطلب یا مفقوح یعزر

عزر ولو قال يا مرائي هذا ايسر من الاول ولو قال يا قرطبان
عليه التعزير لانه هو الذي يلحم رجلا على امرأته رجاء ان
يصيب منه مالا وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى في المجرد
قال رجل لرجل من اهل الصلاح يا لوطي او انت تلعب بالصبيان
عزر وفي الملتقط لو قال يا بليد فعليه التعزير ولو قال يا لوطي
فلا شئ عليه ولو قال يا من يعمل عمل قوم لوط ففيه التعزير
وفي الجوهرة ولو قال يا لاهي او يا مسخرة او يا مقامر فالظاهر
انه يعزر وان قال يا بليد عزر كذا في الواقعات وان قال يا سفلة
عزر واختلفوا في السفلة قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى
هو الكافر وقال ابو يوسف هو الذي لا يبالي بما قال وما قيل
له وقال محمد هو المقامر واللاعب بالطنبور وقال محمد بن سلمة
هو الذي يأتي الافعال الدنية وقال نصر هو الذي اذا دعي
الى الطعام اكل وحمل وفي خزانة الاكمل قال ابو حنيفة لو قال
لرجل من اهل الصلاح والمروة يا لص يا فاسق يا خبيث
يا مشوك يا زنديق يا كافر عزره القاضي على ما يراه وكذا في
قول يا ابن الخبيثة او يا ابن الفاسقة او يا ابن اللصة او
يا ابن الزانية[3] او شبه هذا عزر وادب اما لو كان رجل
ماجن فقال له يا ماجن يا فاسق او يا لص او يا فاجر
لم يعزر فان قال له يا زنديق او يا مشرك او يا يهودي
عزر او قال لمستور يا شارب الخمر عزر وكذا في قوله يا خائن
يا ماوى الزواني او يا ماوى اللصوص واشباه ذلك عزر

وان شتم

مطلب لو قال يا بليد

مطلب لو قال له يا مشرك او يا يهودي عزر

[3] وكانت امه امة او دنية او قال لنصراني يا ابن اللصة او يا ابن الفاسقة



وان شتم اثنين او ثلاثة يزيد في التعزير على ما يراه الامام
وفي البزازية وذكر ظهير الدين قال لاجنبية يا روسي
يجب الحد وفي الزيلعي ولو قال للمرأة يا قحبة وهي لا تكون
هي هذا ذلك الفعل يعزر وفي الحاوي القدسي ومن قذف امة
او عبدا او ذميا بالزنا او قذف مسلما بغير الزنا فقال
يا كافر او يا فاسق او يا حمار او يا لوطي او يا مخنث او يا
خبيث او يا ديوث او يا قرطبان او يا قرنان او يا فاجر
او يا قذر او يا مسخره او يا سخرة او يا ضحكة او يا مقامر
او يا ولد الزنا عزر واذا قذف بالتعريض يجب التعزير وفي
خزانة الاكمل وفي رواية ابن سماعة عن ابي يوسف في
قوله يا خنزير يا حمار عزر وفي نوادر ابن رستم في قوله يا ماص
[illegible] وكذا ذكروا الفحش عزر وفي نوادر هشام عن محمد في قوله
يا ابن المحبة عزر ولو قال يا قرطبان عزر ولو قال يا خبيثة
او يا ديوث او يا مخنث عزر وكذا في قوله يا سفيه
وفي الآثار عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى لو قال لغيره
يا مقل انه يحد لانه بلغة عمار يزاني وفي الاصل اذا قال
له يا يهودي يا نصراني يا ابن النصراني وفي الذخيرة يا ابن
اليهودي لا بد فيه من التعزير وفي الخانية وكذا لو قال
يا عابد الوثن يا مجوسي يا ابن المجوسي لا حد عليه وفي
القنية ولو قال يا لوتي بكي في عالم ان قاله في الخصومة
استخفافا به بنية الاستهانة والشتم يعزر ولو قال مكانه

مطلب اذا قذف بالتعريض يعزر

مطلب لو قال لغيره يا مقل

مطلب
مراهق شتم عالما يعزر

حكاية بحال لا يعزر قال يا منافق او انت منافق يعزر غلام مراهق شتم عالما فعليه التعزير ولو قال لآخر يا حرام زاده يعزر وفي الفتاوى الوقائيه سئل عن ذمي اذا قذف ذميا مثله هل يحد اجاب لا يحد بسبب القذف ولكن يؤدب وفيها ايضا سئل عن يهودي قذف يهوديا بالزنا هل يلزمه حد القذف ام لا اجاب لا يلزمه حد القذف وانما يلزمه التعزير وفي الفتاوى الغازيه سئل عن شخص شتى قال في العشر الاخير من شهر رمضان لعن الله هذه الليالي المباركة اجاب يعزر تعزيرا بليغا لانه استهان ما عظمه الشارع وسئل عن شخص تخاصم مع اخر فقال انا اخلي هذا البلد واسافر فقال خصمه مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما افتقرت الدنيا اليه فما يجب على هذا اهل تقبل توبته اجاب هذا خطأ من قائله وجهالة بمقدار النبي صلى الله عليه وسلم وهو قريب من الكفر ان لم يكن كفرا ويحتاج قائله الى تعزير بليغ لينزجر عن التكلم بمثل هذا الكلام وفي الخانية وكذا المسلم اذا شتم الذمي يعزر **الفصل الثاني عشر** في الاقوال التي لا توجب التعزير وفي النصاب التعريض بالشتم وغيره لا يوجب التعزير وفي المنتقى ولو قال يا حمار او يا ثور او يا خنزير تجنيس خواهرزاده او يا ابن الحمار فلا شيء في ذلك ولو قال يا كلب لم يعزر هكذا ذكر في الاصل

مطلب
شخص لعن الايام المباركة يعزر

مطلب
شخص قال مات النبي صلى الله عليه وسلم وما افتقرت الدنيا اليه قريب من الكفر

وحكى



وحكى عن الفقيه ابي جعفر الهندواني كان يقول في عرف ديارنا يعزر قال شمس الائمة السرخسي الاصح عندي انه يعزر المضمرات روي عن ابي جعفر الفقيه الهندواني انه قال انما لا يعزر اذا قال هذا الواحد من عرض الناس فاما اذا قال ذلك لرجل ذي خطر فانه يعزر وفي الكافي وهذا احسن وفي السراجيه لو قال يا ابله يا ناكس لا يجب شيء وكذا اذا قال يا كلب يا تيس يا قرد ولو قال يا سحرة يا ضحكة يا مقامر ذكر الامام الناطفي انه لا يجب التعزير وقال حسام الدين يجب وفي التهذيب ولو قال يا حمار او يا ثور او يا ابن الحمار لا يعزر المضمرات قال بعضهم من قال لغير يا كافر لا يجب التعزير ما لم يقل يا كافر بالله تعالى لان الله تعالى سمى المؤمن كافرا بالطاغوت فقال فمن يكفر بالطاغوت فيكون محتملا اقول فيه نظر لان الاحتمال لا ينافي التعزير وفي الاجناس اذا قال له يا كلب يا قرد يا تيس يا ذئب يا بقر يا حية يا ابن الحجام وابوه ليس كذلك لا يعزر وفي الحاوي اذا قال يا ولد الحرام يا عيار او قال يا ابن الاسود وابوه ليس كذلك او قال يا حجام يا رساني وهو ليس كذلك يا مقعد يا مواجر يا مقامر يا ناكس يا منكوس يا مسخرة لا يعزر وفي التجنيس لو قال له يا ابله او يا ناكس او يا لا شيء او يا لا يجب عليه التعزير لانه ما قذفه بمعصية ولانه ما الحق الشين به وكذلك

مطلب
لو قال يا ابله يا ناكس

مطلب
من قال لآخر يا كافر

لو قال يا كلب يا خنزير او يا حمار او يا تيس او يا فرد او يا ذيب
لانه ما قذفه بمعصية ولانه ما الحق الشين به لان كل احد
يعلم انه كاذب بل الحق الشين بنفسه حيث كذب وكذلك
لو قال يا سخرة او يا ضحكة او يا مقامر هكذا ذكر هنا والظاهر
انه يجب ولو قال يا بليد او يا قذر يجب فيه التعزير لانه قذفه
بمعصية ولانه الحق الشين به وفي فتح القدير وفي فتاوى قاضي
خان في يا كلب لا يعزر قال وعن الفقيه الهندواني انه يعزر
لانه يعد شتيمة ثم قال والصحيح انه لا يعزر لانه كاذب قطعا
انتهى وفي المبسوط فان العرب لا تعده شتيمة ولهذا يسمون
بكلب وذئب وذكر قاضي خان عن امالي ابي يوسف في يا خنزير
ويا حمار يعزر ثم قال وفي رواية محمد لا يعزر وهو الصحيح والعرف
استحسن التعزير اذا كان المخاطب من الاشراف فتحصلت
ثلاثة مذاهب وهو ظاهر الرواية لا يعزر مطلقا ومختار
الهندواني انه يعزر مطلقا والفصل بين كون المخاطب
من الاشراف فيعزر قائله او لا فلا ويعزر في مقامر وفي قذر
قيل وفي بليد وانا اظن انه يشبه يا ابله ولم يعزروا به
وفي خزانة المفتيين ولو قال يا حمار يا خنزير يا كلب يا تيس
يا فرد يا مواجر يا بغا يا ولد الحرام يا عيار يا منكوس يا ابله
يا سخرة يا ابن الحجام او يا ابن الاسود وليس ابوه كذلك
يا ناكس يا رستاقي يا مغفل يا مقامر يا موسوس بكسر الواو
يا لاشئ يا مشوف لا يعزر ولو قال لفاسق يا فاسق او يا شارب
يا شارب

مطلب تحصلت ثلاثة مذاهب في يا خنزير ويا حمار

مطلب لو قال لفاسق يا فاسق

يا شارب او لظالم يا ظالم لا يجب شئ وفي نوادر ابي يوسف
رواية علي ابن الجعد لو قال يا ابن البطرا او يا ابن الغفلا
يا لوطي لا يعزر الا ان يقول له يا من يعمل عمل قوم لوط فيعزر
وفي العتابيه لو قال لفاسق يا فاسق او لشارب يا شارب
او لظالم يا ظالم لا يجب شئ ولو قال لاعمى يا اعمى في غيبته
وان قال في وجهه وهو يغيظ فهو جفا
لانه بغير اختياره بخلاف ما حكي منه بعض الرواة عن
الاعمش عن الاعرج عن الاخفش لانهم رضوا بذلك ولم
يغيظوا او عرفوا انفسهم بذلك وفي الحاوي القدسي
وان قال يا حمار او يا خنزير او يا كلب او يا احمق او يا ابله
او يا تيس او يا فرد او يا بقر او يا ذيب او يا دب لا يعزر وكذا
كل سب عاد سبه الى الساب فان عاد السب فيه الى
المسبوب ولا يبلغ قدر الحد يعزر فيه على قدره وعلى قدر
الساب والمسبوب وفي الروضة لو قال يا شيخ او يا لاحد
لا يجب التعزير وان قال يا مولك لا شئ عليه لانه لا يعرف
تاويله وفي خزانة الاكمل لو قال يا رستاقي يا مولجر او يا سحاق
او يا فواد او يا ابن الاسود لا يعزر وكذا في قوله ولد الحرام
يا عيار او يا مقامر فان ابا يوسف قال باللعب بالشطرنج
وكذا في قوله يا ناكس او يا منكوس او يا سخرة او يا ضحكة
او يا مسوف او يا كشحان او يا قرنان او يا موسوس وفي البيهقية
وسال علي بن احمد رجل يلاعب بالشطرنج كل لعب شطرنج

مطلب ما لا يعرف تاويله

مطلب ابو يوسف قال باللعب بالشطرنج

او شرطين هل يستحق التعزير اجاب هو قار فلا يجوز وفى
شرح الطحاوى للنوبرى ومن قال لعربي يا نبطى او قال لمصري
يا رستاقى فلا يجب عليه التعزير او قال لرومى يا فارسى
او قال لتركي يا هندى او سقيلانى او قال يا زنجي او ما اشبه
ذلك فلا حد عليه ولا يعزر لان كذبه فى لفظ ظاهر ومن قال
لرجل يا ابن الخياط وابوه ليس بخياط لم يصر قاذفا لانه لم يقطع
نسبه من ابيه ولكنه سماه خياطا فيكون كاذبا وكذلك
لو قال يا ابن الاقطع يا ابن الاعور او يا ابن الاسود وابوه ليس
كذلك فلا يجب عليه حد ولا تعزير لانه كذب صراح واذا
قال لفاسق يا فاسق او قال للص يا لص فلا شئ عليه والله
تعالى اعلم **الفصل الثالث عشر** فى الافعال التى توجب

مطلب
كتابة الصكوك والخطوط
بالتزوير يجب فيها التعزير ومنها
المجازفة بالاحكام الشرعية

التعزير ومن موجباته كتابة الصكوك والخطوط بالتزوير
ومنها المجازفة فى احكام الشريعة كذا فى التاتارخانيه وفى
الملتقط وحكى ان قاضيا سئل عن رجل قتل حايكا فقال تلزمه
اجانة من البيت فاتى به المامون فقال مازحته فقال ويحك
استهزأ باحكام الله تعالى ثم ضرب حتى مات تحت السياط
وقال الفقيه ابو الليث يكفيه ان يعزره وفى التاتارخانيه
ومما يوجب التعزير ما ذكره ابن رستم عن محمد فيمن قطع ذنب
بردون او حلق شعر جارية وفى جنايات الذخيرة ومنها
ما لو اكره السلطان رجلا على قتل مسلم بغير حق واوعده بقتل
ان لم يقتله فقتله فالقصاص على السلطان والتعزير على القاتل

عند



عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى وفى الظهيرية ولو كان
الاكراه بوعيد حبس او قيد او حلق لحيته لا يكون اكراها فان
قتل المسلم يقتل القاتل قصاصا ولا يقتل الآمر لعدم الاكراه بل يعزر
ومنها ما اذا اكره الرجل غيره على الزنا فزنا يجب على الذى اكرهه
التعزير وعلى الزانى الحد على قول محمد وزفر وهو قول ابى حنيفة
ثم رجع وقال لا يجب الحد للشبهة ولكن يعزر ويجب المهر من
الكفاية فى الاكراه وفى الذخيرة والجامع الاصغر رجل دفع امراة
بكرا اجنبية فسقطت وذهبت عذرتها فعليه مهر المثل

مطلب
الجناية اذا افقد بعض البقايا
فاكتفت رؤسهن

فى ماله والتعزير ولا فرق بين الصغيرة والكبيرة وان سال سائل
ان المحتسب اذا اخذ بعض البقايا وامر بالتعزير عليهن ربما
تكشف رؤسهن او ذراعهن او قدمهن فهذا منكر اخر الجواب
عنه ما روى ان عمر رضى الله عنه بلغه عن نائحة فى ناحية
المدينة فاتاها حتى هجم عليها وهى فى منزلها وضربها بالدرة
حتى سقط خمارها فقيل له يا امير المومنين ان خمارها قد سقط
فقال انه لا حرمة لها فى الشريعة معناه انها اشتغلت بما
لا يحل لها فى الشريعة فاسقطت بما صنعت حرمة نفسها
والتحقت بالاماء والدليل عليه ما روى عن ابى بكر الاعمش انه
خرج الى بعض الرساتيق وكان الناس على شط نهر كما تشقق الروس
فذهب ابو بكر الاعمش وجعل يخالطهن ولا يتحامى عن النظر اليهن
فقيل له كيف فعلت هذا فقال انه لا حرمة لهن وانا اشك
فى ايمانهن فكانه بلغه هذا الحديث ومن هذا الحديث قالوا

مطلب
لا باس بالهجوم على بيت المفسدين

لا باس بالهجوم الى بيت المفسدين اذا سمع صوت الفساد لان صاحب الدار لما اسمع صوت الفساد من داره فقد اسقط حرمة داره فلا باس بالدخول فيها بغير اذن ولاجل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كما فعل عمر رضي الله عنه الهجوم واصحابنا ببيت الفرشي والثقفي جور عمر رضي الله عنه الهجوم واصحابنا قالوا ان في الهجوم هتك ستر المسلم وهتك حرمة محارمه وذلك لا يجوز كذا في شرح ادب القاضي للخصاف وفي البزازية وبروى ان الفقيه ابا بكر البلخي خرج الى الرستاق وكان النساء على شط النهر كاشفات الرؤس والذراع فقيل له كيف فعلت فقال لا حرمة لهن انما اشك في اثمانهن كلهن حربيات فان رأى المحتسب رجلا مع امرأة يتحدثان في الطريق فاذا يصنع بهما

مطلب
راى المحتسب رجلا مع امرأة يتحدثان في الطريق

الجواب روي ان عمر رضي الله عنه راى رجلا مع امرأة يتحدثان في الطريق فعلاها بالدرة فقال الرجل هي امراتي فقال لو كانت امرأتك فلم لا تدخلها في بيتك ثم ندم عمر رضي الله تعالى عنه على ضربهما وتفكر في ذلك وجاء الى ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه فالقاه وسادة فقال عمر رضي الله عنه لم احضر لهذا وانما جئتك لتفتح علي عقدة في قلبي فقال لا تلمني يا امير المومنين فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دخل عليه اخ مسلم فالقى وسادة غفر الله تعالى لهما جميعا قبل ان يجلس عليها ثم قال عمر رضي الله تعالى عنه اني رايت رجلا مع امرأة يتحدثان في الطريق فضربتهما بالدرة فقال



فقال الرجل هي امراتي فندمت على ذلك فقال يا امير المومنين انت مودب المسلمين والواجب عليك ان تحفظ المسلمين في الطريق فلو كانت امرأته فلم لا ادخلها في البيت ففرح بذلك عمر رضي الله تعالى عنه ثم جعل ابي رضي الله تعالى عنه يبكي فقال له عمر رضي الله تعالى عنه انما جئتك لتفرج عني فلم تبكي قال تذكرت حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اجتمع الاولون والاخرون في يوم القيامة ياتي الاسلام باحسن صورة فيقول اعزك الله يا عمر كما اعززتني قال فسجد عمر رضي الله تعالى عنه واعتق سبع رقاب شكرا لله تعالى من قسمة الميراث من الكفاية في خزانة الاكمل ولو احتال المحبوس للهرب او طلب من العمال ان يخرجوه قال محمد يحسن ان يؤدبه بالسوط حتى ينتهي عن ذلك وفي الفتاوى الكبرى المحبوس في السجن اذا احتال للخروج بالهرب او سال العمال ان يخرجوه فيحسن للقاضي ان يؤدبه بالسياط لينتهي عن ذلك وفي فتاوى العتابية سئل عن شخص خرج من عند القاضي في الترسيم مع رسول على حق شرعي وذهب مع الرسول ليرضي خصمه بالدفع او ه، بالسجن فحضر الرسول وادعى هروبه منه والمرسول بينة بذلك فهل يلزم الرسول بالمبلغ وهل القول قوله في هروبه ام لا اجاب اذا هرب الغريم من الرسول وعجز عنه القول قول الرسول في ذلك ولا ضمان عليه لكن اذا لم يعلم هروبه

مطلب
فيمن احتال على الهرب من السجن او طلب من العمال ليخرجوه

مطلب
هل يضمن الرسول وهل يكون القول قوله وهل يؤدب بهرب الغريم منه للتفريط

الا بقوله يود به على التفويط فيه وفى الظهيرية سئل محمد عن رجل يوجد فى بيته الخمر وهو فاسق او يوجد القوم مجتمعين عليها ولم يروهم احد يشربون غير انهم جلسوا مجالس من يشربها هل يعزر قال نعم لان الظاهر ان الفاسق اعد الخمر للشرب وان القوم مجتمعين عليها لارادة الشرب ولكن بمجرد الظاهر لا يتقرر السبب على وجه لا شبهة فيه فلا يمكن اقامة الحد عليهم والتعزير مما يثبت مع الشبهات فلهذا يعزرون وكذلك الرجل توجد معه دكوة من خمر والدكوة معروفة زق للشراب وقد كان بعض العلماء يقول فى عهد ابى حنيفة يقام عليه الحد كما يقام على الشرب لان الذى سبق الى وهم كل احد انه يشرب بعضها ويقصد الشرب فيما بقى معه منها الا انه حكى عن ابى حنيفة رحمه الله تعالى انه قال لهذا القائل لم تحده قال لان معه آلة الشرب والفساد فقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى فارجمه اذا فان معه آلة الزنا وهذا بيان انه لا يجوز اقامة الحد بمثل الظاهر وفى المنتقط وعن ابى حنيفة كان فى المدينة فرأى جماعة فسألهم فقالوا وجد مع رجل منهم دكوة خمر فاراد ان يقيموا الحد عليه فقال ابو حنيفة وجد وامعه آلة الزنا فهلا رجموه فتركوه وفى الخانية قوم يشربون النبيذ فاتى بهم فسكر البعض دون البعض فشهد عليهم الشهود فمن كان منهم سكرانا يحبس حتى يصح ثم يقام عليه الحد ومن لم يكن سكرانا لا حد عليه ولكنه يعزر وفى اليتيمة يضرب المسلم ببيع الخمر ضربا وجيعا بخلاف الذمى وفى الخانية وكذا المقيم

مطلب رجل يوجد فى بيته الخمر وهو فاسق

مطلب يضرب المسلم ببيع الخمر

اذا افطر

اذا افطر فى رمضان متعمدا يعزر ويحبس بعد ذلك ان كان يخاف عوده الى الافطار ثانيا وكذا المسلم ببيع الخمر وباكل الربا ولا يرجع عنه فانه يعزر ويحبس وكذا المغنى والمخنث والنائحة يعزر ويحبس حتى يتوب او يحدث توبة وفى فتح القدير والمفطر فى رمضان يعزر ويحبس وفى البزازية من اكل فى رمضان بشبهة عيانا متعمدا يؤمر بقتله لان صنعه دليل الاستحلال وفى الحاوى وعن ابى يوسف فى الذى يبيع الخمر ويشربه ويترك الصلاة احبسه واضربه ثم اخرجه ومن يتهم بالقتل والسرقة وضرب الناس فانى احبسه واخلده فى الحبس الى ان يتوب وفى البزازية رجل فى رمضان وادعى شبهة سقط وعزر وحبس ولو افطر فيه وادعى شبهة عزر ولا يحبس المسلم الذى يبيع الخمر او ياكل الربا يعزر والمخنث والنائحة والمغنية يعزرون ويحبسون حتى يتوبوا وفى روضة الناطفى اذا امتنع المظاهر من التكفير حبسه القاضى حتى يكفر او يطلق وللسلطان منعه من غشيانها حتى يكفر فان امتنع من التكفير ضربه وفى الخانية ولو امر القاضى بالقسم والتسوية فجار فرافعته الى القاضى اوجعه القاضى عقوبة لارتكابه المحظور ويامره بالعدل وفى التاتارخانية والسراجية اذا كان له امراة اراد ان يتزوج اخرى وخاف ان لا يعدل بينهما وسعه ذلك والامتناع اولى ويؤجر بتركه ادخال الغم عليها اذا اقام عند احدى امرأتيه شهرا ليس للثانية ان تطلب ان يقيم عندها شهرا لكن يسوى بينهما فى المستقبل ويعزر بما صنع

مطلب اذا افطر المقيم فى رمضان

مطلب من اكل فى رمضان شبهة عيانا متعمدا يؤمر بقتله

مطلب ومن يتهم بالقتل والسرقة وضرب الناس

مطلب من زنى فى رمضان

مطلب المخنث والنائحة والمغنية يعزرون ويحبسون

مطلب اذا امتنع المظاهر من التكفير

وفى المنتقى فان عاد للجور بعد ما نهاه القاضى اوجمعه عقوبة
وامره بالعدل لانه ارتكب ما هو حرام عليه فيعزر فى ذلك
ويؤمر بالعدل وفى المحيط البرهانى روى هشام عن محمد
انه اجبر المظاهر على ان يكفر وان لم يفعل حبسه وان لم يفعل
ضربه واحبسه بالدين ولا اضربه وانما اجبر الزوج على التكفير
وفى الخانية رجل اخذ غريمه فجاء انسان وانتزعه من يده
حتى هرب الغريم فانه يعزر بحكم الجناية ولا يضمن المال الذى
على المديون وفى العمدة رجل فى يده غريمه فجاء انسان وانتزعه
من يده لا يضمن لانه لم يتلف ويعزر وفى التهذيب السارق
فى المرة الاولى تقطع يده اليمنى من مفصل الزند ثم فى الثانية
رجله اليسرى وفى الثالثة لا يقطع لكن يعزر ويحبس الى
يتوب وفى الخانية رجل قبل اجنبية حرة او امة او عانقها
او مسها بشهوة يعزر وفى فتاوى الخلاصة او جرد امراة او
عانقها او قبلها او جامعها فيما دون الفرج وانزل عليه التعزير
وفى اليتيمة سئل على بن احمد من كان له دعوى على رجل
فلم يجده فاودع عشيرته فى بيت الظلمة بغير حق وبغير
كفالة فقيدوهم وحبسوهم فى السجن وضربوهم ضربا شديدا
وقبضوا منهم اعيانا كثيرة بغير حق فلو انهم صححوا هذه الامور
عند القاضى يجب التعزير قال نعم يعزر وفى الخلاصة من اراد
ان يستوفى حقوقه من السلطان ولا يذهب الى القاضى فهو
مطلق فيه شرعا ولكن لا ينبغى به الا اذا عجز عن باب القاضى
وبعض

رجل فى يده غريمه فانتزعه انسان من يده يعزر ولا يضمن ذلك الانسان

السارق

رجل قبل اجنبية او عانقها

من كان له دعوى على رجل فلم يجده فاودع عشيرته فى بيت الظلمة

هل يطلق للحاكم ان يستوفى حقوقه من السلطان



وبعض مشايخ زماننا على انه انما يطلق فى ذلك اذا ذهب الى
القاضى اولا وعجز عن الاستيفاء من جهته اما لو اراد الذهاب
الى باب السلطان اولا لا يطلق له فى ذلك وبه يفتى وفى الملتقط
عن ابن المبارك ولو سقى ابنا صغيرا له خمرا يعزر ولا يجب الحد وفى
تجنيس المنتخب رجل سقى ابنا صغيرا خمرا يعزر وفى فتاوى الكبرى
رجل خدع امراة رجل او ابنته وهى صغيره فاخرجها وزوجها من
رجل قال محمد احبسه بهذا ابدا حتى يردها او يموت وفى الخلاصة
رجل خدع امراة رجل حتى وقعت الفرقة بينها وبين زوجها
وزوجها من غيره او خدع صبية جار وزوجها من غير رجل
يحبس حتى يردها او يموت لانه ساع فى الارض بالفساد
واقول علم من هذه المسئلة جواب مسئلة هى ان رجلا
لو خدع عبد رجل اوامته واخرجه وفى القنية وجد سكران
وتوجد منه الرائحة لا يحد ولكن يعزر فحينئذ لو وجد منه
رائحة الخمر دون السكر يعزر عنه ولا يوخر التعزير حتى يزول
السكر ولو وجد يحمل انية فيها خمر يعزر والحاصل ان باب التعزير
مبنى على الغالب والغالب فى مثل هولاء المجانة والفسق فيعزرون
بناء على الظاهر ولو شهد رجلان بشرب الخمر وتوجد منه الرائحة
عند اولى الامر كالقاضى والمحتسب يحده والا فيعزره
مسكينة اخذت كسرة خبز من خباز نضربها حتى صرعها ليس
له ذلك ويعزر راى غيره على فاحشة موجبة للتعزير فعزره
بغير اذن المحتسب فللمحتسب ان يعزر المعزر ان عزر بعد

لو سقى صغيرا خمرا

خدع امراة رجل او ابنته

وجد منه رائحة السكر او بحمل آنيته

راى غيره على فاحشة فعزره بغير اذن المحتسب

الفراغ منها قال رضي الله عنه قوله ان عزره بعد الفراغ منها
اشارة الى انه لو عزره حال كونه مشغولا بالفاحشة فله
ذلك وانه حسن لان ذلك نهي عن المنكر وكل واحد مامور
به وبعد الفراغ ليس بنهي لان النهي عن ما هو لا يتصور ،
فيتمحض تعزيرا وذلك الى الامام حكم العورة في الركبة اخف
من الفخذ حتى لو راه مكشوف الركبة ينكر عليه برفق ولا يبالغ
انلج وان رآه مكشوف السوأة امره بستره وادبه على ذلك
انلج وقد استدل بهذا بعضهم ان لكل احد اقامة التعزير
وهذا لا يستقيم لانه انما امره به حال كونه كاشفا لعورته
وانه مملوك لكل احد ولو ادعى عند القاضي سرقة وعجز
عن اثباتها لا يعزر بخلاف دعوى الزنا لان المقصود من دعوى
السرقة اثبات المال على رجل لا نسبته الى السرقة بخلاف
دعوى الزنا وان قصد اقامة الحسبة لكن لا يمكنه الا بالنسبة
الى الزنا وكانه قاصد النسبة الى الزنا وفي المال يمكنه اثباته
بدون نسبة الى السرقة فلم يكن قاصدا نسبته الى السرقة
ضرب غيره بغير حق وضربه المضروب ايضا يعزران يبدأ
باقامة التعزير بالبادي منهما لانه اظلم والوجوب عليه
اسبق واذا كان المدعى عليه ذا مروءة وخطر استحسنت ان لا
اعزره اذا كان اول ما فعل وفي الدرر والغرر ادعى عند القاضي
على رجل بالسرقة وعجز عن اثباتها لا يعزر لان مقصود المدعي
تحصيل ماله لا السب والشتم بخلاف دعوى الزنا فانه اذا لم

يثبت

مطلب
راه مكشوف العورة

مطلب
ضرب بغيره بغير حق وضربه المضروب

مطلب
ادعى على انه سرق وعجز عن اثباتها



يثبت بحد وفي الثامارخانية واذا انكر السرقة حكى عن الفقيه
ابي بكر الاعمش ان القاضي يعمل باكبر رايه فان كان اكبر رأيه انه
سارق وان المال عنده عذبه ويجوز له ذلك الا ترى ان
اراقة الدم باكبر الراي تجوز حتى من دخل في بيته رجل شاهر
سلاحه ووقع في قلبه انه ليقتله كان له ان يقتله وعامة
المشايخ على ان القاضي يعزره لانه وجده في موضع التهمة
والامام يعزر للتهمة الا ترى انه لو راي من يمشي مع السراق
يعزره وكذلك لو راه جالسا مع الفساق في مجلس الشرب يعزره
وان كان لا يشرب فكذا هنا يعزره الامام وفي البزازية ومن ،
الحسن بن زياد انه يحل ضرب السارق حتى يقر قال ما لا يقطع
فيه لا يظهر العظم وفي فتاوى ابي الليث لص معروف بالسرقة
وجده رجل يذهب في حوائجه غير مشغول بالسرقة ليس له
ان يقتله وله ان يلحذه ويأتي به الى الامام ليحبسه حتى ،
يتوب وفي البزازية والدعار وهم الذين يقصدون اتلاف
اموال الناس او انفسهم يحبسون حتى يتوبوا وكيف تعرف
توبتهم قال والدي رحمه الله تعالى يعرف ذلك بظهور
شعار الصالحين في سيماهم وفي المبسوط للامام محمد وفي
القنية انهم الجيران جارهم انه سكران فاجتمعوا للطلب
مع امام المحلة والمؤذن وغيرهم ودخلوا بيوت المسلمين ،
بغير اذنهم وطلبوا الزوايا والرفوف والسطوح في كل بيت
فعلوا ذلك فلم يجد واحدا يعزرون وقال غيره ليس لهم

مطلب
من يمشي مع السراق

مطلب
في ضرب السارق

مطلب
الدعار الذين يقصدون اتلاف اموال الناس

مطلب
كيف تعرف توبة السراق

ذلك ويمنعون اسند المنع له حمامات مملوكة يطيرها
فوق السطح مطلا على عورات المسلمين ويكسر زجاجات
برميه تلك الحمامات يعزر ويمنع اسند المنع وان لم يمتنع
ذبحها المحتسب وفى الفتاوى الوفائية سئل عن السوقى
يشترى السلعة الجيدة ويخص بها اهل الذمة دون المسلمين
ويخص المسلمين بالسلعة الردية وهو مسلم على ذلك واذا
طلب منه المسلم شيأ من الجيد ينكره ولا يعطيه له ولو
باكثر من قيمته هل للحاكم ان يمنعه عن ذلك ام لا اجاب
نعم للحاكم ان يمنع من ذلك ويعزره تعزيرا لائقا به وسئل ايضا
متولى الحسبة اذا سعر البضايع بالقيمة وتعدى بعض السوقة
وباع باكثر من القيمة هل له ان يعزره على ذلك اجاب اذا
تعدى السوقي وباع باكثر من القيمة يعزر على ذلك وفى الخانية
ولو سقاه سما حتى مات فهو على وجهين ان دفع اليه السم
حتى اكل ولم يعلم به فمات لا يجب القصاص ولا الدية ويحبس
ويعزر ولو اوجره ايجارا تجب الدية على عاقلته وان دفع
اليه فى شربة فشرب ومات لا يجب الدية لانه شرب
باختياره الا ان الدافع خدعه فلا يجب فيه الا التعزير
والاستغفار وفى غاية البيان وروى عن محمد بن الحسن
رحمه الله تعالى انه قال اجبر المحتكر على البيع فان امتنع
من ذلك احزره ولا اسعره واقول له بع كما يبيع الناس وفى
الخانية ولو قتل الرجل عبده او مدبره او ام ولده فانه يعزر

مطلب فيمن يشترى السلعة ويخص بها اهل الذمة دون المسلمين

مطلب تسعير البضايع وتعزير السوقة على المخالفة

مطلب يجبر المحتكر على البيع

مطلب لو قتل رقيقه

ولا يجب



ولا يجب القصاص ولا الدية وفى الكافى ومن قتل مباح الدم بدون
اذن الامام لا يضمن الا انه يودب لافتياته على الامام وفى
فتاوى العمادية سئل عن شخص ادعى على شخص بدعوى
توجب تكفيره فانكر فعجز المدعى عن اقامة البينة هل يجب
على المدعى شئ اجاب انكار المدعى عليه ما ادعى به على تقدير
ان تقوم عليه بينة بذلك توبة منه واذا عجز المدعى عن
اثبات ما ادعاه لا يجب عليه شئ اذا صدر الكلام على وجه
الدعوى عند حاكم شرعي اما اذا صدر منه على وجه السب
والشتم والانتقاص فانه يعزر على حسب ما يليق به وفى
جامع الوقعات للوفائى سئل عن من نظر الى وجه اجنبية
مشتهرة وخلا بها فى محل خال عن الناس هل يحوم عليه ذلك ويعزر
ام لا اجاب نعم يحوم عليه ذلك ويعزر وسئل ايضا عن اكل
الحشيش هل يحوم عليه وما يجب على اكله اجاب نعم يحوم
ويعزر وسئل عن حاكم شرعي حلق لحية رجل بغير ما اذا يلزمه
اجاب يوجل سنة فان مضت ولم تنبت يلزمه الدية وان
نبتت لا شئ عليه سوى التعزير وفى التاتارخانية وان
كانت شعرات يسيرة على ذقنه فانه لا يجب شئ وهذا
اذا لم ينبت مكانها اخرى فاما اذا نبت مكانها اخرى فان
نبتت مثل الاول بان كان الاول اسود او احمر كما كان فلا شئ
عليه الكافى ولكنه يودب على ذلك وفى الوفائية سئل
عن المسلم الذى ياكل الربا ماذا يلزمه اجاب يعزر على ذلك

مطلب فى النظر الى الاجنبية والخلوة بها فى محل خال

مطلب فى اكل الحشيش

مطلب حاكم حلق لحية رجل بغير ما

وسئل ايضا عن امرأة امت امراة وفعلت حتى قضت ارباً فماذا
يجب عليها اجاب يجب عليهما التعزير واما مساحقة الرجال
بالرجال فانه لا يحرم شيأ وفيه التعزير وليس فيه حد فى قولهم
جميعا اما مساحقة الرجال بالنساء فانه فى التحريم كالجماع
وفيه التعزير وليس فيه حد فى قولهم جميعا واما مساحقة
النساء بالنساء فانه لا يحرم شيأ وفيه التعزير وليس فيه حد
ايضا واما مساحقة النساء بالرجال مثل العنين والخصي والمجبوب
والغلمان الذين لا يصلون الى الاستمتاع فانه فى التحريم كالجماع
وفيه التعزير وليس فيه حد ايضا واما عدس النساء بالغلمان
والصغار الذين لا يصلحون للاستمتاع فانه لا يحرم شيأ وفيه
التعزير وليس فيه حد كذا فى النتف وسئل ايضا عن من
شرب الخمر فى رمضان طوعا ماذا يلزمه اجاب يلزمه حد
الخمر ثمانين سوطا ثم يحبس حتى يخف عنه الضرب ثم يعزر
بهتك حرمة الشهر وفى البينة وسئل الوبري عن امراة
فى عدة من غيره تزوجها رجل ودخل بها هل هو كبيرة قال
لا يقطع ويوجع ضربا والله تعالى اعلم **الفصل الرابع عشر**
فى ضرب الرجل امراته والمولى عبده والمعلم الصبيان وسئل
ابو بكر الاسكاف عن من له عبد فاساء الادب قال لا ينبغى
ان يضربه ولكن يرفعه الى الحاكم ليكون هو الذى ادبه
لان التعزير ليس له حد مقدر وليس اليه التعزير قال
الفقيه هذا خلاف اصحابنا فان عندهم له ان يعزره

وبه ناخذ

مطلب
مساحقة الرجال مع الرجال

مطلب
فيمن شرب الخمر فى رمضان

مطلب
امراة تزوجت فى العدة



وبه ناخذ ولا يبلغ به الحد وكذا امراته لقوله تعالى واضربوهن
اباح التعزير لكن عند الحاجة الى ذلك وفى التاتارخانية
وللمولى ان يضرب مملوكه ومملوكته ضرب التعزير وفى
السغناقى ثم اعلم ان ضرب الزوج امراته انما يباح فيما اذا
ضربها لنفعه نفسه كما اذا ضربها لتعتدل الى مضجعه
الا يرى انه ليس له ان يضربها على ترك الصلاة وفى التتارخانية
للزوج ان يضرب امراته على اربع خصال وما هو فى معنى
الاربع احداها على ترك الزينة لزوجها والثانى على ترك
الاجابة اذا دعاها الى فراشه والثالث على ترك الصلاة
وترك غسلها من الجنابة والرابع على الخروج من منزل الزوج
بغير اذن الزوج وفى الخانية وله ان يضربها على اربع منها
ترك الزينة اذا اراد الزوج الزينة والثانية ترك الاجابة
اذا اراد الجماع وهى طاهرة والثالثة ترك الصلاة وفى بعض
الروايات عن محمد ليس له ان يضربها على ترك الصلاة وترك
الغسل عن الجنابة والحيض بمنزلة ترك الصلاة والرابعة
الخروج من منزله بغير اذنه بعد ايفاء المهر وفى الولوالجية
وللزوج ان يضرب امراته على اربع خصال وما هو فى معنى
الاربع احداها على ترك الزينة للزوج والزوج يريدها
والثانى على ترك الاجابة اذا دعاها الى فراشه والثالث
على ترك الصلاة وعلى ترك الغسل والرابع على الخروج من المنزل
لان الاول والثانى يحمل على فساد النكاح والثالث والرابع

مطلب
فى ضرب الزوج زوجته

معصية وفي الغرر والدرر ادعت على زوجها ضربا فاحشا
وثبت ذلك عليه يعزر وكذا المعلم اذا ضرب الصبي ضربا
فاحشا يعزر وفي اليتيمة وسئل ايضا عن امراة تضرب جارية
زوجها والرجل يعظمها ويحذرها نحمات الله تعالى ولا تتعظ
للزوج ان يضربها بسبب ذلك وهي تزعم ان الغيرة تحملها
على فعل مثل ذلك وفي البزازية وقول الزوجة للزوج يا حمار
يا ابله يا جاهل ليس بشتم لكنه جناية له ان يضربها
والمختار شتم اقول دلت المسئلة على ان واحدا من اعراض
الناس لو قال لرجل شريف عالم يا حمار يا ابله يا جاهل
يجب عليه التعزير فتدبر وفي البزازية ويضربها اذا
شتمت الزوج وفي كتاب البيوع عبد يطلب البيع من مولاه
وهو يقر انه يحسن صحبته يعزر وفي الخلاصة يسئ
في حق مملوكه وشكاه الى القاضي وشهد جيران به
لا يكرهه على البيع بل ينهى المولى عنه فان عاد المولى الى
صنيعه ادبه القاضي ويحبسه وفي احكام الصغار واذا
بلغ الصبي عشر سنين يضرب لاجل الصلاة باليد لا بالخشب
ولا يجاوز الثلاث وكذلك المعلم ليس له ان يجاوز الثلاث
قال عليه الصلاة والسلام للمعلم اياك ان
ان تضرب فوق الثلاث فانك ان ضربت فوق الثلاث
اقتص الله منك والله تعالى اعلم **الفصل الخامس عشر**
في المتفرقات وفي القنية ومن عليه التعزير اذا قال لرجل

مطلب
امراة تضرب جارية زوجها

مطلب
قول الزوجة للزوج يا حمار
يا ابله يا جاهل

مطلب
قال لشريف عالم يا حمار

مطلب
عبد يطلب البيع

مطلب
يسئ في حق مملوكه

مطلب
ضرب المعلم الصبي

اقم



اقم علي التعزير ففعل ثم رفع الى القاضي فان القاضي يكتفي
بذلك التعزير الذي اقامه بنفسه وفي التاتارخانية
وفي المنتقى ولو طرح رجل عبد اقدام اسد او سبع فقتله السبع
فليس على الطارح قود ولا دية ولكن يعزر ويضرب ضربا
وجيعا ويحبس حتى يتوب وقال ابو يوسف اما انا فاري
يحبس ابدا حتى يموت وفي الظهيرية في مسئلة الشريحية
من الفرائض وتسمى المسئلة شريحية لكثرة شكوى الزوج من
شريح حتى عزره وقال انت تشنع على القاضي وتسب القضاء حتى
الى الفاحشة وفي التاتارخانية وروى عن ابن المبارك ان
من امر امراة حتى تدين عن الاسلام لتبين من زوجها فهو كافر
وعن افتى به فهو كافر المضمرات وتجبر المراة على الاسلام وتضرب
خمسة وسبعين سوطا وليس لها ان تتزوج الا بزوجها الاول
وفي الذخائر الاشرفية ان قيل لاي انسان يضرب خمسة
وسبعين سوطا الجواب انه امراة ارتدت لتفارق زوجها
قاله ابو بكر الاسكاف ارتداد الصبي الذي يعقل ارتداد ويجبر
على الاسلام ولكنه لا يقتل وهو قول ابي حنيفة ومحمد رحمهما
الله تعالى وقال ابو يوسف ارتداده ليس بارتداد واسلامه
اسلام واذا اعتبر ردته عندهما يجبر على الاسلام ولكن لا يقتل
بل يحبس وفي التحفة ويضرب الى ان يسلم وروى الحسن
في الامة عن ابي حنيفة ان الامام يبعث اليها في كل يوم من
يهددها ويضربها تسعة وثلاثين سوطا وهي في يد مولاها

مطلب
التشنيع على القاضي

مطلب
ارتداد الصبي الذي لا يعقل

الى ان تسلم كذا فى التاتارخانية وفى المنتقى ويوجل ثلاثة ايام
فان عاد الى الودة ثانيا وطلب التاجيل اجل وكذا فى الثالثة
والرابعة استتيب من غير تاجيل فاذا اسلم قبل اسلامه وضرب
ضربا وجيعا ويحبس حتى يأتى عليه خشوع التوبة المحيط
واذا اسلم خلى سبيله وذكر فى النوادر عن اصحابنا اذا تكرر ذلك
منه يضرب ضربا مبرحا ثم يحبس الى ان تظهر توبته وخشوعه
وروى الحسن عن ابى حنيفة رحمه الله تعالى فى المرتدة الحرة
انها تحرج كل يوم وتضرب تسعة وثلاثين سوطا الى ان تتوب
الكافى وكذا الجواب فى الامة كذا فى التاتارخانية ولو قطع
رجلا والقاه قدام الاسد فاهلكه لا قود ولا دية على عاقلته
وقال ابو يوسف يحبس حتى يموت فى السجن كما هو مذهب
على بن ابى طالب كرم الله وجهه واجمعوا انه يعزر تعزيرا
مبرحا كذا فى خزانة الاكمل وفيه ايضا ولو قطع رجلا والقاه
فى الشمس حتى مات حرا وعطشا او القاه فى برد شديد لا قود
وعليه الدية لو خذ من عاقلته ويجب عليه التعزير والحبس
حتى يموت وفى الفتاوى الوفائية سئل عن رجل ادعى على
آخر بحق فاجاب بعدم الاستحقاق وحلف بالتماس المدعى
وتوجيه الحاكم ثم اقام عليه بينة بالحق فصدق عليه
وادعى انه قاصصه به من دين له عليه فهل يلزمه التعزير
على الحلف ام لا اجاب لا يلزمه تعزير على ذلك وفى العارية
سئل اذا استاجر شخص دارا او قفا من موجر شرعى ثم انه

هدمها



هدمها بيده العارية وغير معالمها وجعلها طاحونا او فرنا
او غير ذلك فهل يلزم المستأجر هدم ما بناه واعادة العين
الموقوفة كما كانت اجاب ينظر القاضى فى ذلك ان كان
ما غيره اليه انفع لجهة الوقف واكثر ريعا اخذ منه الاجرة
وبقى ما عمر لجهة الوقف وهو متبوع بما انفقه فى العمارة ولا
يحتسب له من الاجرة وان لم يكن انفع لجهة الوقف ولا اكثر
ريعا الزم بهدم ما صنع واعادة الوقف الى الصفة التى كان
عليها بعد تعزيره بما يليق بحاله وسئل ايضا عن شخص
قطع شجر غيره شجرا مثمرا او غير مثمر بالبخار من يطلب
اجاب ان قال للبخار الاشجار ملكى فاقطعها والبخار لا يعلم
الحال فالضمان على الآمر ويعزر وان علم فالضمان والتعزير
على البخار لانه هو المتعدى ويضمن قيمتها عين قطعها
مثمرة وغير مثمرة وسئل ايضا عن رجل سال من الحاكم
ان يحلف غريمه ان لا يشكوه الا من الشرع فابى الغريم
الحلف اجاب ليس للقاضى ان يجبره على الحلف وانما
ينهاه عن التعرض له من غير الشرع فاذا نهاه ثم شكاه
من غير الشرع ادبه وغرمه جميع ما غرم بسبب ذلك
وفى فوائد شيخ الاسلام برهان الدين المرغينانى اذا زال
عذرها بالاصبع هل يضمن اجاب لا يضمن وكذا فى احكام
الصغار وفى البزازية قتل الرجل عمدا وله ولى له ان يقتص
بالسيف فقضى به اولا ويضرب علاوته ولو رام قتله بغير السيف

مطلب
هدم وعمر وغير صفة الوقف

مطلب
قطع شجر الوقف او غيره

مطلب
ليس له ان يحلف غريمه ان لا
يشكوه الا من الشرع

مطلب
شكاه لغير الشرع فغرم بعض ذلك

مطلب
ازال عذرها بالاصبع

مطلب
يقتص بالسيف لا لغيره

منع وان فعل ذلك عزر وفي الكافي للحاكم الشهيد ولو قتل رجل رجلا فدفع الى وليه فقطع يده عمدا ومثل به في غير ذلك الموضع لم يضمن ذلك ولكنه يعزر وفي المجتبى وفي جامع القاضي الاصل في كل شخص اذا راى مسلما يزني ان يحل له قتله وانما يمنع خوفا ان يقتله ولا يصدق في انه زنى حسن عن ابي يوسف رحمه الله تعالى وجد رجلا مع امرأته او مع اخته او مع محرم له او مع جاريته حل له القتل وفي الفردوس من وقع على ذي رحم محرم منه فاقتله حسن عن محمد وكذا لو راى محصنا يزني وهي طاوعته حل له قتلهما وفي روضة العلماء راى محصنا يزني فصاح به ولا بينة حل له قتله وعلى هذا القياس المكاثرة بالظلم وقطاع الطريق وصاحب المكس وجميع الظلمة بادنى شئ له قيمة وجميع الكبائر وفي جمع النسفي سئل شيخ الاسلام عن قتل الاعونة والظلمة والسعاة في ايام الفترة ويخنقون قال ذلك امتناع ضرورة ولو رد والعاد والكاتب شاهد قال وسالنا الشيخ اباشجاع عنه فقال يباح ويثاب قاتله وفي شرح السنة من نكح محارمه واصابها قال احمد واسحاق يقتل وياخذ ماله وفي الخانية وليس لاحد ان يسقي ارضه او زرعه بغير اذن صاحب النهر فلا ضمان عليه فيما اخذ من الماء وان اخذ مرة بعد مرة يودب به السلطان بالضرب والحبس ان راى ذلك وفي النوازل اهل قرية اجتمعوا على ترك الوتر اديبهم الامام وحبسهم

كذا

مطلب قتل الاعونة والسعاة

مطلب سقي ارضه بغير اذن صاحب النهر

مطلب اهل قرية اجتمعوا على ترك الوتر



كذا في التاتارخانية قال محمد ولو ان رجلا فجر بامراة من السبي قبل التقسيم والاخراج الى دار الاسلام ثم قتلها خوفا من ان تخبر الامام بما صنع ثم اطلع الامام على ما صنع لم يكن عليه حد ولا عقر ولا قصاص ولا ضمان وكذلك لو استهلك سائر الاموال من الغنيمة نحو الامتعة والاسلحة او قتل صبيا او رجلا فانه لا ضمان عليه ولا قصاص ولكنه يؤدب على ما صنع كذا في التاتارخانية وفي الذخيرة وكل مصر من امصار المسلمين يجمع فيه الجمع والاعياد وتقام فيه الحدود فليس ينبغي للمسلم او للكافر ان يدخل فيه خمرا ولا خنزيرا فان ادخل فيه مسلم خمرا او خنزيرا وقال انما اريد ان اخلل الخمر قال ليس هذا الى وانما هو لغوي ولم يخبر لمن هو فانه ينظر ان كان رجلا متدينا لا يتهم على ذلك خلیت سبيله وامرته ان يخلل الخمر لان ظاهر حاله يدل على صدقه والبناء على الظاهر واجب حتى ينبني خلافه خصوصا فيما لا يمكن الوقوف على حقيقة الحال فيه وان كان رجلا يتهم بتناول ذلك اهريقت خمره وذبح خنازيره واحرقت بالنار لان ظاهر حاله يدل على قصده ارتكاب الحرام فيمنعه من ذلك على سبيل النهي عن المنكر وان راى الامام ان يؤدبه باسواط ويحبسه حتى تظهر توبته فعل لانه صار مستوجبا للتعزير بارتكاب ما لا يحل وهو اظهار الخمر والخنزير في مصر المسلمين فان اقتصر على احدهما اما الضرب واما الحبس فله ذلك لان ذلك بطريق

مطلب فجر بامراة من السبي

مطلب البناء على الظاهر واجب حتى ينبني خلافه

التعزير وقد يكون التعزير بعقوبتين وقد يكون بعقوبة واحدة

التعزير وقد يكون التعزير بعقوبتين وقد يكون بعقوبة واحدة ولا ينبغي له ان يخرق الزق الذي فيه الخمر ولا ان يكسر الاناء الذي فيه الخمر لان هذا مال متقوم بين المسلمين وليس للامام ان يفسد مال المسلمين بخلاف الخمر والخنزير لانه ليس بمال عند المسلمين فجاز اتلافها بطريق الحسبة والنهي عن المنكر فان خرق الزق او كسر الاناء فهو ضامن لانه اتلف مالا متقوما على مسلم فان كان من رأي الامام ان يفعل ذلك عقوبة على صاحبه بما صنع فخرق الزق او امر غيره حتى خرق الزق فلا ضمان لانه مجتهد فيما صنع واختلفت عبارة المشايخ في ذلك فبعضهم قالوا العقوبة والتعزير باتلاف المال مجتهد فيه وبعضهم قالوا للاثار المعروفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باراقة الخمر وكسر الدنان ثم اختلف العلماء ان الامر بكسر الدنان هل انتسخ فاكثر العلماء على انه انتسخ وبعضهم على انه لم ينتسخ فالامام اذا راى ذلك فقد وجد لما راى اختلافا فهذا معنى قوله انه مجتهد فيه ومن اصحابنا من قال ما ذكره محمد من الجواب في خرق الزق وكسر الدنان محمول على انه يشرب فيه الخمر على وجه لا يمكن الانتفاع به بطريق آخر فانه اذا كان بهذه الصفة يجوز افساده ولكن هذا ليس بصواب فان وضع المسئلة في الامام واذا كان الاناء بهذه الصفة كان الامام وغيره في كسره سواء كما في اراقة الخمر فان الامام كما لا يضمن باراقة

الخمر

الخمر فغير الامام لا يضمن ايضا وان كان الذي ادخل مصرا من امصار المسلمين رجلا من اهل الذمة فان كان جاهلا رد الامام عليه متاعه واخرجه من المصر واخبره انه ان عاد اديه لان الجاهل يؤدب ويعلم ومعنى قوله ان كان جاهلا انه لا يعلم انه لا ينبغي له ان يفعل ذلك وان كان عالما فالامام لا يريق خمره ولا يذبح خنازيره لان هذا مال متقوم عنده ولكن ان راى ان يؤدبه بالضرب او الحبس فعل ذلك وفي المحيط السرخسي اذا وقف من الذمي على انه يخبر المشركين بعيوب المسلمين او يقتال رجلا فيقتله لا يكون نقضا للعهد غير انه يعاقب ويحبس لانه ارتكب محظورا والله تعالى اعلم تمت الرسالة المباركة بحمد الله تعالى وعونه وحمايته وصونه والحمد لله اولا واخرا وباطنا وظاهرا وكان الفراغ من نسخها في يوم الاحد المبارك ثامن عشر شوال سنة تسع وثلاثمائة والف على يد افقر العباد الى مولاه القريب المجيب عبده قاسم محمد بن علي الدبب غفر له ولوالديه ولجميع المسلمين آمين

نفحة القبول في مدحة الرسول

للشيخ عبد الغني النابلسي

٩٠
خصوصي
عمومي ٢١٠٤
أدب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى رحم بمحمد عليه الصلاة والسلام اهل هذا الوجود
وانزل ببركته سحائب الانعام والجود واثبت بنوره نقطة
الامكان تحت باء كن فكان وارسله الى جميع المخلوقات
السابقة واللاحقة بشيرا ونذيرا ومعينا ونصيرا واسجد له
الملائكة كلهم اجمعين لنوره الذى ظهر فى جبين ادم فهم اول
من خضع له وامن به صلى الله عليه وسلم ثم اخذ الميثاق على
جميع الانبياء والمرسلين انهم متى ادركوه يؤمنوا به ويكونوا هم
واتباعهم له من التابعين قال تعالى واذ اخذ الله ميثاق
النبيين الى اخر الاية من القران المبين فهو صلى الله عليه وسلم
نبي الانبيا فى ليلة الاسرا وبيت كلهم تحت لوائه فى يوم
الدين خليفة الله الاكبر وصاحب الروضة والمنبر
عليه صلاة الله ماهبت الصبا ٭ وما مادح اثنى عليه واطنبا
ورضوان الله تعالى عن الفائزين منه بالحظ الجسيم والحائزين
به قصبات السبق فى مضمار المهابة والتعظيم وعن اصحابه

نجوم



نجوم سموات الهداية ورجوم شياطين الضلالة والغواية
اهل الانوف الشامخة والعقول الراسخة وعن التابعين لهم
باحسان فى كل زمان ومكان اما بعد فيقول الشيخ الامام
محقق العارفين امام اهل اليقين وارث مقام الانبيا والمرسلين
سيدي ومولاي العارف بربه العلى الشيخ عبد الغنى ٭
النابلسى نسبا الحنفى مذهبا القادرى مشربا عامله
الله تعالى والمسلمين بالطافه الخفية وجعله واياهم
على حالة فى الدارين مرضية اعلم ايها الواقف على هذا المجموع
الجامع والنور الساطع اللامع ان الثناء على نبينا ورسولنا
محمد صلى الله عليه وسلم بما هو اهله ليس فى قدرة احد
ابدا على طول المدا ولو تسجت له الفصاحة حروفا وقسمت
له البلاغة اقساما وصنوفا وكيف والفصاحة والفصيح
والبلاغة والبليغ كل ذلك مخلوق من نوره قبل اوان ظهوره
وانما القدرة على ذلك ليست الا للواحد القديم الذى خلقه
وهو به عليم وقد انزل الله مدحه عليه فى محكم ايات
القران الكريم فمن ذلك قوله وانك لعلى خلق عظيم واذ كان
الله تعالى مادحه بكلامه المنزه عن الحرف والصوت فهل
حظ المادحين من مدحه الا الاعتراف بنهاية القصور والفوت
مدحتك ايات الكتاب فاعسى ٭ يثنى على عليك نظم مديحى
واذ الكتاب الله اثنى مفصحا ٭ كان القصور قصارى كل فصيح
ولكن القلوب تتفاوت بعين الايمان على مقدار عروجها وترقيها

والانية تنضح بما فيها ومن المعلوم ان الهدايا على قدر مهديها
وحيث لا يمكن الوصف على قدر الموصوف بل على قدر
الواصف ولا يعرف حقيقة سليمان عليه السلام الا وزيره
آصف ولا مناسبة بين الثرى والثريا والعدم والمحيا
فمن مدحه صلى الله عليه وسلم من المتقدمين والمتأخرين
انما مدحه توسلا بجنابه او تقربا لكربه ومصابه
اورغبة فى جزيل اجره وثوابه او استشفاء ببركة
ذاته او استلذاذا بذكر اسمه الشريف وصفاته
اعد ذكرنا ان لنا ان ذكره ❊ هو المسك ما كررته يتضوع
او اهتماما بخدمته الشريفه او تسليا عن الاجتماع با
بحضرته المنيفه ومقاصد المادحين شتى وانما النوى
مواهب وللناس فيما يعشقون مذاهب فدونك
يا ايها الناظر فى هذه الاوراق والواقع فى ميادين هذه
هذه الغوانى بخيول البصائر والاحداق لمحة فاضليه
وملحة حريريه افرغتها فى قالب القصائد الشعريه
والمدائح المحمديه وكان الباعث على ذلك شكرما اطلعنى
الله عليه من الالطاف الخفيه بحصول الشفا من مرض
الم بى وكان نهوضى منه ببركة الممدوح صلى الله عليه
وسلم فى مدة جزئيه فنظمت هذه القصائد المقبولة
ان شاء الله تعالى ولم استعن فيها بشئ من قصائدى
النبويه التى لى قبل ذلك وانما اعملت القريحة فى نظمها

ارتجالا



ارتجالا وجعلتها مرتبة على حروف المعجم تسعة وعشرين
قصيدة كل قصيدة منها خمسون بيتا وجعلتها جميعها
مرفوعة القافية مطابقة لمدحه صلى الله عليه
وسلم فانه مرفوع على مدح من سواه من المخلوقين
كما ان مادحه صلى الله عليه وسلم يفتخر على جميع المادحين
بين العالمين وصرحت باسمى فى كل قصيدة ومدح الله السنة
الكرام واصحابه الائمة الفخام والتابعين لهم بخير على مدى
الايام والاعوام وافتتحت كل قصيدة بغزل لطيف اما فى ذكر
بعض مزايا المدح النبوى الشريف او فى التشبيب بالاراضى
الحجازية والحضرات الشريفه او فى التشوق الى جيرة هاتيك
الجهات البلاد فى بث الاشجان والتوجع من الم البعاد او
فى الطرب بنغمات الحداة وذكر البروق والنسمات المعتلة
من هاتيك الجهات او فى منازل الركب من دمشق الى طيبة
ذات الشرف الزائد على جميع البلاد والهيبه او فى ذكر الحجج
والنياق السائرة فى كل عام او فى التغزل بالحدائق والزهور
وتلاحين الحمام الى غير ذلك من المهيجات القلبيه الى المدائح
النبويه وسميتها نفحة القبول فى مدحة الرسول والمسؤل
من الناظر فى هذه القصائد ان راى خللا ان يستره بذيل
حلمه او يصلحه بيدى الاحسان ويورى زكاة علمه فانى
معترف بالعجز والقصور ومجارتى فى الشعر مزجاة ولكنها
ان شاء الله تعالى لن تبور وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا

محمد وعلى اله واصحابه اكرم اصحاب واشرف آل ما طابت
نسمات البكور والآصال وهتفت حمائم الارواح جنح الليال
فاقول وعلى الله القبول وهو المامول فى حصول كل مسؤل

## حرف الالف

مدح خير الانام فيه شفاء  بلغت قصدها به البلغاء
خمر معناه راق فى كاس لفظ  وعليها يديره الاصفاء
فتراها تميل منه اشتياقا  وبنا من سماعه خيلاء
يا اهيل الحجاز طال بعادى،  وبقلبي من الشوق داء
يا اهيل الحجاز ان فوادي  برحت بعدكم به البرحاء
يا اهيل الحجاز بالقرب جودوا  وادركوني فان صبرى هباء
ليت شعرى متى يكون التدانى  ومتى يُنعِش المشوق لقاء
ياحبيب القلوب منا وياامن  تتقوى بمدحه الضعفاء
يارفيع الجناب بين البرايا  يامن العز وصفه والعلاء
ياشفيع الانام فى الحشر يامن  حوضه فيه للعطاش ارتواء
يامن الله خصه بمزايا  كان منها المعراج والاسراء
يارسولا قد فاق كل رسول  وبنبيا سمت به الانبياء
الغياث الغياث من فرط بعد  عنك لى منه محنة وبلاء
العياذ العياذ لاصبر عندى  الملاذ الملاذ طال العناء
النجاة النجاة صحر اشتياقى  انا منه كانني الخنساء
كلما نحت جاوبتنى حمام  فنواح منى ومنها غناء
ادرك الصب يارسول البرايا  منك بالقرب طال منه الرجاء

يشتكى



يشتكى ذنبه فيبكيه خوفا  لو تفيد الشكوى ويجدى البكاء
فعسى فى غد تكون شفيعا  لذنوبي ان عوت الشفعاء
كن معينى وخذ وروياى حتى  بيدى اثقلتنى الحوباء
انت من اقرب الوسائل لله  فبعلياك لا يرد الدعاء
ورؤف ايضا بنا ورحيم  مالنا عن ندايديك غناء
بنبي الهدى استجرت ولي من  كل هول بلجاه منه احتماء
فيه احسنت بالشفاعة ظنى  فى غد حيث لى اليه التجاء
وفوادى على المواثيق باق  ما اعتراه عجز ولا اعياء
ارتجي منه قبول مدحى  مع انى مقصر مخطاء
بالهدى جانا من الله حتى  نوره اشرقت به الظلماء
فسمعنا ما جانا واطعنا  وسعدنا وزال عنا الشقاء
ثم نزل خير امة اخرجت للناس والجود بيننا والعطاء
فجزى الله المصطفى كل خير  فيه تجرى عن قومها الانبياء
طالما اوضح الادلة حتى  ظهر الحق ما عليه غطاء
وغزا كل غزوة يتلاء الدين فيها ويستبين الضياء
وبه اله الاماجد نالوا  شرفا اذ لهم اليه انتماء
هو شمس وهم بدور ومنه  يستمدون والكمال سماء
والصحاب الكرام اهل المعالى  والنجوم التى بها الاهتداء
واشداء فى الحروب على الكفار باسا وبينهم رحماء
كل شهم له باحمد عز  وله رفعة به وارتقاء
يا ذوى المجد والوقار لدينا  يا بحور العلوم يا كرماء

يا غوثنا في النائبات ليوثنا ... يوم تحمى وطيسها الهيجاء
ان عبد الغني بكم مستغيث ... مستجير وعنده استحياء
جاء في مدحكم بنظم وضحى ... ناضحا بالذي حواه الاناء
وعلى احمد النبي صلاتي ... ارج المسك فض عنه الغطاء
وسلام من الاله عليه ... كل حين لا يعتريه انقضاء
وعلى اله الذين بهم قد ... راق مني الانشاد والانشاء
وعلى صحبه الكرام جميعا ... حسب ترتيبهم لنا استقصاء
فابي بكر الرفيق لطه ... ليلة الغار حيث لا رفقاء
فابي حفص الذي وافق النص برايه عنت له الاراء
فابن عفان حافر البئر لله ... وقد قل في المدينة ماء
فابن عم النبي حيث بنفس ... منه قد كان للنبي افتداء
فالبواقي فالتابعين بخير ... ما تغنت في غصنها الورقاء

## حرف الباء

اواه لو يصفو لنا المشرب ... ويدرك المشتاق ما يطلب
ويجتلى نور نبي الهدى ... ومن حماه يشرق الكوكب
بحيث نالى تربة المصطفى ... والهم عنا والاسى يذهب
والعين تحظى بالذي تشتهي ... والقلب من طيب اللقا يطرب
يا سائق الاظعان نحو الحمى ... لا فاتك المامول والمطلب
ان جئت نجدا حيث تلك الربا ... وحيث فاح الشيح والزرنب
وقد هبطت الغور فالمنحنا ... تقذفك المومأة القلب
حتى قدمت الحي من طيبة ... واظهرت انوارها يثرب

بلغ



بلغ تحياتي لطه الذي ... عن حبه ما للشجي مذهب
محمد المختار من دائما ... في مدحه دون السوى يرغب
وجانا بالحق في فترة ... وكان لا يقرا ولا يكتب
وقد هدانا الطريق الهدى ... يكشف عنا كلما يحجب
ارسله ربي لنا رحمة ... وفي غد ينجو به المذنب
حن اليه الجذع والضب قد ... كلمه عن فضله يعرب
والماء من اصبعه نابع ... افضل ماء هو بل طيب
وجات الاشجار تسعى له ... لما دعاها والدعا موجب
والعود قد اورق من لمسه ... والبئر من تفلته يعذب
خير البرايا دينه صادق ... وكل دين بعده يكذب
وقد سرى ليلا من المسجد الحرام للاقصى الذي يتعب
على براق كان جبريل من ... خدامه لما له يركب
ثم الى ما شاء ربي رقا ... من العلى حتى انقضى المارب
في وصفه المداح قد قصروا ... وان غلوا فيه وان اطنبوا
واله اشرف آل ومن ... في الفخر والمجد لهم منصب
بحور علم هالها ساحل ... كل كمال فلهم ينسب
باحمد المختار نالوا العلى ... وجادهم من فضله صيب
كرام اصل قد زكى فرعهم ... من كل شهم في التقى يرغب
وهم ذوو اعفو لمن قد جفى ... وهم الوا حلم متى يغضبوا
وصحبه اهل النقى والتقى ... ومن تناهم في الورى طيب
سادات شاعت كراماتهم ... يسمو بها المشرق والمغرب

تهذبوا من صحبة المصطفى ... وللذى يصحبهم هذبوا
كانوا سموات كمال بها ... شمس نبي الله لا تغرب
وبعده صاروا نجوما لنا ... نمشى بهم ان ادهم الغيهب
وهم ابو بكر رفيع الذرى ... من هو للتقديم مستوجب
هدت به الفتنة لما غدا ... بموت طه قائما يخطب
وبعده الفاروق ذاك الذي ... منه شياطين الورى تهرب
ثم ابن عفان الذي عنه قد ... بايع طه مذ دنا يعطب
ثم على بن ابي طالب ... ومن له اوج العلى يطلب
ثم بواقى الصحب اهل التقى ... قوم لهم تغر الهدى اشنب
فيا رسول الله يا من به ... هان علينا كل ما يصعب
ويا اجل الرسل طرا ويا ... طه الذى مدحى له مكسب
ويا شفيع المذنبين الذي ... اليه من حر لظى المهرب
ويا غياثى عند كربي ويا ... ذخيرتي فى كل ما ارهب
ويا من له فوق الايادى يد ... وفوق اعلى منكب منكب
وسيلتى انت الى خالقى ... بك الغنى من ربه يقرب
عجل بصرف الهم عن خاطري ... واعطنى منك الذى اطلب
ولا تدعنى هكذا ضائعا ... ابكى بعادى والنوى اندب
وتم لى امم فكن عونها ... على تحنو حيث مالى اب
واعطف على راجيك عبد الغنى ... وكن له فى كل ما يتعب
عليك صلى الله طول المدا ... ثم على الال ومن يصحب
وتابع بالخير ما ديمة ... دامت على ذاك الحمى تسكب

حرف التا



## حرف التا

لك يا قلب قوة وثبات ... فى هواهم وللجوى وثبات
ليت شعرى متى تجود الليالى ... بوصال وتسمح الاوقات
ويزور المشوق تربة طه ... ويزول النوى وهذا الشتات
وعيونى تقر منه بقرب ... وعن القلب تسكن الرفرفات
ايها الركب نحو طيبة حثوا ... عيسكم قبل يعتريكم فوات
ادلجوا بالقلاص لا تنوانوا ... كم لمثلى فى طيكم حاجات
فاذا اللكسوة احتوتكم فارض الصنمين التى لها الخيرات
والمزيريب موسم القوم فالمفرق حيث السياق منحدرات
فارضى الزرقا وقد جمعتكم ... فعلاة البلقا ونعم الفلاة
ثم قطرانة فارض الحسا ... حيث لكم فى عنيزة اقوات
فالنعمان فعقبة فجفيما ... ن فماء بدا تجر فرات
وسريتم يوما لقاع بسيط ... فتبوك ونعم تلك الجهات
وانتيم ارض المعظم لما ... نحو شق الجوز نحد والحداة
حيث فى المبرك العلا مطران ... فشعاب النعمان كان البيات
ووصلتم هدية ونزلتم ... منزل النخلتين والقوم باتوا
وهبطتم وادى القرى لتقروا ... وبروق الحمى لها ومضات
وهفت نسمة المدينة حتى ... اسكرتكم شوقا وانتم صحاة
فاقرؤه السلام من نهب شوق ... ماله من يد الغرام انفلات
هو فى خلق طرح بعاد ... بسوى الاشواق لا يقتات
يترجى طيف الخيال والى ... ودواعى الكرى لعيني عداة

ليت لو يسمح الزمان بوصل ... انما الوصل للمشوق حياة
هذه مهجتي لديك اقامت ... يا حبيبي والجسم عندي وفات
هو في غربة وما بين اهل ... هي حتى متى يدوم الشتات
كل حين عندي اليك اشتياق ... فعسى منك لي يكون التفات
انني لا يزال في الناس عزي ... بك والجاه دائما والنجاة
يا اجل الرسل الكرام ويا من ... تتباهى بفضله الاوقات
وبه لا تزال تمحى الخطايا ... للبرايا وتغفر الزلات
جئتنا من الهنا بكتاب ... عزلي لديه تلغى اللغات
سور كالسماوات نجوم ... من معان بدورها الايات
يخجل الدر والجواهر نظما ... بحروف كانها الجمشات
كلما كرر التلاوة تال ... فيه يحلو السماع والانصات
جمع الله فيه كتبا قديما ... كان منها الانجيل والتوراة
فهنيئا به لمن قد هداه الله ... حتى بدت له الحالات
هو نور به القلوب اضأت ... وبه الروح دائما تقتات
وعلى احمد النبي سلام ... وعليه مدا الزمان صلاة
وعلى اله الكرام ومن هم ... للعلوم المصباح والمشكاة
سادة الناس اهل فخر ومجد ... رفعت في العلى لهم رايات
وعلى صحبه الاماجد طرا ... منهم الذات قد زكت والصفات
ولهم في دين الاله سجايا ... الفضل منها الخشوع والاخبات
اسد حرب ان تعمد اليد منهم ... صار مالا غمود الا الكماة
نصروا الدين بالقنا والمواضي ... حيث قلت انصاره والحماة

وبطه



وبطه النبي في الناس سادوا ... وبه قد علت لهم درجات
ورقوا ذروة التقى وعليهم ... قد توالت من الاله هبات
وتساموا فليس يقدر يحوى ... قلم بعض وصفهم او دواة
ولعبد الغني انتساب اليهم ... اذ له في مدحهم ابيات
وبهم يستغيث في كل كرب ... اذ دهته الصروف والنائبات
وعلى التابعين بالخير قوم ... هم بحور العلوم والسادات
ماحدا الركب نحو طيبة حاد ... وتهنت بجمها عرفات

## حرف الثا

قلب به ايدى المحبة تعبث ... لكن باذيال الرجا يتشبث
وجوانح جمحت لكتمان الهوى ... مع ان السنة الدموع تحدث
والله الذي يا اهل طيبة حافظ ... لعهودكم طول المدا ان نكث
اودى البعاد بهم بحتى فالى متى ... ابقى على هذا البعاد واصمكث
يا راجر الابل الاوارك بالفلا ... نحو الحجاز به تحب وتلهث
ان جئت يوما ارض كاظمة فقف ... بربا العقيق وانت اعبر استحث
واستجل انوار البقيع لوامعا ... حيث القبور وحيث تلك الاجدث
وادخل الى حرم النبي المصطفى ... واطل خضوعك فيه ما ابت تثبث
واقرا باعلا الصوت منك تحيتي ... للهاشمي وانت بي تتحدث
قل في دمشق قد تركت متيما ... نهب البعاد به المشوق يعبث
ويظل يقصده الزمان كانه ... غرض لسهم النائبات ويمكث
اسرت حشاشته الصبا والكرى ... عن ناظريه ممنع لا يلبث
ما ان له سند سواك ولا له ... ذخر يلوذ به وعنه يبحث

كن عونه ياخير من وطئ الثرى ... يامن يطيب بدينه من يخبث
يامن له شكت الغزالة ما بها ... فاجارها ممن بها يتشبث
وانا الذى بك لا بغيرك واثق ... ان لا يضرني الزمان الاخبث
وانا بجاهك من قديم محتم ... هيهات لى يغتال كرب مكرث
يامن دعا الاشجار حتى اقبلت ... طوعا اليه سريعة تتحثث
ياصاحب الخلق العظيم ومن له ... طبع ارق من النسيم وادمث
كن لى وخذ بيدى وعاملنى بما ... لك مقتضى كرم الاروعة يبعث
انت الذى اخرجتنا من ظلمة ... عمت الى نور به نتحنث
انت الذى ارشدتنا للحق من ... بعد الضلال وبعد عى يكرث
انت الذى فضلتنا بين الورى ... وبك استعز مذكرو مونث
لولاك ما ظهر الوجود ولا بدا ... والمرسلون جميعهم لم يبعثوا
لولاك ما عرف المهيمن عارف ... ياسرنا قد طال عنك المجث
طه الرسول هو الشفيع بنا غدا ... فى الحشر حين من المعابر نبعث
واما نا هو فى القيامة من لظى ... نار الجحيم بحيلة نتشبث
طوبى لنا يا امة الهادى بمن ... عنه العلوم لمن يتابع تورث
وبه نعم الخلد نحصد فى غد ... واليوم نزرع للحصاد ونحرث
وبمد حكم كم قد تعبد ناسك ... وبحبه كم قد تطهر محدث
وهو الرؤف بنا الرحيم وانه ... ما مولنا فيما ينوب ويحدث
ياحسن بل ياطيب ليلة مولد ... منها استنار لنا الوجود الاغبث
وبها تباشرت العوالم فرحة ... وتزينت حور الجنان للخنث
وتدلت الشهب المنيرة فانجلى ... جنح الظلام وفاح طيب بيغث

وبعفة



وبعفة وضعته امنة لقد ... سر الخلق امنة فزال المكرث
وبفضله السامى تباهت اهله ... فى العالمين فعزهم لا يرتث
ان القلوب بحبهم معمورة ... وبهم زها قول وراق تحدث
ولهم اياد فى السماحة مالها ... ان ذكروا من دافع او انثوا
والصحب ارباب الفضائل والتقى ... قوم فخر الدنيا بهم متحدث
وبهم لقد قامت مواسم ديننا ... وبهم لقد سهل الطريق الاوعث
قوم متى يقسم على تفضيلهم ... بعد النبيين امرؤ لا يحنث
ومتى اعز انى الهم لذت بجاههم ... فارى المسرة نحو قلبى تبعث
وقد استعز بحبهم عبد الغنى ... وبهم على نيل المقاصد يمكث
وصلاة ربى دائما وسلامه ... تسرى بطيبها النياق الدكث
فى كل عام للنبى محمد ... من مغرم عهد الهوى لا ينكث
يارب جد قبل الممات بزورة ... من قبره فى حجرة الا ارفث
فلعل تحظ العين منه بما اشتهت ... واليه حالى اشتكيه وابثث
وانسج من الرضوان اخر حلة ... يانى بها منك العطا المتقتث
للال والصحب الكرام جميعهم ... والتابعين لهم بخير يلبث
ماهب من ارض الحجاز صبا وما ... نفح العرار بها وفاح العنكث

## حرف الجيم

سار الحجيج فثار الشوق والوهج ... حيث المحامل بالركبان تختلج
والدمع من مقلتى سحت سحائبه ... ولى لسان بحيران الحمى لهج
واصبح الصب لا صبر ولا جلد ... كانما هو فى الاكفان مندرج
يازاجر العيس شوقا نحو كاظمة ... قلبى بعيسك مشغوف ومنزعج

رفقا بهن فقد اودى بهن سوى ... لا يستقل له التعريس والدلج
وهذه المشعلات اقتضت عنقا ... تطوى الفيافى وثوب النقع منسبج
قد اسكرتها تلاحين الحداة وقد ... اهاجها ذلك الترنام والهزج
تصغى الى الصوت وهنا حين تسمعه ... ومنه فى اذنها النايات والصنج
حتى تمد الهوادى وهى مطرقة ... لها جسوم ولكن مالها مهج
والركب يطربه الذكار حيث بدا ... لطيب طيبة فى ارجائها ارج
باسمة من ربا ارض الحجاز سرت ... تكاد من لطفها بالروح تمتزج
اذا مررت على وادى القرى سحرا ... حيث البقيع بقيع الغرقد البهج
حيث المدينة والانوار ساطعة ... من جانب القبة الخضراء تنبلج
فاستوطنى حرم الهادى مبلغة ... اليه اركى سلام نازه البلج
عن مغرم بدمشق الشام منطرح ... قد هاج للهجر فى احشائه ... [illegible]
يعيقه الشوق والايام تقعده ... وقلبه من اليم البعد ... [illegible]
ان شام برق الحمى سحت له مقل ... كانما الدمع فى اجفانه ... [illegible]
فانت يا سيد السادات يا سندى ... يا من بمدحى له ازهو وابتهج
ويا ذخيرة امالى ومعتمدى ... يا من به كل امر ضاق ينفرج
يا خير من علقت ايدى الرجا به ... وخير من فى حماه الملتجى يلج
هنا فقير حقير القدر وهو انا ... بك التوسل منه زاد والمهج
عسى التفات عسى عطف عسى كرم ... عسى انعطاف عسى لطف عسى فرج
يا احمد المصطفى المختار لذت فلا ... اخشى الصروف ولا بالياس ازعج
طه الرسول ابن عبد الله من شهدت ... بصدق مبعثه الايات والحجج
ولا اخيب وامالى به وثقت ... وليس يدركنى ضيق ولا هرج

اخباره

اخباره كلها ما شابها كذب ... ودينه مستقيم ما به عوج
والمرسلون له دانوا باجمعهم ... لانه عرج العليا وما عرجوا
فان تكن علم الاسماء ادمهم ... ذا بالذوات عليم قبل ما نتجوا
وان رمى قومه نوح بدعوته ... لا تذر وقد اغرقتهم دونه اللجج
هذا به قومه من مثل ذا لقد ... نالوا الامان وسبل الخير قد نهجوا
وما الخليل بمن فضل الحبيب حوى ... لان خلة ذا فى حب ذا لجج
والله ان خص موسى بالكلام فذا ... برؤية خصه يعلو به الادج
والميت ان كان احياء المسيح لهم ... فقام وهو باذن الله محتلج
محمد حن جذع لاحياة به ... من قبل شوقا اليه وهو مبتهج
وكفه سبحت فيها الحصا وله ... الاحجار بالنطق فى تسليمها لهجوا
والشجرات لدعوته الاشجار مسرعة ... تشق للارض شقا ما به عوج
وقد اظلته فى البيد حين مشى ... غمامة ولظى الرمضا تقتلج
وقصة الغار اذ باض الحمام به ... والعنكبوت غدا كالستر ينسج
والله اعمى عيون الكافرين فلم ... يروه وهو يراهم حيثما درجوا
والله السادة الاشراف من حفظت ... هذا الشنالهم الايام والحجج
سادوا وشادوا وابحر الخلق منزلة ... لم يبطها السلم العالى ولا الدرج
وصحبه الغر ارباب المفاخرهم ... كواكب الحرب لما يظلم الرهج
من روضة الوحى هم فينا البناء ومن ... بحر المعارف فى الدنيا هم اللجج
وهم نجوم سموات الكمال لنا ... وفى بيوت المعالى هم لنا سرج
عبد الغنى اقبلت تزهو قصيدته ... بهم وفى عينها من مدحهم دعج
ولم تزل صلوات الله دائمة ... مع السلام الذى يزكو به الادج

على نبي الهدى المبعوث من مضر  طه الذى منه صبح الدين منبلج
ثم الرضى عن جميع الال سادتنا  ومن سبيل الهدى والخير قد نهجوا
وسائر الصحب ارباب الفخار بهم  وجه المعارف والافضال يبتهج
والتابعين لهم بالخير ما سجعت  بين الرباذات الحان لها هزج

## حرف الحاء

نفح الشقيق لنا وفاح اقاح  وثنى الغصون من النسائم راح
وامالنا نغم الطيور عشية  بين الرياض ولا اقول نواح
فى ينرب طلق الربا رقت به  ريح الصبا وتروق الضحضاح
ودمشق كالانسان وهو لها فم  عن حسنها الزاهى له افصاح
تحكى جدا وله خلاخل فضة  قامت على سوق بها الاد واح
وكانما الروض الانيق خريدة  تجلى لها زهر الربيع وشاح
حيث القرنفل مد ساعد زبرج  ومن العقيق بكفه اقداح
والطل فى جيد القضيب كانه  عقد تميل به الغداة رداح
والورد مفتر المباسم فى الربا  وشذا البنفسج عابق فواح
والسنبل الريان مثل مكاحل  من لازورد قد تنته رياح
والنرجس الممطور يحدو عينه  بين الحدائق انه لوقاح
وحديقة غناغنتى بهما  ذات الجناح وما على جناح
فذكرت جيران العقيق وهزنى  ستوفى القديم فلاح منه فلاح
وطفقت اسكب عبر لى لبعادهم  ولعاذلى الالحاف والالحاح
يا اهل طيبة هل لنا من زورة  ومتى بوصل يفتح الفتاح
قد طال هذا الانتظار وهذه  كبدى بما لقيت جراح



يا حادى الاظعان عندك حاجة  للمستهام عسى لها انجاح
عرج على وادى العقيق مياما  عرب الغريّ ووجهك الوضاح
واغنم قرى وادى القرى وكانما  سالت باعناق المطى بطاح
حيث المدينة نورها متلالو  ابدا وطيب نسيمها نفاح
والقبة الخضرا تشرق فى الدجا  مما حوته كانها مصباح
ورايت انوار النبي مضيئة  تلك الرحاب بها وتلك الساح
فاخ مطيتك المطيعة وامش فى  صحراء يثرب لاذها جماح
حتى اذا جئت البقيع واشرقت  انواره لك ايها السياح
ودخلت فى حرم النبي محمد  وبه تنزه طرفك الطماح
فاقر لحضرته السلام وقل له  هذا المشوق ترى متى يرتاح
قلبي فى دمشق الشام رهن صبابة  وفؤاده بيد الهوى ملتاح
فى المدح جاء بما استطاع مقصرا  ان الاناء بما حوى ينضاح
ياسيد السادات ياخير الورى  يامن لنا بمديحه استفتاح
يا صاحب الاسراء والمعراج يا  من بعثه للعالمين رباح
يامن هو الركن الموصل فى غد  للناس وهو السيد الحجاج
لولاك لم يخرج من العدم امرؤ  لولاك لم تك هذه الاشباح
لولاك لا رضا بان ولا سما  زكي ولا ليل بدا وصباح
ان الوجود خزانة محفوظة  عمن سواك لانك المفتاح
علم وحلم فيك تم مهابة  وشهامة وكرامة وسماح
واتيت بالقران قد جمعت لنا  تلك الصحائف فيه والالواح
والله فيك المدح انزله فما  ذا تستطيع تقوله المداح

لكن اراد توسلا عبد الغنى  بك عند ما زادت به الاتراح
او ما تراه مقصرا فى مدحه  ان القصور لمجزه اصلاح
فلعل لطفا منك يجبر كسره  وبعرجاهك تكثر الافراح
ولئن تاخر نا لسوء حظوظنا  فقلوبنا جانك والارواح
وصلاة ربي والسلام عليك ما  رويت احاديث لديك صحاح
وعلى جميع الال ارباب العلا  والمجد قوم للكمال جناح
شم الانوف لهم باحمد رفعة  ولهم ببعثته هدى وصلاح
وعلى الصحابة كلهم اهل التقى  ومن الزمان بفضلهم يرتاح
اسد الكتائب الفوا من كل من  هو فى الوغا السياف والرماح
وهم الاساتذة الاكارم بيننا  ولهم غدوّ فى العلى ورواح
نصروا النبي على العدا فلسيفهم  فوق الجماجم رنة وصياح
وعلى الكرام التابعين جميعهم  بالخير من هم للنجاة سلاح
طول المدا ما غردت قمرية  وتعاقب الامساء والاصباح

## حرف الخاء

اما هوى اهل الحجاز فراسخ  ومراحل ما بيننا وفراسخ
يا ايها الوكب المعرس حيثما  قذفت به قلل البدت وشوامخ
يعلو ويهبط بالنجائب تارة  ومن البحور سمايم وطباخ
حتى اذا قفل الظلام رست به  حمر الاوارك والهمام الجافخ
فيظل مثل السيل تقذفه الفلا  وقد استبان له المحل الشامخ
ورأى التلال البيض قد ظهرت له  وبدت جبال بالحجاز شوامخ
وهفت بروق الابرقين لوامعا  وعبير طيبة بالنسام فايخ

ومشى

ومشى وانوار المدينة اشرقت  لمعانها ثوب الدجنة سالخ
فاخل الى حرم ابن امنة وقف  قدام حضرته وانت الراسخ
واقر انحيائى له بتادب  همسا ولا تصرخ فيشقى الصارخ
قل قد تركت بجانق عبد الكم  ايدى النوى هرمته وهو الشاخ
باق على العهد الذى من قبل ان  تجد الوجود صوامت وصوارخ
لام العزول فما ارعوى لملامه  او يستوى موتى الهمود وناسخ
انا مستمر بالنبي محمد  لا يستطيع على يزحزح زائخ
ويمدحه من كل سوء احتمى  ابدا ولى شرف بذلك باذخ
خير البرية من انانا بالهدى  وبطون اسقية الضلال فواضخ
المصطفى المختار اكرم مرسل  وبدينه الاديان طرا ناسخ
اربه البعير قد استجار وسلمت  صم الصخور عليه وهى بواذخ
اومى باصبعه الى قمر السما  فانشق وهو من الثناء شامخ
من ارض مكة اخرجوه وضمه  غازله الله الفضيلة راضخ
قصدوا اذاه وقد حمته حمامة  والعنكبوت بنسجه متلاخ
وتعاسرقة اثره بمطيه  ساخت به فى الارض فهو السالخ
وله ذراع الشاة اخبر بالذى  عنه يخبر ذو الجحاستباذخ
والمسح عنا قد ازيل لاجله  والله للام القديمة ماسخ
يا ليلة الاسراء من حرم الى  حوم سوادك سود منشاخ
صلى النبي بها امام الانبيا  ورقى به ذاك البراق البادخ
وعلا على المعراج يصعد خارقا  تجب الوجود تزال عنه براذخ
حتى على عرش السماء لقد سما  ومقام اولى به هو راسخ

وانى ولم يبدو له من مضجع ... وبما يحدث صدقة مشايخ
ويل لقوم كذبوه فانهم ... فى النار حيث عقارب وسوالخ
هذا الحبيب به البرية راحم ... رزقى وانواع العطية راضخ
وانى بما بهر العقول ببعضه ... مناولا قار ولا هو ناسخ
وبه سمت بين البرية انه ... ال الكرام امجدون رواسخ
اسد الكتيبة فى الحروب على العدا ... تبتوا متى نادى هلم الصارخ
ولهم مزايا الحلم والحسب الذى ... لا يعتريه تناقض وتناسخ
والصحب من شهد الزمان بفضلهم ... ولهم مراتب فى الكمال شوامخ
سيما ابو بكر بما هو واقر ... فى صدره دون الجميع وراسخ
يا طالما قد انفق الاموال فى ... حب النبى وما هناك رواضخ
حتى تخلل بالعباة ولم يكن ... يسخط لذاك ولم يكن يتباذخ
ورفيقه عمر الشديد البأس فى ... دين الاله وللجماجم شادخ
اهل السماء تباشروا بدخوله ... فى ملة الاسلام انه شامخ
والشهم عثمان بن عفان الذى ... منه كفوف المكرمات نواضخ
فى بيعة الرضوان عند المصطفى ... بيديه بايع والعدا تتصارخ
وعلى المأمول فى يوم الوغى ... حيث القواضب للرؤس شوارخ
صنو النبى ومن سما بعلومه ... فى عصبة التوحيد فهو الراسخ
وكذاك طلحة والزبير كلاهما ... اسدا برى مهما الوغى تتسانخ
وسعيد القرشى وسعد فضلهم ... وابو عبيدة وابن عوف بانخ
وعلى النبى مدا الزمان تحية ... تال لها عبد الغنى وناسخ
وعلى جميع الآل والاصحاب من ... ذكروا ومن لم يذكروا وتواضخوا
والتابعين



والتابعين لهم بخير دائما ... حتى بذاك الصور ينفخ نافخ

## حرف الدال

اطلب القرب والمزار بعيد ... وفوادي يبدى الجوى ويعيد
وحمام الاراك غرد حتى ... اوجد الوجد ذلك التغريد
وكان النسيم كاس مدام ... وكان الغصون فى الروض غيد
وبروق الحما لوامع عندي ... بصدهن البكاء والتسهيد
ساكنى طيبة الشريفة شوقى ... صار فى الحب ما عليه مزيد
وغرامى لكم كثير وصبرى ... قل والهوى زاد والتقنيد
يا شهى ان ازوركم كل عام ... لكن الله فاعل ما يريد
وانا اليوم صائم عن سواكم ... حيث عندى يوم الزيارة عيد
ايها الراكب بالغدا قد لذت ... فيه للسامعين هاد وهيد
سائر الحجاز شوقى فكادت ... ان تبيد المطى فى السير بيد
وشتهم اغنية ونشيد ... تجاهم صوت الحداة سحيرا
وعقود البكا لهما تبديد ... فتراهم مثل الحمائم وجدا
كل يوم لهم غرام جديد ... يقطعون القفار شيا فشيا
فاقرؤه منى السلام وزيدوا ... ان وصلتم الى مدينة طه
ان شوقى الى لقاه شديد ... واليه بثوا غرامى ووجدى
لم تجد وجده عليك عبيد ... ثم قولوا له بحلق عبد
وبعاد فهو المشوق البعيد ... قد تركناه يشتكى فرط شوق
والنوى واصلته والتسهيد ... صبره والمنام قد هجراه
ونذيرا تيتنا وشهيد ... يا رسول الاله انت بشير

خذ سريعا بهذه اليد مني  طبق رؤياي ان قلبي عميد
وتدارك اضاعة العالك فيها  فرط حب بنمو بها ويزيد
ولطف وارفق بحال فؤاد  خالص الود ملؤه توحيد
انت لولاك لم يكن لوجود الكون فتح لانك الاقليد
انت لولاك ما نجى في البرايا  من نجى قط طارف وتليد
انت لولاك ما اعد نعيم  لمطيع ولا لعاص صديد
والبرايا قسمان منهم شقي  لك لم يتبع ومنهم سعيد
رحم الله امة لك دانت  كم تسامى عصر بهم وصعيد
ولقد جئتهم بقول وفعل  فاطاع الشجاع والرعديد
واطمانت نفوسهم ببيان  كل آن له بهم تاكيد
لهدى صاحب الشفاعة فينا  ناقلان اليقين والتقليد
فهنيئا لنا به ومريئا  حيث فينا الكاسه تردد
احمد المصطفى الذي قد هدانا  وحصون الضلال فيهن تشيد
فمحا النور منه ظلمة كفر  ضل فيها الكمي والصنديد
وبه الله اكرام تساموا  ولهم في الانام ذكر حميد
قوم الحزم والشهامة فيهم  والمعالي والفخر والتمجيد
والصحاب الذين بين البرايا  لهم العز دام والتاييد
اسد حرب كم اهلكوا من عدو  هو عات يوم الهياج عنيد
نصروا المصطفى بايد طوال  حيث عدت لهم وراي سديد
وسريعا اووه مذ اخرجته  عدد من عدوه وعديد
وجموه بانفس بذلوها  فيه طوعا لفضلها تابيد

فصلاة



فصلاة من الاله عليه  وسلام ما ان له تحديد
وعلى اله الاماجد طرا  من لهم في الفخار حظ مديد
وعلى صحبه الكرام جميعا  سادة للهدى بهم تمهيد
سيما افضل الجميع ابو بكر ومن في التقى له تحديد
ويليه الفاروق صاحب باس  عمر بن الخطاب ذاك الرشيد
ثم من بعده ابن عفان من قد  مات يقرا القران وهو شهيد
وعلى من حل في دين حق  وهو طفل بين الصغار وليد
ولعبد الغني بهم راق نظم  وتسامى شعر وطاب قصيد
وعلى التابعين مع تابعيهم  سادة من اثارهم نستفيد
ما تغنت نسمة الرياض وغنى  في ذرى الدوح طائر غريد

## حرف الذال

اومض البرق فاستهل رذاذ  من عيون فوادهن جذاذ
فسرت نسمة الحمى فاثارت  نار شوق تضمها الافلاذ
ايها السائق المليم سلما  وله في مسيره جلواذ
لا تحث المطي مهلا رويدا  قد تواني بوخدهن الحاذ
وترفق بها اذا كنت ترمي  بالموامي وفي الجمال وجاذ
كلما راقت النشائد اصغت  ولها بالنشائد استذاذ
واعترتها شوق الحجاز فراحت  تتثنى واستحثها الاعذاذ
تترامى الففار ارضا فارضا  وعليها من الجوى استحواذ
وتراهن كلما جن ليل  يبروق الحمى لهن لياذ
وعليهن الهوادج رفع  فكان الخلاء بها تشنباذ

طاويات ثوب الهمامة شوقا  والسرى قاذف لها انباذ
لم تزل هكذا تحب الى ان  يعترتها من الوصول لذاذ
وترى ارض المدينة نورا  لانواحى قباولا بغداذ
فانخ ايها المسافر وانزل  ادركتك النجاة والانقاذ
ثم زر تربة الشفيع طه  هذه تربة وهذا الملاذ
وتادب لديه واقر اسلامى  ما الشوق الى لقاه نفاذ
قل له قد تركت بالشام عبدا  دمعه كلما ذكرت رذاذ
اخذته ايدى النوى عنك حتى  صار كالميت والنوى اخاذ
وله كل ساعة لك شوق  منه فى القلب اسهم وقذاذ
بك اضحى من ذنبه مستعيذا  انه لا يخيب فيك العياذ
وبجاه النبى لذت عسى لى  من ذنوبى عذابه انقاذ
وبانوائه طمعت وان طا  لخلاف من النوى وخواذ
انه السيد المرجى لضيق  يعترى العاجزين والاستاذ
وهذا ناوكان للنفى فيا  قبله شدة لها استحواذ
وابان الطريق لله حتى  صار للحائرين فيه لياذ
عزبى به القبائل سموا  فى البرايا وتخر الافخاذ
وقريش اسنة الحرب طالت  وبنو هاشم هم الفولاذ
وابن عبد الله اليمامى قطع  للاعادى والغائك الوقاذ
صاحب الحوض فى القيامة يسقى  منه ماء لنابه استلذاذ
ولواء الحمد الذى يوم حشر  تحته للموحدين لواذ
باهر المعجزات للخلق طرا  فيه من كل كربة انقاذ

وعليهم



وعليهم من رحمة الله غيث  ومن الفضل وابل ورذاذ
ذاته من خلاصة الكون صيغت  ومزاياه مالهن نفاذ
ذو فخار مسربل بكمال  ذو وقار وبالتقى مشتاذ
صلوات الاله تترى عليه  قادمات جوارها حذاذ
مع سلام يعطر الكون نفحا  وله فى فم الوجود لذاذ
وعلى اله رقاة المعالى  من بسامى جنابه الرحب لاذوا
واستفادوا به وهم منه فخرا  وهو منهم نسلا فنعم العياذ
سادة الناس ان نضوا لهيج  شفرة عزمهم لها استحاذ
وعلى صحبه صوارم حرب  فروس العدا بهن جذاذ
انهم مجد فازوا بصحبة طه  وبه من كل الخطوب استعاذوا
تحذ الله على كل باغ  رايهم نعم ذلك الاتخاذ
رلهم نجدة وشدة باس  والنجاء لربهم ولياذ
وعبد الغنى بهم ختم نظم  رائق للورى به استلذاذ
وبهم يستغيث فى كل هول  وهم القصد عنده والملاذ
وعلى التابعين بالخير طرا  عصبة الحق بالهدى تستاذ
ولهم فى امر القيمة حزم  وعلى دين احمد استحواذ
ابد ارحمة الاله عليهم  كل حين لا يعترى انشباذ
ما تغنت حمامة فوق غصن  وهمى الغيث هاطلا والرذاذ

## حرف الراء

حادى المطايا وجنح الليل معتكر  بلذ السفر من الحانه السفر
والركب مال به شوق الحجاز وقد  تشابهت عنده الروحات والبكر

حيث الهوادج والاوفار في خبب  تعلو الروابي بها طورا وتنحدر
والعيس هامت بها رسان الحداء فقا  بين العقار فلم يدر لها خبر
بالله يا سائق الاظعان مقتفيا  اثر الدليل وما دون الحمى اثر
يطوى الفلا سائرا الى الكثيب وقد  بانت له نخلات الوند تستتر
ومن دمشق الى ارض التسوء انحدرت  به النياق وللافاق ينتظر
حتى الى الصمين السير اوصله  وبالمزيرب طاب الورد والصدر
والمغرق القفر فالزورا الى والى البلقاء فقطرانة سارت به العشر
وجاء ارض الحساحتى عنيزة بل  على معان به فالعقبة انحدروا
وفي جفيفان حيث الركب انزله  فذات حج فارض القاع اذ حضروا
وقد اتى تبوك فالمغاير مع  ارض الخضير لما ساقه القدر
وبالمعظم مع شوق العجوز ثوى  في مبرك الناقة الضنك الذى ذكروا
وبالعلا فبمطران اناخ فاستعاب النعام وزال الخوف والحذر
حتى هدية واتى واستقر جوى  بالمخليس ونار الشوق تستعر
وقر عيسا لدى وادى القرى وسرى  من المدينة نشر فاح عطر
واشرق النور من ذاك المقام وقد  صفا لك الوقت حتى ما به كدر
فاقر اسلامى على خير الانام وقل  عبد الغنى الى لقياك مفتقر
يمسى ويصبح فى شوق وفى شغف  وقلبه من اليم البعد منكسر
ان يطلب القرب ايدى الخط تبعده  او يرتجى الوصل فالايام قد هجروا
لعل منك التفاتا نحوه فعسى  يلقى مناه وهذا الكسر يجبر
يا بهجة الكون يا نور الوجود ويا  روح الشهود ومن يقضى به الوطر
يا من بعثته غيث القبول حمى  ورحمة الله منها جاء نا مطر

انت



انت الحبيب الذى فاز الزمان به  ولم تزل تشرف الدنيا وتفتخر
انت الشفيع لنا يوم الحساب ومن  للمذنبين به الزلات تغتفر
انت المرجى لكشف الكرب يا املى  تزول عنا بك الباساء والضرر
محمد المصطفى المختار من تليت  فى مدحه بيننا الايات والسور
قد شق عن قلبه للغسل مضطجعا  واخرجت مضغة منه هى الغدر
وكان شق على الكفار مبعثه  وشق من غير اشكال له القمر
والجذع حن اليه والحصى نطقت  لكفه وعليه سلم الحجر
والماء سال عذبا من اصابعه  وقد سمت حين ناداه الشجر
وقد تسامت به عرب على عجم  طول الزمان وقد فازت به مضر
علم وحلم واقدام وفرط تقى  والسعد واليمن والاقبال والظفر
والله حيوان فى العلا رتب  لهم وفى درجات العز تعتبر
ثم الذى فوق ركبت لجسامهم شرفا  بهم تجملت الاخبار والسير
وبه تحجبه الغر ارباب الكمال ومن  فى جبهة الدهر غارات لهم غرر
الثابتو الجاش والابطال طائشة  والناظمو الطعن والاياما تنتثر
وكم لهم وقعة ذل الضلال بها  وعز دين الهدى والاجر مدخر
آووا اليهم رسول الله حين له  اعداوه اخرجت حتى له نصروا
وهاجروا معه نحو المدينة من  اوطانهم تلك والاهلين قد هجروا
واصبح الاسم المسال صاحبهم  فى نصرة المصطفى والصارم الذكر
وهم ابو بكر الصديق افضلهم  وبعده ذو التقى فاروقهم عمر
ثم ابن عفان من زادت مناقبه  وبعد هذا على من له خطر
ولم تزل صلوات الله دائمة  مع السلام الذى لم تحصه الفكر

على ثرى تربة الهادى الشفيع لنا | واله وجميع الصحب تنتشر
والتابعين ذوى الحظ العظيم ومن | بمدحهم تطرب الاسماع والفقر
اهل المعارف والتقوى الذين لهم | فى الدين باع طويل ما به قصر
كانوا على الحق فى علم وفى عمل | رضوان ربى عليهم كلما ذكروا
طول المدا ما سرى ركب الحجاز وما | برق الحمى لاح حتى اشرق السحر

## حرف الزاي

جاء فصل الربيع والنيروز | حيث للزهر فى الرياض بروز
ولقد عود الحمام سجيرا | وبه مال غصنه المهزوز
وسرت نسمة الحدائق حتى | ظهرت من شذى الربيع كنوز
حيث محمد ودجا والليل اضحى | وهو من همزة الصباح يهموز
حيث زهر الشقائق الغض يحوى | خمرة الطل منه كوب وكوز
حيث اذناب فروة البان بانت | وهو فيها مكرم معزوز
ما عليها من قبلها خوف برد | ان آذار ناله تموز
والازاهير فى الربا فائحات | ولقد شاع سرها المرموز
وبهذا وان تنزه طرفى | بل وانفى وسمعى المغروز
لفوائد فى كل آن وشوب | نحو قيعات طيبة وقفوز
وهضاب العقيق عندى اليها | فرط شوق بها بحبى مركوز
ليت شعرى هل اللقا قريب | ان قلبى من النوى موخوز
ليت شعرى وهل يجود علينا | بوصال زماننا المأموز
ليت شعرى هل المسيم يوما | بك ياساكن الحجاز يفوز
ان طرفى عن ذا الحمى محجوب | لا فوادى وناظرى محجوز

وضلوعى



وضلوعى من الجوى واهيات | لا تفيد الرقى بها والحروز
يا رسول الاله يا من الينا | جاء بالحق فالسوى منبوز
والاشارات فى العوالم منه | ظهرت يوم بعثه والرموز
وبه بان كل شئ حرام | للبرايا وكل شئ يجوز
اشتكى سيدى اليك بعادا | فيه للضيم والردا تحييز
واشتياقا اليك شوه خلقى | فاستزيدت القابه والنموز
جد بقرب او جد علي بوجد | او بطيف حيث الوصال عزيز
او باسعافك المشوق ببرق | منك ثوب الدجا به مجزوز
احمد المصطفى اليه التجائى | وساحوى به المنى واحوز
سيد المرسلين فى استماع | عن سواه من الورى ونشوز
اشرق الكون حين جاء الينا | وسرى فيه سره المكنوز
وحماه حصن حصين من الاعداء من ربه وحرز حريز
وهو فى علم كل ماض وات | بيد الله البحر والراموز
نبع الماء من اصابعه مذ | قل ماء لقومه محروز
ولقد اظهر الحنين اليه | يابس الجذع واعتراه ازيز
وكفى الالف منه ماء قليل | وبصاع من الشعير خبيز
رد عينا على قتادة سالت | فوق خده بها تمييز
ويد اقد اعادها الابن مسعود بعد قطع فكان فيها بروز
وبدت منه فى الورى معجزات | باهرات لهم بها تعجيز
ان عبد الغنى به مستجير | وله فى مدحه تحييز
صلوات الاله تسرى اليه | كل حين مع الصبا وتجوز

والسلام الذى يفوح شذاه ... عبقت من دمشقه تبريز
وعلى اله الذين لهم قد ... زاد منا التكريم والتعزيز
اهل مجد لهم بيوت المعالى ... وقصارى سواهم الدهليز
وعلى سائر الصحابة منهم ... نبر دين الاله والابريز
سادة يفخر القريض بسامى ... مدحهم والنظام والترجيز
سادة شاع فضلهم فى البرايا ... صاغهم عند من سواهم فغيز
سادة اظهروا المناقب حق ... وعليه بمايرومون جوزوا
واستر قوا الدنا فنأة وعفوا ... وبها الغيرغات وهى عجوز
انفقوا المال فى رضى الله حتى ... كان منهم لجيشهم تجهيز
هم كرام لهم وعيد ووعد ... فيهما الخلف طاب والتنجيز
هم نجوم لنا بضوء هداهم ... فى الامور البيان والتمييز
اهرقوا فى الورى دماء سيوف ... لثياب العدا بها تطريز
وعلى التابعين عصبة خير ... سلكوا جادة التقى ليفوزوا
ما تغنت على الغصون طيور ... راق منها النشيد والارجوز

## حرف السين

هل زمان على زمان يقاس ... انما البسط والسرور اختلاس
يا ندامى قد صفا الوقت حتى ... فيه طبنا وطابت الانفاس
وسرت نسمة الصبا فاسبرت ... قلب روض له بها ايناس
فكان الندامد الجين ... وله صفحة الرباقرطاس
كزنوج لهم مزامير تبر ... والبسابين عندهم اعراس
ان فى الروض جدول الماء صب ... حائر دائر له وسواس

ونواعيره

ونواعيره تئن عليه ... وهى تبكى والدموع انبجاس
والازاهير فى الحدائق لاحت ... وكذا الورد عابق والآس
يزهب فى دمشق كل سرور ... فيه لا نيل مصر والمقياس
كاد لولا شتاوه بجنان الخلد ... فينا له يكون التباس
وهضاب المجاز عندى اشتهى ... بل وابهى وان اباه القياس
وبوادى القرى تقر عيونى ... حيث للنوق فى ذراه احتباس
حبذا بهجة البقيع اضأت ... منه تلك القبور والارماس
حبذا طيبة الشريفة ارض ... بعيون الملوهين تداس
وبلاد لو انصف القوم فيها ... موضع الرجل كان فى المشى راس
من بعيد انوارها مشرقات ... حيث منها للزائرين اقتباس
يا كريم الشمائل الكرام ويا من ... لذوى الاصطفا منه التماس
يا شفيع العصاة فى يوم حشر ... هوله بالاهوال ليس يقاس
يا ملاذ الكروب انت لمثلى ... فى البرايا حفظ له واحتراس
من شفيعى يوم الحساب وعونى ... مذ يقوم الميزان والقسطاس
يوم فيه الاطهار ترعد خوف الله ... فضلا عمن هم الانجاس
يوم لا ينفع البنون ولا المال ... ولا المكر فيه والاعتباس
يوم تنحو فضلا اناس وترقى ... فيه عدلا من الاله اناس
وهى اعمالهم ففى اليوم زرع ... وحصاد لهم غدا ودراس
ربنا ربنا بعفوك جد لى ... نفسى وحشتى لها استئناس
ربنا انى استجرت بطه ... من ذنوب لى وسطهن انغماس
ربنا انى به مستغيث ... فهى صلد تفتتى وهو ماس

هذه نقطة الهدى والعلى والفضل والفخر للانام

افضل المرسلين خير البرايا ... دينه الحق ليس فيه انطماس
جانا بالهدى فقرت عيون ... بالذى جاء واستقرت حواس
وانارت معالم الدين حتى ... كل قلب منابه نبراس
احمد المصطفى الذى ظهرت ما ... بيننا من ايانه اجناس
حن جذع اليه واختار دار الخلد فيها له يكون انغراس
ويصلع الشعير اشبع الفا ... عند كل من شدة الجوع باس
وقضى قدر بيضة من نضار ... دين سلمان اذله افلاس
بعد ما كان دينه من اوانى ... ذهب اربعين حين يقاس
فهنيا لنا به حيث فزنا ... وانتهينا وزال عنا النعاس
وشربنا مدامة الحب صرفا ... ولنا دينه الحنيفى كاس
شد عبد الغنى بنظمك وابنى ... غرفا حبه لهن اساس
فعليه الصلاة فى كل حين ... مع سلام له به استيناس
وعلى اله ذوى المجد منهم ... حمزة عمه كذ العباس
الكرام المطهرين اصولا ... وفروعا يلحب ذاك الغراس
وعلى صحبه الاشداء من هم ... نبل دين الاله والاقواس
وهم الاسد فى حروب الاعادى ... واشتباك القنا لهم احياس
سادة حار حاتم فى نداهم ... وذكاهم قد حار فيه اياس
ولقد اضعفوا وكانوا املوكا ... ولقد احكموا الامور وساسوا
وعلى التابعين اهل المعالى ... من لهم فى تقوى الاله انغماس
عصبة الحق هم على دين طه ... امناء العباد والحراس
امد الدهر ما الحدايق فاحت ... وتثنى قضيبها المياس





## حرف الشين

لبرق المحمى لمع والنوابل الرش ... ووجه الروابى ضاحك الثغر مبتش
رعى الله اكناف الحجاز وملحوت ... وحيا الحيا تلك الاماكن والطش
هضابا النا فيها المنا ومعالما ... الى ضوئها قلب الشجى دائما يعشو
الا ايها السارى على مشمعلة ... باخفافها كف الصحارى له نقش
يعرس طورا ثم يدلج تارة ... فينفر منه الطير فى السير والوحش
لك الله ان جئت العقيق واشرقت ... نواحيه بالانوار والمنزل الرش
وسرت الى ان جئت تربة احمد ... واضحت بك الاشواق بعد الحنا تنشو
فبلغ تحياتى اليه وقل له ... لك الان عبد فى دمشق له فرش
صغير عليه قد تعاوده النوى ... لها كل وقت بين احشائه بطش
حاطت به ذكرى المجاز صبابة ... وحفته حيث الاشواق رقش
وقامت له الاذلال يبدون لومهم ... وكيف ترى شمس الضحى اعين عمش
الا يا نبى الله يا خير مرسل ... وهم يذكرون اللوم واللوم لى فحش
ويا صاحب المعراج يا من رقى له ... ببعثته وجه العوالم منبش
ويا من اتى بالحق فالب دينه ... مقام به الكرسى اسفل والعرش
عليك فوادى كلما وقت كطائر ... وادبان كل العالمين هى القش
يرفرف بالذكرى له جسمى العشش
فعجل بقرب منك يجبر كسرنا ... فان قيل البعد ليس له ارش
حبيب الله العالمين محمد ... رسول الرضا بين الورى فضله يعشو
لان كان اسماعيل للذبح صائرا ... ولا ذبح حتى جاء بالفدا كبش
فقد شق عن صدر النبى حقيقة ... مرارا ومنه اخرج الغل والنش

وان كان شق البحر من ضربة العصى  لموسى وهم القوم فيه بان يمشوا
فهذا الذى لما اشار باصبع  لبدر السماء انشق وانتشر الخدش
وموسى لسل الماء من حجر وذا  لماء زلال من اصابعه رش
وان كان نوح فى السفينة قد نجا  نجاهو فى غار لحيايه نهش
وفضله ربى على كل مرسل  بذات له فيها علو الورى محشو
وجائت له الاشجار تسعى وسلمت  عليه جمادات وكلمه الوحش
به ختم الله النبوة فى الورى  وخاتمها فى كفه حوله نقش
وبلغنا ما جاء من ربنا به  فابصرت العميان واسمع الطرش
وقد مت سنحا شريعته التى  اتانا بها والحق ابلج منبش
وقد جاء بالقران من ربه هدى  ونور به تستبصر الاعين العمش
كلام قديم ما الذ سماعه  على حسب ما يرويه قالون او ورش
معان كحبات الجمان تنضدت  باسلاك نظم من تلاهن يبتش
وطه الذى قد نزاه الله رفعة  علينا وغاير وض لخلاقه هش
به افتخرت بين البرية اله  لميت السخا والمكرمات بهم نبش
وهم محمد سيف الحق فى كل معرك  وطير التقى بين الورى حم له عش
واصحابه الغر الميامين سادة  على غيرهم تفضيلهم لم يزل يفشو
ان جردوا فى الحرب بيض سيوفهم  على جثث الاعداء اعمدها الكرش
وان ضات فى يوم الهياج عدوهم  من الذعر اطراف الرماح له نعش
ومن شدة التقوى اضاءت وجوههم  فلم يتميز منهم البيض والحبش
ونالوا بفضل المصطفى كل رتبة  لهيبته فى قلب اعدائهم رعش
عليه صلاة الله ثم سلامه  مدا الدهر ماسح الرذاذ او الطش

وشاد

وشاد له عبد الغنى قصيدة  على وجهها منه الطلاقة والبشش
ورضوان ربى لا يزال مكررا  على اله من بالاعارى لهم بطش
هم الاكرمون الامجدون بهم غدت  وجوه المعالى والمفاخر تنبش
وايضا على اصحابه سادة الورى  ومن يبتغى التقوى الى ضوئهم يمشو
كواكب دين الله طالت سماوهم  وكرسيهم من فضل المجد والعرش
بصدیقهم نبد او فاروقهم تلا  وعثمانهم حتى عليهم الهمش
وابناءهم بالخير فى كل موضع  وكل زمان من اذا سئلوا بشوا
ذوى الفضل والتقوى لهم كل رتبة  وكل مقام ليس فى وجهه خدش
على امد الايام ما راع فى الربا  ربيع بازهار الرياض له نقش

## حرف الصاد

عيوف الى عنو المدينة شخص  وقلب على ذاك الحمى يتغمص
وبعض اصطبار انفقته يد النوى  وكثرة شوق زايد ليس ينقص
تحنى من لى والركائب ودعت  ومالد موعى السائلات تربص
فديتكما عوجا على سفح طيبة  وذاك الحماحيث المقام المخصص
وبثا صبابانى وفرط تلهفى  فان فوادى فى المحبة مخلص
وان جئتما وادى القرى وقد مما  على حرم شوقى له متمحص
وشاهدتما انوار احمد اشرقت  الى نحوها كل النواظر تشخص
له بلغا عنى السلام وعرضا  بذكرى عسى من ذا الاساء تخلص
وقولا تركنا فى دمشق فتى له  فواد على حفظ المواثيق يحرص
وجسم عليل فيه قلب اذا علت  حشاشته فالدمع فى العين يغمض
حنين ووجد نحو ساكن يثرب  يزيد وصبرى عنه فى الحب ينقص

الا يا اجل المرسلين ومن له ... على كل هام فى البرية اخمص
ويا من رات خير البرية امته الورى ... ومن حر نيران الجحيم تخلصوا
ويا من هو المامول فى الضيق والرخا ... ويا من لنا من امرنا فيه مخلص
لقد جئتنا بالحق ابلج والهدى ... من الله فيه من يشاء يخصص
لنابك تفضيل على امم مضت ... عليها غدت اخبارهم بك تقصص
فطوبى لنا حزب النبي محمد ... نذوم على دين الاله ونخلص
نبي الهدى قد جاء للحق رحمة ... ومنه شياطين الضلالة تنكص
له انطق ابن المهد يشهد ان ما ... به جانا صدق ولم يك يخرص
وقد شمس الافق بعد غروبها ... بخيبر اذ ثوب الظلام معفص
واعطى ابن خشخش عود نخل فعاد فى ... يديه حساما للمحاجم يخبص
وقد عرضت بطحا مكة مسجدا ... عليه فلم يقبل وذاك مرخص
وخيّر ان يبقى نبيا مملكا ... على الخلق اوعبدا ولا اجر ينقص
فلم يرض الا بالعبودية التى ... بها كل شئ فى الورى متقمص
ولا زهد فى الدنيا كزهد نبينا ... لانقانه ان الجميع منغص
وموسى وان ناجى على الطور ربه ... وكان على تكليم مولاه يحرص
فهذا الذي من قاب قوسين قدنا ... بروية رب العالمين يخصص
وان قيل عيسى كان يبرأ اكمه ... بدعوته بين الانام وابرص
فقل احمد المختار ردت به على ... قتادة عين مذ بها لسان مشخص
وعادت يد من بعد قطع اتى بها ... معوذ بن عفرا يوم بدر يحرص
وان ذكروا المولى واحيا بها فقل ... لقد حن جذع للنبي فخصصوا
ولا عهد فيه للحياة وميتكم ... لها مستعد فى الورى متشخص

وقد

وقد اكرم الله النبي بخمسة ... بها هو دون المرسلين مخصص
شفاعته العظمى ونعيم بعثه ... الى الخلق طرا للضلال يحص
ومدة شهر فى العدا كان نصره ... برعب وتحليل الغنائم يخلص
وصارت جميع الارض يا صالح مسجدا ... له وطهورا وهو فيها مرخص
عليه من الرحمن اسنى تحية ... مباركة حسنى بها يتخصص
وابهى صلاة اجر عبد الغنى بها ... يضاعف عند الله والذنب يقمر
واعلا سلام عرفه المسك فائح ... يصاد به طير القبول ويقنص
وايضا على الال الكرام ذوى التقى ... ومن شيد وابيت المخار وحصصوا
غيوث العطايا ما لهن تربص ... سحاب جود من سحاب كفوفهم
ومن نصروا دين الاله واخلصوا ... واصحابه اهل السنامة والمجا
يفنى لها وقع السيوف فترقص ... يد وسيوفها مات العدا بسلاهب
وبالعز والمجد الاثيل تمصصوا ... والبرعة التقوى بها قد تدرعوا
لهم وطويل المدح فيهم ملخص ... وكل عزيز فى الاعادى مذلل
تصاغر حتى قيل ذا سام ابرص ... هم الاسد فى يوم الوغى فعدوهم
فاقنوه حتى ما بقى منه عصعص ... وفى الحرب كم شنوا على الكفر غارة
فوادعلى تقوى المهيمن يحرص ... كذا جميع التابعين ومن لهم
وطرف غضيض فى المعايب لخوص ... وباع طويل فى المعارف والهدى
وهب الصبا بين الحدائق يخلص ... مدا الدهر ما فاحت بازهارها الربا

## حرف الضاد

برق ذاك الجماله إمماض ... ومن الدمع وابل فياض
وفوادى تهزه حسرات ... فاحترق له بها واريماض

يارعى الله طيبه وربا ها  حيث ذاك المناخ والرضراض
وسقى الله بالجاز ملاعا  طاب فيها نسيمها الفضفاض
بلدتن بها جلاء عيونى  وحصاها تشفى به الامراض
وهوى اهلها اقام بقلبي  وله دائما على افتراض
كل وقت لها احن ولكن  اه لوكان ساعد الاستهاض
ومقامى بها اجل مرادى  لست عنها ببغيرها اعتاض
حجذ الحجرة الشريفة والمنبر للمصطفى وتلك الرياض
يشرق النور فى المدينة منها  وتضئ الفلاة الطوال العراض
يارسول الاله للخلق يامن  جود كفيه فى الورى فياض
ياحبيب القلوب يامن لمثلى  عن سواه تمنع وانقباض
وبه المهتدون نالوا ارتفاعا  واعترى عصبة الضلال انخفاض
ذبت شوقا الى اللقاء ورأى  عقبات من البعاد رحاض
ولوجدى وللغرام وجود  ولصبرى وللمنام انقراض
ومعنى بالبعد يزداد سقما  فكان النوى له مقراض
ليت لو تسمح الليالى بوصل  فتصح القلوب منا المراض
وتقر العيون بعد نحيب  وبكاء به العواذل خاضوا
صاح انى قد استجرت بطه  فهو لى ملجاء غدا واضاض
وتوسلت بالمدائح فيه  وجميعى برجوه والابعاض
حيث عندى بدينه استمساك  وعهودى لايمترى بها انتقاض
فعساه يكون لى شافعا فى  يوم حشر للنار فيه ارتماض
واذا ما الصراط مد وقامت  للموازين رفعة وانخفاض

سيد

سيد المرسلين عونى وغوثى  والامانى للقلب والاغراض
احمد المصطفى الذى يوم حشر  حوضه فيه للحياض
حيث كيزانه عداد نجوم  فيه ماعذب زلال بياض
منه تسقى المتابعون له من  نال كاسا لايعتريه انقباض
ولواء الحمد الذى هو مرفوع له تحته النبيون ناضوا
وله فى غد شفاعة خير  شمل الخلق ذيلها الفضفاض
من نبي تداعوا النبي  حيث عنها للانبيا اعراض
كلهم قائلون نفسى وطه  قائل امتى وفيه انتهاض
ياذوى الخير اكرموا برسول  ماله من يد العلا استقراض
كامل الذات كان فى عالم الامر كما لا للغير عنه انخفاض
ثم اضحى فى عالم الخلق يرقى  وعن الدين ماله انحماض
كى به تشرف المراتب لا يشـ  ـرف منها لانه مرتاض
من اله الورى عليه صلاة  كل حين تقضى بها الاغراض
مع سلام يفوح كالمسك ذاك  عيش عبد الغنى به فضفاض
وعلى اله بحور علوم  ليس فيهن للعقول مخاض
كلهم اهل نجدة ليس منهم  فى الحروب الجبان والعراض
وذراع يوم الهياج طويل  بل وكف يوم الندا فياض
وعلى صحبه كواكب نور  بحر علم الهدى بهن يخاض
سادة فى التقى لهم درجات  ولهم فى نصرة النبي انتهاض
ولهم من قناة الرماح غصون  ابتهاجا من الحروب رياض
فابو بكر الخليفة حقا  من اليه كل الصحابة اضوا

وعن المال والنوال جميعا ... بنبي الهدى هو المعتاض
فابى حفض الذى لذوى الكفر احتراق ببأسه وارتماض
فابن عفان منزله فى البرايا ... خفض طرف من الحياء وغضاض
فعلى صنو النبي له فى ... حلبة الحرب صاهل ركاض
وعلى التابعين من هم تقاة ... ويجور من الهدى وحياض
ابدا ما سواد ليل تقضى ... وتبدا من الصباح بياض

## حرف الطاء

ارى جيرة حلوا بطيبة ودشطوا ... ومجراشيا قى فاض ما ان له شط
متى تسمح الايام لى بوصالهم ... وتمحو احزانى المسرة والبسط
فقد اودت الذكرى بصبرى وهاجنى ... ترنم طير فى تلاحينه ضغط
اسيود ذو ساق دقيق ومخلب ... رقيق له قد كان فى عندم غط
يغنى اذا ما الليل جاء بشمعة ... من الصبح ضات لا انطفاء ولا قط
ويسرح ما بين الحدائق فى الضحى ... ومن بردها تبك الظلال له مرط
ولم يلهنى كتب الرياض وقد حوت ... حروف غصون للندا فوقها نقط
ومدت من الاوراق جعد ذوائب ... كان انعطافات النسيم لها مشط
سقى الله من ارض الحجاز اماكنا ... بها الاثل مع صور المعاطف والخمط
وحيا الغيا تلك الهضاب التى على ... معاهدنا امالى ومرتبى مآربى
احن اليها كلما هبت الصبا ... ومن دونها عندى العقارة والمرط
واتى بذكراها اميل تشوقا ... كان الذى بى قد تمايل اسفنط
وكيف فيها خيم من وطى الثرى ... نبى بسيوف الحق بين العدا بسطوا



محمد المبعوث من نسل هاشم ... عيون البرايا ما رات مثله قط
له حسب فوق الكواكب رفعة ... ومجد سموات العلى عنه تنحط
فيا سيد السادات يا معدن الندى ... ويا من مزايا فضله ما لها ضبط
ويا صاحب المعراج يا من رقى الى ... مقام اوادنى له الغير لم يخطو
ويا من هو المقصود فى كل حالة ... تزول به البلوى وينعدم القحط
ويا من علينا ربنا منعم به ... وفى كل سعد وارتقاء هو الشرط
اليك حبيبى اشتكى ما بى مجتنى ... فان النوى عادت على بجتى سلط
وعندى هوى بين الجوانح كامن ... كمون لظى فى الزند ما استحكم السقط
فيا ليت شعرى هل على الصب عندكم ... رضى ام عليه فى الهوى عندكم سخط
تنوارى عن الاحباب راض وان نأوا ... وان هجروا من غير ذنب وان شطو
رضيت بما ترضى الى احتميت بجاهه ... وقلبى على العهد القديم له ربط
وهيهات هيهات الزمان اخافه ... وقدرى به يوما يكون له حط
هو المصطفى المختار نرجوه فى غد ... شفيعا لنا حيث الذنوب لها ضبط
نبى كريم عزه متزايد ... وعن قدره الاقدار راجع تنحط
له الله ابدا فهو فى ساعد العلا ... سوار وفى اذن الفخار هو القرط
وابدعه فى عالم الامر كامنا ... فضيلته تاج وهيبته مرط
واظهره فى عالم الخلق كى به ... تفوز مزاياه وينتظم السمط
وارسله ربى على فترة لنا ... وقد كان لا يقرا وليس له خط
واين انشقاق البدر فى افق السما ... من البحر مد موسى بحى ونجى العبط
فذلك امن من عذاب موبد ... وقد امنت قوم به واجرى رحط
وذا من عذاب لا يدوم اجارهم ... وعن ذاك هذا فى البرية نحط

والصلاة مع سلام مضاعف ... على امد الازمان ليس له كسط
يخص به عبد الغنى نبيه ... محمد المختار من بالهدى يسطو
وايضا جميع الانبيا معمما ... باكمل ترتيب عليهم ولا خلط
ورضوان ربي دائما متكررا ... على الال قوم فى المعالى لهم قسط
وان لهم فى حلبة الحق جولة ... بها الذوى الطغيان بين الورى لقط
وعن سائر الاصحاب قد وفى التقى ... لهم حفظ دين الله فى الناس والضبط
كرام بادنى طعنة من يشينهم ... لاعماله البطلان يسرع والحبط
مراتبهم فى الفضل معلومة لنا ... بلا شبهة مثل اللالى لها سمط
ابو بكر الصديق ذو الفضل والحجا ... لقد كان من تقوى الاله له مرط
كذا عمر الفاروق ليث بنى الوغا ... ومن رؤس المشركين به خرط
وعثمان ذو النورين انفق ماله ... وجهز جيشا معسرا ناله قحط
كذاك على ذو المعالى ومن له ... حسام لهامات الاعادى له قط
مع الحسنين الاكرمين وان ترد ... فقل ان كلا منهما للنبى سبط
وعن تابعيهم فى الهداية عصبة ... غدا النبع فيهم للفوايد والنبط
مدا الدهر ما سار الحجيج مودعا ... اهاليه حتى بالحجاز له حط

## حرف الظا

بفوادى من البعاد شواظ ... ودموعى على النوى الفاظ
وبروق الحمى لقد نبهتنى ... سحرا فاستغرنى ايقاظ
وثنت معطفى نسائم شوق ... من ربا الحى والحشا جلماظ
اسفى ودع الخليط فمن لى ... والجوى ما لسهمه عظماظ
وسرى ركب طيبة واستقلت ... قلل وهنا به وشناظ



تركونى ملقى طريح غرام ... ولصبرى امانة وفواظ
اقطع الليل بالحنين وعندى ... ضجر من اقامتى وجواظ
سابق الطعن قف اثبك هالى ... لفوادى على العهود احتفاظ
عمرك الله ان ابيت حماهم ... ثم قربت بالقرب منك لحاظ
ورايت النور الذى يتلالا ... اشرقت منه نحلة فعكاظ
قل لعبيدكم بحلق يشكو ... هجركم انه له كظاظ
ليله كله اشتياق اليكم ... ومن الوجد يومه لظلاظ
اكثرت من ملامه عاذلوه ... واطالوا فيه المجال وغاظوا
وهو لا يرعوى لفرط غرام ... او عند المتيمين اتعاظ
يا رسول الاله انت ملاذى ... وعلى البعد منك لى وعاظ
يا رسول الاله انت حبيبى ... ولقلبى على هواك حفاظ
كيف ذرما اذل ام كيف اظلما ... فيك ام كيف ساعة اغتاظ
جودك البحر والامانى سفين ... حار فيها الملاح والجلفاظ
جد علينا بالقرب منك فانا ... احرقتنا من النوى اقياظ
وتدارك اضالعا وقلوبا ... عنك ما عندها الصبر لماظ
اشرف المرسلين شرف مدحى ... وتسامت به لشعرى حظاظ
وانا اليوم فى الورى ذو اختيال ... بانتمائى لمدحه جياظ
من اتانا وللضلالة نار ... حولها عصبة شداد غلاظ
فانطفت نارها بماء هداه ... ونفى القوم باسه والعظاظ
وله دعوة الى الله عمت ... كان فيها التشديد والاغلاظ
خمسة طالما استخفوا بطه ... وانبروا عليه فى الورى واغاظوا

وبه استهزوا الى ان انتهم  دعوة من بعدها ما اقاظوا
فقضى بالعمى ابن مطلب فى  وجع لا تقر منه الجحاظ
واصاب الردا ابن عبد يغوث  وعليه استسقاوه لمظاظ
ودهى العاصى شوكة اهلكته  وبه اشتد وقعها النظاظ
وبرجل الوليد قد غاص سهم  مات منه وماله استيقاظ
واعترى الحارث القبوح الى ان  راسه سال واحتواه الفواظ
وبهم طهر المهيمن ارضا  كان منهم بها اذى ومظاظ
وابان الاله للخلق دينا  مستقيما به لهم ايقاظ
وانقضى بابتباعه السخط عنا  وانزيل الاغضاب والاحفاظ
فهنيالنا بخير البرايا  من على الدين كان فيه لحفاظ
اشرق الكون منه حين اتانا  واذا اللطف جاء زال الغطاظ
احمد المصطفى الذى اظهر الحق  ففازت بحفظه الحفاظ
صلوات الاله منى اليه  مع سلام تزهو به الالفاظ
وعلى اله كرام السجايا  من اقاموا على الكمال وقاظو
وبهم تنقضى الهواجر عنا  من كروب وتدفع الاقياظ
كم اتى منهم الهوز المهدى  فى الورى لا الجبان والجحاظ
وعلى سائر الصحابة طرا  من لهم دون من عداهم حظاظ
لطفهم بينهم عظيم واما  باسهم للعداء فهو كظاظ
ولسيف الاسلام كالغدكانوا  ولنبل الهدى هم الارعاظ
سادة فى الوغا لهم فرط حزم  وبهم منعة وفيهم دلاظ
وعلى التابعين من شملتنا  من هداهم محاجر ولحاظ

نشرو



نشروا الدين بيننا فشام  لعبيد الغني عليه احتفاظ
امد الدهر ما تلا لاصبح  فتغنت طيوره الايقاظ

## حرف العين

لولا كثيب بالحجاز واجرع  ما بت انزح مقلتى واجرع
اما العقيق فكم له عندى هوى  منه الجوانح فى لظى والاضلع
حتى متى يا سادتى حتى متى  هذا المتيم فى لقاكم يطمع
ربع التشوق عامر فى حبكم  ومن النوى طلل التصبر بلقع
قفل الحجيج فكم انادى بعدهم  يا طيبة يا دارة يا العلع
واكاد اختطف البروق تسليا  من نحو كاظمة اذا هى تلمع
ويدى باذيال النسيم تشبثت  لوان من فيه تشبث يقلع
واذا استشقت الريح من نحو الحما  فانا الذى بالريح منهم اقنع
يا سائق الاظعان يقتحم الفلا  وعليه من نسج الجحاجة برقع
بلغ بالطى على معالم يثرب  من عينيا الزرقا العلك تترع
وانخ بنعم القطر والبلد التى  فيها لمخ الخلق احمد مضجع
بلد حصاها فى البلاد جواهر  وترابها مسك به تتضوع
وادخل الى الحرم الشريف بذلة  واخضع له ملخاب عبد يخضع
وبحجرة المختار قف مستقبلا  تنهل من اجفان عينك ادمع
واقر السلام اليه عنى ذاكرا  ما بالمتيم ذا التباعد يصنع
واقبض على شباكه بيد وقل  عبد الغنى بك لم يزل يتشفع
صرعته باغية الزمان فليت لو  صدق المقال لكل باغ مصرع
وجنى الذنوب ولات حين اقالة  وضلوعه كادت اسى تتقطع

يرجوك فى يوم القيامة شافعا ... ياذا الذى هو فى البرية يشفع
فعسى الزمان له يجود بزورة ... قبل الممات فانه مستطمع
وله بقية مهجة اودى بها ... وله وقلب بالاحبة مولع
واضالع طول البعاد اضرها ... من كاس حب المصطفى تتضلع
طه الذى هو للضلالة مغرب ... بين الانام وللهداية مطلع
المجتبى المختار من انواره ... فى الخافقين مضيئة تتشعشع
ردت له شمس السماء وبدرها ... قد شق لما منه اوما اصبع
والعود اورق حين مس يمينه ... والماء من بين الشريغة ينبع
وعليه اجار المدينة سلمت ... ولنحوه الاشجار جات تسرع
والجذع قد ابدى اليه حنينه ... وعليه من فرط التشوق يجزع
متعمم بالفر وهو مسربل ... بالاجتباء وبالتقى متدرع
وهو الشفيع لنا غدا فى حشرنا ... ما فيه من احد سواه يشفع
وبه الكروب عن البرية تنجلى ... وله على الكل المقام الارفع
قد خصه ربى بخمس خصائص ... من دون كل الرسل فيه تجمع
تعميم بعثته وحل غنائم ... وشفاعة للخلق طرا تنفع
وله انتصار من مدا شهر على ... اعدائه بالرعب حتى يرجعوا
والارض طهر فى الانام ومسجد ... ما خص منها للعبادة موضع
صلوات ربى لا تزال عليه مع ... ازكى سلام منشره يتضوع
وعلى جميع الآل ارباب التقى ... ومن الزمان بذكرهم يتمتع
شم العرانين الذين سمت بهم ... رتب الكمال وقدرهم مترفع
اهل الشهامة ليس منهم فى الورى ... الا اخو الكرم الهزبر الارفع

وعلى



وعلى صحابته الاماجد من غدت ... شم الجبال بعزهم تتضعضع
القادة الهادين اهل الحق من ... غيم الضلال بهديهم يتقشع
قد ساعدوا طه الرسول بسعيهم ... لا يستطيع له المبارز يدفع
ودروعهم كانت تفيض جداولا ... فينوق من حلق الدروع الضفدع
منهم ابو بكر اجل خليفة ... للمصطفى وهو الخطيب المصقع
وكذلك الفاروق ذو البأس الذى ... من وقع صارمه الجماجم تقرع
ثم ابن عفان الشديد على العدا ... قد كان للقرآن حقا يجمع
حتى على ذو المفاخر والعلا ... ومن العلوم بفهمه يتفرع
والتابعين وتابعيهم بالذى ... يرضى الاله ومن له يستقنع
ما داما انوار تقوى الله من ... صفحات اوجههم تلوح وتطلع
طول المدا ما هب ريح صبا وما ... طير شدا فوق الاراكة يسجع

## حرف العين

علموا انى المشوق فراغوا ... عن وصالى وما الوجد فراغ
سادة حبهم له بفؤادى ... من مبادى عصر الصبا افراغ
قطنوا بالحجاز والصبر منى ... عن لقاهم لم يبق منه مضاغ
ليتنى قبل ان اموت اراهم ... ولعيشى بهم يكون انسياغ
عمرك الله يا محث المطايا ... تترامى به القفار الرفاع
ان اتيت الحمى فبلغ سلامى ... لنبى الهدى عليك البلاغ
وبحالى عرضه واحك عنى ... ان بالبعد نالنى ارزاغ
وبقلبى ذكت نيران شوق ... حرها فى اضالعى لذاع
ليت شعرى متى افوز بقرب ... منه عيشى به عسى ينساغ

يارسول الاله شكوى محب ماله عن مداهواك رواغ
يارسول الاله انت غياثى ان دهتنى من الهموم رزاغ
يارسول الاله بالوصل جدلى بفوادى من النوى تلذاغ
ومديحى لافضل الخلق طه عرفه المسك فى الورى فواغ
لم احاول اقله وان استقصيت لكننى به تفتاغ
سيد الانبيا والرسل طرا وبماكان عالم لايباغ
صاغه ربه المهيمن ذاتا من كمال وابدع الصواغ
وبه كمل الوجود واعطى كل شئ من الذى يرتاغ
فهنيالنا بخير رسول ماعليه فى الناس الا البلاغ
اخرجته قومه واليما جذبته من غيرهم ارساغ
والجمادات والوحوش اجابته واهل العقول عن ذاك راغوا
وله انطق الصبى ابن يوم شاهدا ان صدقه منصاغ
وانته الاشجار تسعى وعذ ب الماجار من كفه نباغ
ظللته غمامة من هجير الشمس والحر فى الفلا لداغ
وبكف من الحصا يوم بدر اقصد الجيش فاستقلوا وراغوا
نوره فى جبين ادم لولا ه لماكان للسجود ابتراغ
وترى كل اية لرسول وعليه لمثلها اسباغ
اين معراجه ورفعة ادريس وهل يشبه النسور الزاغ
ذا العرش رقى وذا السماء دونه فى العلا له ابلاغ
اعطى الحسن كله وبشطر منه فى الناس يوسف نباغ
ولداود حيث لان حديد فغدا كيفما يشا يصاغ

لقد



لقد اخضر يابس العود لما مسه المصطفى وعاد الرياغ
وبه شاة ام معبد درت ولنخل فى عامه الاسدلاغ
وسليمان كلم الطير والاحجار لقد انطقوا الذى يناغوا
ولقد سبح الحصا فى يديه وبعير شكى به هنباغ
ماله ان مشى على الارض ظل اذ من النور كله منصاغ
صلوات الاله تحملها الاملاك منى اليه فيها انسياغ
مع سلام مبارك فاح منه لعبد الغنى ورد وغاغ
وعلى اله الكرام ومن ليس لهم فى عطية اسشاغ
سادة الناس ذكرهم فى البرايا للمعالى والمجد منه اصطباغ
لم يداوموا العدا فى هياج الحرب اين الاسود والهلباغ
وعلى صحبه الذين بهم فى كل ارض خطب بدا وريغ
فليزد للولى بهم اتمام ولنعمائه بهم اسباغ
اضمروا بالعدى واوقدنار الحرب باس من عزمهم لداغ
فالكلى مركز القنا من عداهم والمواضى غمودهن الدماغ
نصروا المصطفى وليس عجيبا لاسود فرت بها اوزاغ
وحموه من عصبة الكفر حتى صار للارض بالعدا استفراغ
هم نجوم للاهتدا فانى لظلام الضلال يبقى صباغ
وعلى التابعين بالخير قوم كاس دين الهدى بهم ينساغ
اهل زهد وعفة وكمال حيث منهم عرف التقى فواغ
ابدا ماسرى نجيج لارض شاع منها فى الخافقين بلاغ

## حرف الفا

ان طرفي يوم النوى مطروف ... ولدمعي على البعاد ذروف
وفؤادي كانما هو مني ... بيد الهجر والفلا مخطوف
يا بروقا من نحو طيبة كانت ... في عمود السحاب منها سيوف
وهي تخفى طورا وتظهر طورا ... وعن القلب سرها مكشوف
حركت بالوميض ساكن شوقي ... فازيلت ستائر وسجوف
واعترائي وناظري مشغول ... طرب خاطري به مشغوف
فتمايلت فرحة وسرورا ... وبقلبي زفير ولهف وفوف
ايها الركب بالهوادج ساروا ... والصحارى ترمي بهم والحتوف
يزجرون المطي في ذات رمل ... بيد الريح قطنها مندوف
ويسيرون في جوانب قفر ... شغلته مغاير وكهوف
كلما لاح برق يثرب جدوا ... في السرى واصطبارهم محذوف
ان قدمتم على المدينة يوما ... ولكم لاح نورها الموصوف
ورايتم فيها حدائق لاحت ... وبدت من النخيل صفوف
قائمات مثل العرائس والاعـ ... ـناق فيها قراطف وشنوف
وقرائم من المنازل طرسا ... رقمت بالمطي فيه حروف
وفهمتم نطق النسيم اذا ما ... افرغت عنه بالحجاز ظروف
هم سنا يدرك المنا كل راج ... وبفوز الطريد والملهوف
فاقروا احمد النبي سلامي ... واذكروا انني المشوق الاسوف
واعرضوا حالتي عليه وقولوا ... عبدك الان بالاساء محفوف
ليس يشكوا اليك غير بعاد ... عنك منه ظلم ومنه جنوف
ماله فك حيلة غير دمع ... ودعا تمد فيه الكفوف

وحنين



وحنين مع الظلام مهول ... وانين مع الصباح مخوف
يا نبي الهدى اغثني اغثني ... قد دهتني من الزمان صروف
يا نبي الهدى وانت شهيد ... ورحيم بالمومنين رؤف
يا نبي الهدى ابثك حالي ... ان قلبي على النوى مشغوف
رمت قربا فما قدرت لاني ... من ذنوبي مقيد مكتوف
فعسى لي على يديك خلاص ... منه شمسي بزوال عنها الكسوف
لك طولى يا قلب في حب طه ... كل شيء عنك انزوى مخلوف
سيد المرسلين فاصغ لما قا ... ل ودع ما يقوله فيلسوف
انه جاءنا من الله حقا ... بالذي فيه للعقول صنوف
كتاب فيه الهدى وهو نور ... لجميع الانوار منه خسوف
كعبة حجت الفهوم اليه ... فهي تسعى من حوله وتطوف
وعلى قدرها تنال علوما ... منه لا تحتوي عليها الحروف
جمع الله في النبي مزايا الانبيا الكرام وهي الوف
وعليهم قد زاده كل فضل ... وحباه بمعجزات تنوف
شق موسى لقومه البحر حتى ... عبروه كما هو للمعروف
ولطه النبي قد شق بحر ... وقد معراجه اسمى المكشوف
وله البدر شق لا لسواه ... فهو شئ به هو الموصوف
صلوات من الاله عليه ... مع سلام له الغير خلوف
وعلى اله الذين لهم في ... كل مجد مناكب وانوف
سادة يفخر الزمان بسامي ... قدرهم انه بهم معروف
كل خير بهم يساق الينا ... دائما والورا بهم مصروف

وعلى صحبه ضراغم حرب ... والعوالى غاباتهم والسيوف
هم نجوم للاهتداء اضاءت ... للبرايا وللعفاة كهوف
فضلهم زائد ونور هداهم ... كل مستشكل به مكشوف
ولعبد الغنى مدائح فيهم ... نزل عنه بها البلا والصروف
وعلى التابعين عصبة حق ... قل فى التقى لهم وشعوف
اوصلونا عن الصحابة دينا ... مستقيما لنا عليه عكوف
وابانوا لنا الطريق الى الله ... باعمالهم فزال المخوف
امد الدهر ما هفت نسمات ... وتغنى فى الروض طير هتوف

## حرف القاف

من نحو طيبة حين اومض بارق ... سفح العذيب به اضا وبارق
ولقد تنفست الرياض عشية ... وبهن فاح قرنفل وشقائق
ونوافح الازهار تفتح للصبا ... فجوانب الدنيا بهن عوابق
حتى اذا خاض النسيم جداولا ... بالنير بين لهن ماء رائق
واتى باذيال الليك بليلة ... تلهو بهن خمائل وحدائق
ياسعد قف لى بالثنية وقفة ... تلقا يثرب انتى بك واثق
لى ثم قلب بين رامة فالنقا ... قد ضاع منى وهو قلب صادق
واسال عربيا عنه واسال الحمى ... والمروتين فانهن نواطق
وسل العقيق وسل رباه والنقى ... حيث المدينة والمكان الشاهق
وسل البقيع وذلك الحرم الذى ... مدت من الانوار فيه سرادق
واظن ان بحجرة الهادى له ... خبرا الان اليه طرفى وامق
ياسيد السادات ياخير الورى ... يامن بمدحته لسانى ناطق





ياخاتم الرسل الكرام جميعهم ... والانبيا الكل وهو السابق
ياخير من سعت المطايا نحوه ... ترمى بهن مغارب ومشارق
يامن اذ التجأ امرء بجنابه ... يلقى المنى وتزول عنه مضايق
اشكو اليك يد البعاد فانها ... مدت الى ولى فواد وامق
ففسى تجود لى الليالى باللقا ... والقرب منك ولا تعوق عوائق
وعسى غراس الحب يثمر وصله ... ففيوث امالى عليه دوافق
وانا بطه المصطفى متوسل ... وجواد مدحى فى البرية سابق
ففسى تقر العين منه بما اشتهت ... وعسى يقر به الفواد الخافق
عين الوجود هو النبى محمد ... زاكى المفاخر والرسول الصادق
المجتبى المختار افضل من بدت ... فى الناس ايات له وخوارق
ربك به الاحزاب لما اقبلوا ... فى يوم بدر نحوه ونوافقوا
فقل كفامده جمة العدا ... قوس وهانيك الحصاة بناذق
والعدد عاو والتحطم بلاده ... محلا فجاوبه السحاب الغادق
وتتابع الاسبوع يهطل فارتوت ... ارض وسالت بالمياه خنادق
حتى استغاث الطالبون به وقد ... كادت تصب مع السيول صواعق
فدعا لهم فتقشعت عن ارضهم ... تلك الغمام واستنار الشارق
واعز من اجلال حضرته حوا ... وكذا المنى يهوى بحن الوامق
ومشى فلان الصخر من اقدامه ... وبدت المشية عليه طرائق
طه الذى هو رحمة الرحمن كم ... سعدت به فى العالمين خلائق
قد اظهر الحق المبين بنوره ... فينا واخنى باطلا هو زاهق
وافت اليه صلاة ربى دائما ... ابدا ومنه له سلام فائق

وتحية عبد الغني بها شدا ... فله بروض المدح صوت رائق
وسحائب الرضوان من نزلى على ... ال النبي مدا الزمان دوافق
اهل السماحة والشهامة لم تزل ... كتب تخط بمدحهم ومهارق
شم الانوف لهم مكارم جمة ... ولهم معارف فى التقى وحقائق
ولهم وقائع فى الوغا مشهورة ... رفعت لها فوق الرؤس صناجق
من كل شعشاع العمامة اروع ... دارت عليه من الوقار مناطق
وعلى الصحابة كلهم اهل التقى ... والمجد روض المدح فيهم عابق
سادات من فضلهم كالشمس فى ... اوج النهار اذا تأمل راشق
تركوا الاعادى والسيوف كانها ... اطواقهم ومن النبال قراطق
وجوانب الدنيا لقد قذفت بهم ... اوهل عن العصفور يعجز باشق
منهم ابو بكر رفيق المصطفى ... فى الغار وهو له الصديق الصادق
ثم الذى سموه بالفاروق من ... بين الهداية والضلالة فارق
وكذاك عثمان بن عفان الذى ... كنوا بذى النورين عنه فطابقوا
وعلى المقدام فى يوم الوغا ... وله لواء بالمعارف خافق
والتابعين لهم بخير كلهم ... اهل الرشاد بهم يفوز اللاحق
سلكوا على سنن النبي فادركوا ... شأو الكمال ولم يعقهم عائق
طول المدا من غير شوب نهاية ... ما الند من عرف الخمائل ناشق

## حرف الكاف

صب بحبل وداركم متمسك ... وبطيب نفحة ذكركم متمسك
وله بقية مهجة فى حبكم ... لا يستطيع لها السوى يتملك
يا ساكنى البلد الحرام ونازلى ... تلك الخيام وحيث ذا الدكدك

هل

هل عطفة هل راحة هل رحمة ... قلبي يكاد من النباعد يهلك
ولو استطعت مع النسيم لجئتكم ... ومع البروق اذا الدجا محلولك
لكنها الاقدار ليس بغيرها ... احد يطيق من الورى يتحرك
رحل الخليط وما شعرت وكان لى ... شغل بهم عنهم فماذا املك
بالله يا ريح الصبا انت الذى ... تسرى على تلك البقاع وتسلك
انى احملك الرسالة للحمى ... حيث التياق تقر فيه وتبرك
بلغ سلامى اهل كاظمة على ... مقدار اشواقى التى لى تنهك
وادخل الى حرم النبي مسيما ... من اى باب شئت نعم المسلك
واقر تحياتى اليه وقل له ... عبد بحلق للاسا متورك
لا زال يعقده الجوى ويقيمه ... والحظ منه من الدجنة احلك
اودى به طول البعاد وقلبه ... ابدا باذيال الرجا يتمسك
يا سيد الكونين يا من جاءنا ... بالحق يمحق باطلا ويدكدك
يا خير خلق الله يا نور الهدى ... يا من به تسمو الانام وتسمك
يا صاحب الاسراء من حرم الى ... حرم بليل جمعه محلولك
يا ابن الذبيحين الذى شرفت به ... عرب على عجم وشرف منسك
يا من هو المبعوث فى الدنيا لنا ... وبكل حال صادق لا يافك
والمرسلون جميعهم نوابه ... فى كل عصر بالذى هو امسك
انت المرجى عند كل ملمة ... بك من توسل للمقاصد يدرك
انت المغيث لمن بجانبك احتمى ... من فرط ضيم المتصبر يدهك
جد بالقبول فان مدحى قاصر ... عن قدرك العالى وجهدى يمسك
لكن مرادى بالمديح تقرب ... لله حيث انا به متنسك

طه بن عبد الله افضل مرسل ... بمهوده بين الورى نستمسك
المصطفى المختار فينا لم يزل ... يزداد انعاما به وتبرك
والمعدمون بجوده اثروا وعن ... اتباعه فقر مضى وتصعلك
وهو الرؤف بنا الرحيم بهديه ... عنا نزول تحير وتهوك
وابن العوانك من سليم قالها ... والمشرفية في حنين تفتك
والله قد فتق الوجود بنوره ... من بعد رتق فاستبان المسلك
وبه سطيح ثم شق عبرا ... رويا ربيعة وهو فيها يهمك
وعن استراق السمع بالشهب الحمت ... في يوم مبعثه السماء المحبك
وكم استغر موحد بين الورى ... بمحمد وبه تحقر مشرك
نزلت ملائكة السماء لنصره ... في يوم بدر حيث ذاك المعرك
وبهم تناثرت الرؤس من العدا ... مثل الرياح بها يثور الدرمك
هذا الحبيب وما الخليل بنائل ... مانائله او مدرك مايدرك
بهما غدا يسمو النبي وجده ... يسمو بخلته فقط فاستدركوا
ان النبي محمدا راس العلا ... وسواه ظهر للعلا او سنبك
صلوات ربي والسلام اليه من ... عبد الغني الى حماه يسلك
وعلى الاكارم والامامجد اله ... اهل الفضائل من بهم نتبرك
القادة الهادين قسورة الوغا ... حلوا عرى صبر العداة وفككوا
بيض الوجوه تريك سود وقائع ... والخيل اطراف الشكائم تعلك
وعلى صحابته النجاة نجومنا ... في الاهتداء بهم نسير المسلك
تركوا الذى كانوا عليه من الردا ... وبدين رب العالمين تمسكوا
آووا وقد نصروا النبي بباسهم ... وسيوفهم لدم الاعادى تسفك

من كل



من كل صعب الملتقى متبختر ... في المحفلين كانما هو دوسك
وعلى جميع التابعين اولى الهدى ... سادتنا احوالهم لاتترك
اهل المعارف والعلوم مشايخ ... حلى الكمال بهم يصاغ ويسبك
كم شرف الاقطار منهم ماجد ... ضخم الدسيعة عابد متنسك
طول المدا ما فاح زهر حديقة ... ازراره بيد الصبا تتفكك

## حرف اللام

هل في البروق عن الاحباب تعليل ... لاوالذى ماله في الحكم تعديل
قد اصبح القلب مطويا على حرق ... والمدامع تهطال وتسييل
ياسائق الظعن بلغ اهل كاظمة ... عني السلام ففي التبليغ توكيل
واشرح لهم بعض ما القى وقل ارفق ... على موائد حب فيه تطفيل
فانما انتم والليالي لاتساعده ... كانه مابه للوصل تاهيل
يا ليت ساكن ذاك الحي جاد لنا ... ولو بطيف خيال فيه تخييل
بالله يا ايها الساري على جمل ... لاتستقل له القود المراسيل
والبيد تطوى كطى السجل له ... لافرسخ عنده يستقصى ولا ميل
حتى يلم بذاك الحي من اضم ... حي به كان للقران تنزيل
وقبة للمصطفى الهادى تلوح له ... لترتجا بهم الامال تقبيل
والنور يلمع من تلقاء حضرته ... كانه في ظلام الليل قنديل
عج بالمطية وانزل في ذرى حرم ... من حله غله بالامن تنويل
واقرا نبي الهدى ازكى التحية عن ... عبد الغني وفيها منك تطويل
عسى بجود الامانى بالذى وعدت ... وتصدق النفس هاتيك الاقاويل
وتنجح القرب انفاس اردد ها ... ثمار اغصانها من كل والعيل

يا سيد الرسل يا زكى النجار ومن ... له على انبياء الله تفضيل
يا من ببعثته بان الصواب لنا ... وزال كفر به عنا وتضليل
يا زبدة الكون يا نور الوجود وبا ... شمس الهدى بك للاتباع تكميل
يا من به عرفنا الله حيث مضى ... عنا المضلان تشبيه وتعطيل
يا من لامته يوم القيامة من ... وضوئهم غرة تبدو وتحجيل
قد جاك الوحي والمقصود انت به ... وخادم الوحي ميكال وجبريل
وانزل الله قرانا عليك حوى ... ما قد حوى قبل توراة وانجيل
وفيك مرتبة من بعد مرتبة ... تسمو ويسعد جيل بعد جيل
يا طيب مولد من طاب الوجود به ... وكان ذلك فى عام به الفيل
جاءت به امنة وهب والكمال غدا ... وشاحه وعليه العز اكليل
حتى اضاءت نواحى المشرقين به ... كانما اشعلت فيه قناديل
طه الذى عند ما قد جاء نابطلت ... بشرعه الحق هاتيك الاباطيل
وقام يدعو لدين الله امته ... حتى لهم بان تحريم وتحليل
وقد تنكست الاصنام وانخذلت ... عبادها وانحت تلك الاماثيل
وشمس دين الهدى قد اشرقت ومضى ... من الشياطين وسواس وتسويل
ويوم بدر رمى الاعراب فانهزمت ... بمثل ما رمت الطير الابابيل
وهو النبى الذى ما مثله احد ... له من الله اكرام وتبجيل
وكان يعبد مولاه بغار حرا ... حيث انقطاع له فيه وتبتيل
بالمومنين هو البر الرحيم له ... عراقة فى معاليه وتاصيل
صلاة ربى عليه دائما ابدا ... مع السلام الذى لى فيه تطويل
واله الفخار باب الفخار ومن ... هم الضراغم والشم البهاليل

قوم



قوم عليهم من الفولاذ قد رفعت ... مغافر ولهم منه سرابيل
يستبشرون بكوات الوغا ولهم ... بين المجافل تكبير وتهليل
من كل شهم له فى المكرمات يد ... كانها دجلة فاضت او النيل
وصحبه السادة الامجاد اهل التقى ... ما ان لهم عن صواب القول تحويل
طارت قلوب العدا من باسهم فرقا ... حتى تولوا وادنى خطوة ميل
وقد مضى كل معزوز بغير هدى ... يعدو ووقدامه نار وسجيل
وكاد لم يبق فى احيائهم طنب ... امن تخور عليه ذى الهجاجيل
اسد وغابا تهم سمر القنا ولهم ... فى نصرة الحق اسراع وتعجيل
وهم جبال فيا لله من عجب ... كيف استقلت بهم نوق وشمايل
انى ابرق فى الوغا او ارعد وافترم ... اراقة لدم الاعدا وتسييل
ارجو بمن باحسان مشايخنا ... ومن لهم شرف فينا وتفضيل
عصابة الحق قد جاوا على سنن ... عن احمد المصطفى ما فيه تبديل
طول المدا ما سرى ركب الحجاز وما ... يوما الصعب الا ملى كان تسهيل

## حرف الميم

لمن طلل بالرقمتين قديم ... يخفق فيه شمال فنسيم
كان لم تكن بانت على عرصاته ... مهاة ولا فيه تلفت ريم
بقايا رسوم خلفتها احبتى ... ليالى عقد المكرمات نظيم
فيا سائق الاظعان عرج على الحمى ... وسائل عن الاحباب اين تقيم
وان نهت ما بين الخيام عشية ... هداك من المسك الفتيق شميم
لك الله من سار له تنطوى الفلا ... كما ينطوى القرطاس وهو قويم
تحمل تحياتى لساكن طيبة ... فان فوادى لا يزال يهيم

وقف حيث ذاك النور نور محمد ... وسر حواه بالحجاز صميم
وقل ههنا عبد لكم فى فؤاده ... وداد على ما تهمدون قديم
طرح غرام فى دمشق لمحتا ... حشاها عذاب للبعاد اليم
فهل زورة قبل الممات قريبة ... بها الفواد المستهام نعيم
الا يا رسول الله يا من هو المنى ... رؤف بكل المومنين رحيم
ويا خير خلق الله يا علم الهدى ... ومن بعثه للعالمين عميم
ويا صاحب المعراج يا من ترقى الى ... مقام سواه فيه ليس يقيم
ويا كامل الخلق الذى كان دائما ... له خلق بين الانام عظيم
لقد خصك الرحمن منه برؤية ... وقبلك عنها كان صد كليم
وانزل ايات عليك قديمة ... اله له وصف الكمال قديم
ومن بك فى ضيق توسل كيف لا ... يجاب وعند الله انت كريم
وانت الذى من ينتصر بك لم يخب ... والى له بالنصر منك زعيم
فطوبى لنا بالمصطفى خير مرسل ... لشاوهو در فى المجود يتيم
وحازت قريش فى البرية رفعة ... به لم تحزها دارم وتميم
هو البدر فى اوج الكمال اذا بدا ... ومنه حكى صفو السماء اديم
نبى كريم جاء للحق رحمة ... وعن مثله ام الزمان عقيم
اتاه ابو جهل وقد كان ساجدا ... بصخر فولى عنه وهو هزيم
لاقبال جبرائيل فى صورة لها ... طلوع مهول فى النفوس ذميم
ونجاه ربى من عدو قد افترى ... عليه وعقبى المفترين جحيم
واعطاه مالم يعطه احدا ومن ... مناجاته كاس له ونديم
بشاة وصاع من شعير كفى لدى ... المجاعة الفا والعجين مقيم

وقد



وقد رد عينا بعد ما قلعت على ... قتادة حتى راح وهو سليم
واصغت اليه الجن تحفظ ما تلا ... وفى قومها دين الاله تقيم
وكان على الصخر الاصم اذا مشى ... لاقدامه غوص به وعصيم
وقد عرفته المومنون وقد بدا ... على قدرهم والله فيه عليم
وما احد فينا على حسب قدره ... توهمه قدر النبى عظيم
به اله الاطهار فازوا وحظهم ... من المجد فينا والفخار جسيم
ذوو اخطر اضحت بهم تعرف العلا ... وهم عيلة للمصطفى وحريم
كرام السجايا ثابتون على الوغا ... اذا طاش من وقع السيوف لطيم
لهم شرف ترث الزمان وتوبه ... جديد وشاخ الدهر وهو وظيم
واصحابه الغر الذين بمدحهم ... يصح من الداء العضال سقيم
هم البحر فى يوم الهياج اذا هوى ... متون الحواضى مقعد ومقيم
لقد ضربوا دين الهدى بسيوفهم ... فكم فر شيطان بهن رجيم
وبدلهم بين الصفوف مهولة ... بها العظم من اهل الضلال رميم
اما جد عيافون كل رذيلة ... بهم كم من الاعداذل لئيم
فضائلهم كالشمس تشرق فى الضحى ... وعقبى هداهم جنة ونعيم
وقد تبعتهم جملة بعد جملة ... من الخلق يبقى ذكرهم وتديم
وقوم هم الاسلاف كانوا على الهدى ... لهم سنن فى الابتداع قويم
لقد صدقوا قولا وفعلا جميعهم ... وحالا مهم عارف وحكيم
وازكى صلاة مع سلام موبد ... بذكرها عبد الغنى بهيم
على احمد المختار من نسل هاشم ... ومنهم على للعداة خصيم
ولم يزل الرضوان عن كل اله ... واصحابه والتابعين يقيم

مدالدهر ماحن المشوق بروقه  من الطير صوت فى الرياض رخيم

## حرف النون

ياحادى الركب اين الشوق والشجن  هاقد شددت لك الاطلال والدمن
منازل كانت الاحباب تسكنها  ايام لا الدهر مذموم ولا الزمن
حتى مضوا وبها اثارهم بقيت  وانى باقتفا اثارهم قمن
وليس لى بعدهم صبر ولا جلد  وبت قلبى لهم والشوق لى ثمن
بالله قف وقفة عنى بساحتهم  فالقوم منى لهم روح ولى بدن
عسى تحدثنى عنهم متى قفلت  بك الجميع فمندى انت مؤتمن
اياسعى الله حيا بالحجاز له  على البعاد بقلبى فى الهوى شجن
حيث المدينة حيث النور يلمع من  ارجائها حيث ذاك المنظر الحسن
فى كل عام عليه النوق معملة  كانها فوق تيار الفلا سفن
والبيد ترمى بها طورا وتقذفها  اولئك القلل العلياء والقطن
حتى اذا ما اعدت من دمشق لها  زادا وقد تمت الحاجات والمنن
سارت على الباب باب الله وانفصلت  عن قبة الحاج فى التسيار تقترن
ومنزل الكسوة المشهور جابيها  تنقاد فالصف من لجبل والرسن
وبالمزيريب قرت عينها وغدت  بالمفرق الفقر فالزرقاء تترهن
ثم استقلت الى البلقا وطاب لها  بارض قطرانة ثم الحسا سكن
عنيزه فعمان فيهما نزلت  ونزال عنها بتلك العقبة الوسن
وفى جفيمان قد اودى بهن جوى  فذات حج فارض القاع مكتمن
وهرها فى تبوك فالمغاير فالا  خيضر الرحب شوقا للحى والشجن
وفى المعظم مع شوق يجوز لها  فللبرك الضنك ايضا فالعلا وطن

وارض



وارض مطران جادت للمبيت فاشعاب لنعمان منها الصبر منطحن
وفى هدية ثم النخلتين وفى  وادى القرى نزال عنها الهم والحزن
وقد تبدت لها انوار كاظمة  وبان ذاك الطريق السهل والسنن
واقبلت نسمات الحى فاشتشت  بطيبهن وقد للاحت لها الدمن
حتى انيخت باكناف الحمى وبه  قرت وبالوعد قد وفى لها الزمن
ناشدتك الله ياحادى ازمتها  يامن عليه من البارى بها منن
بلغ سلامى الى طه النبى وقل  عبد بخلق قد اودت به المحن
يشكو اليك بتاريخ البعاد ومن  اجفانه عارض يوم النوى هتن
يااكمل الناس فى خلق وفى خلق  يامن على سر وحى الله يوتمن
ياسيد الانبيا والمرسلين ومن  به الفروض بدت للخلق والسنن
يامن اغاث ربوع الكفر عامرة  بالمشركين وفيهم يعبد الوثن
فقام يدعو لدين الحق منتصرا  حتى انجلت ظلمات الريب والدجن
واشرقت ملة الاسلام ظاهرة  وزالت الغمتان الكفر والفتن
ومهد الله اقطار البلاد بما  اوحى الى عبده وانجاب الدجن
يارحمة الله فى دنيا واخرة  للعالمين ويامن وجهه حسن
انت الذى نور الله الوجود به  وهل مع الشمس داجى الليل مكتمن
انت الذى رفع الله الحجاب له  حتى راى ماراى وازدادت المنن
وخصه بمزايا لم تكن سترها  فى الدهر عين ولم تسمع بها اذن
صلى عليك اله العرش ماصدحت  ورقا تذهب من ترخامها الحزن
والك السادة الاشراف فاطمة  منهم غدت والحسين الشهم والحسن
ثم العرائس ارباب الشهامة لا  يعدوهم الكرم المحمود والمنن

بك استعزوا فلا جار يضام لهم ... والدهر يخدم ما هم فيه والزمن
وصحبك الغر من جلت فضائلهم ... عن العدد وازدادت لهم فطن
دانوا بدينك حتى من علاك دنوا ... وامنوا بك حتى منك قد امنوا
ضراغم الحرب تغنو المشركين لهم ... وتجتلى بظبا اسيافهم فتن
بجاههم يحتمي عبد الغني فلا ... تفره نائبات الدهر والمحن
ويختم المدح مدح الهاشمي بهم ... عسى خدام لباقي عمره حسن
ورحمة من له الخلق شاملة ... للتابعين بخير من لم زكن
عصابة نقلوا دين الاله لنا ... حتى الطريق بهم قد بان والسنن
على التقى وعلى الاخلاص قد بنيت ... اعمالهم فتساوى السر والعلن
ما اومضت من نواحي الحي بارقة ... ومال في الروض من ريح الصبا فنن

## حرف الهاء

سقى الحيا ربع احبابي وحياه ... بطيبة حيث ذاك العز والجاه
حيث المنازل بالجرعاء عامرة ... ومهبط الوحي زادته مطاياه
ونسمة الانس من تلك الخيام سرت ... وبارق الجود راق العين مسراه
بالله يا سائق الاظعان ان بلغت ... فاقر اليه من الصب المشوق على
واذكر له حالتي واشرح له شجني ... وصف له ما يقاسي فيه مفناه
قد صار كل فؤادي في محبته ... وان مدحت فكلي فيه افواه
والمتشوق في الاحشاء نار لظى ... والمدامع في الاجفان امواه
وان شعرت به يصغي بلا ملل ... لقصتي فابسط الشكوى وقل يا هو
تركت عبدا ضعيفا في مشوقهما ... شا النوى فيه قد ابدا بلا يا ه



له فواديد الاشواق جائرة ... عليه والوجد من احدى سجاياه
وانه بك يا مختار مستصر ... في كل اطواره اذ انت جدواه
وانت ظهر له في كل نائبة ... وانت باع له فيما تمناه
ومن تكن بك في الدارين نصرته ... يخافه الخوف والخسران تخشاه
يا ساكن الحرم المحمي جانبه ... يا من علينا به قد انعم الله
يا صاحب الجود يا نور الوجود ويا ... خلاصة الخلق يا من طاب منشاه
يا بدر افق المزايا يا سماء تقى ... شمس الهداية لاحت من محياه
يا من بجميع الورى لولاه ما خلقت ... كلا ولا دارت الافلاك لولاه
يا ملجاي يا ملاذي انت يا املي ... في مدة العمر يا من لست انساه
لعمرك ما احمى جوارك ما ... اعلا مقامك يا هادي واسماه
سل ربك الله ليلا من ذرى حرم ... الى ذرى حرم يا حسن مسراه
على براق وجبرائيل يخدمه ... في سيره وعيون العز ترعاه
صليت اماما بكل المرسلين لقد ... صليت وانتصب المعراج ترقاه
ومن سماء الى اخرى صعدت الى ... مقام رؤية من خصك رؤياه
ورؤية الله ما كان الرقي لها ... بل المزايا اللواتي من عطاياه
تشرف العالم العلوي حيث به ... حللت كالارض وازدادت مزاياه
محمد المصطفى المختار من يده ... يا طالما نبعت للقوم امواه
والنخل من مسها في عامها حملت ... فعك سلما يها من رق مولاه
هذا النبي الذي عن كل معجزة ... قد جل قدرا سوى ما انزل الله
كم امه عن طريق الرشد ابراه ... ومية كفر باذن الله احياه
كل النبيين والرسل الكرام اتوا ... نيابة عنه في تبليغ دعواه

فهو الرسول الى كل الخلائق فى ... كل الدهور ونابت عنه افواه
واله خير ال يفخرون به ... بين المحافل لما يذكر الجاه
شم العرانين فيهم عفة وتقى ... وهم نظائر فى مجد واشباه
وصحبه القادة الامجاد سادتنا ... اهل الرضى مالهم فى الدين اكراه
اووا نبي الهدى لما عشيرته ... قد اخرجته وبغى القوم اقصاه
حتى حموه باسياف لهم وقنا ... وحسنه ظاهر فيهم وحسناه
كانوا على دينه انصاره والى ... حروب اعدائه كانوا سرياه
هم اهل بيت العلا يوم الفخار وهم ... مثوى الكمال بلا شك وماواه
من كل شهم بتقوى الله مدرع ... لانه اسد فى الحرب وهواه
منهم ابو بكر الصديق من ظهرت ... يوم السقيفة فى الدنيا مزاياه
وبعده عمر الفاروق طود هدى ... للدين عز وللتقوى به جاه
والشهم عثمان من جلت مناقبه ... عن العدد ما اتى كي سجايا
ثم ابن عم رسول الله خير فتى ... نال العلا كرم الباري محياه
والتابعون لهم بالخير من نقلوا ... لنا الهدى وابانوا عنه معناه
وكلهم من بحار المصطفى شربوا ... حاشا هداهم من التبديل حاشاه
ثم الصلاة على خير البرية لم ... يزل يحلى بها عبد الغنى فاه
مع السلام الذى كالمسك يعبق فى ... انف الوجود فيزكو منه رياه
حتى على الال والاصحاب اجمعهم ... والتابعين بخير فاض جدواه
طول المدا ما سرى ركب الحجاز على ... ميت البعاد فحياه واحياه

## حرف الواو

هي النوى لكن من ازمتها الحدو ... وما زادها الا التشوق والتشجو

سرت

سرت بين اعشاب القفار كانها ... من الوجد سكرى ما الم بها صحو
لها البيض كالقرطاس تحت خفافها ... فتكتب خطا بالرياح له محو
وادلاجها اودى وتعريسها بها ... لها ان يبارق الى ضوية عشو
خليلي حطا بالحجاز وخيما ... بحي لا مال القلوب هو الشاو
ولا تنسيا فى حيث تربة احمد ... وحيث طلوع النور والمنزل العلو
فلي ثم قلب قلبته يد الهوى ... على الجمر ما بين القلوب له كفو
يذوب اذا ما البرق رفرف بالحمى ... وجسمي طريح بين اعدائه نضو
لك الله يا ساري على شمعلة ... به الخضر المرور يقذف والبدو
اذا جئت ذاك الحي بلغ تحيتي ... لطه الذى فيناله الفخر والباو
وقل ههنا عبد عليه لقد بغت ... يد البعد حتى كل وقت لها اسطو
فيا بعد كن قرب للمشوق فانه ... اسير جوى اودى به بجنة شجو
فتاه الكرى والسهد وال جفنه ... غراما وخط الصبر منه له محو
فيا خير كل المرسلين ومن اذا ... توسل مظلوم به نصره تلو
ومن جاء منه زمزم الجود والوفا ... وادلى به دلواله ملى الدلو
وبارحمة عم الاله بها الورى ... وبامن به الغفران للذنب والعفو
اتيت بافدام المنى متشفعا ... اليك عسى الامال تنجح والرجو
واني بك المحمي من يريدني ... بسوء وتحصيني اتباعك والقفو
تمسكت بالحبل الذى لا يضام من ... تمسك فى الدنيا به وله السطو
بجمل اله العالمين كلامه القديم الذى ما فيه هجر ولا لغو
تنزه عن حرف وصوت وانما ... لنا الحرف والصوت اللذان هما اتلوه
من الله جبرائيل جاء به الى ... محمد المختار ليس به سهو

فطوبى لعبد قائم بحقوقه ... وعن قلبه يجلى به الرين والدجو
الا ابن عبد الله ينتسب الهدى ... ولم يزل فيه الزيادة والربو
اتى وعيون الجاهلية فى عمى ... وما بينهم الا الغواية واللهو
وقد اتخذوا الاصنام الهة لهم ... فضلوا وعن تلك الضلالة لم يلووا
فقام بامر الله يدعو لدينه ... الى ان غدا للكفر من نوره محو
وبان طريق الحق والسعد والتقا ... بدا لهما فى شرعه المدح والاجو
هو المصطفى للبعوث من نسل هاشم ... على كل مخلوق له الفخر والزهو
به شرف الله الوجود جميعه ... ولا عجب فهو الحبيب ولا غرو
لدعوته الاشجار جاءت مطيعة ... وحن اليه الجذع فهو به نضو
وقد نبع الماء الزلال الفرات من ... اصابعه فالقوم سراقهم الحسو
عليه صلاة الله ما الابد بدا ... انشرها ولا يوما الغايا تها سأتى
واتركى سلام عن عبد الغنى له ... مضى الكدر للضنى وادركه الصفو
واكمل رضوان من الله لم يزل ... على الال ما عن مثله نرمن خلو
كرام السجايا واكفوف اماجد ... لغير المعالى والمفاخر لم يأووا
لهم شرف فى الناس باق على المدا ... وذكر بطه المصطفى دائما يحلو
واصحابه الغر الذين بباسهم ... تجللت الغارات وانتصر الغزو
هم الناس كل الناس فى يوم معرك ... فليس لسيف او جواد بهم كبو
وان ماجت الابطال كانوا ثوابتا ... لهم بحر صدر يرسخون به رهو
وهم فى الوغا اسد كان سيوفهم ... رياح لذرات الاعادى بها ذرو
ابو بكر الصديق ذو الفضل والتقى ... ومن ليس فى الاصحاب طراله كفو
ومن بعده الفاروق فى الدين باسه ... شديد ومنه القهر فى الحرب والبلو

فعثمان



فعثمان ذو النورين من منه تستحى ... ملائكة الرحمن يجلى بها الدجو
فصهر النبى المصطفى وابن عمه ... ووالده حقا لوالده صنو
فطلحة ايضا والزبير كلاهما ... وسعد وذو التقوى سعيد له تلو
كذاك ابن عوف وابن جراح الذى ... به تفخر الدنيا ويدركها الزهو
فاهل المزايا اهل بدر وبعدهم ... ذوو ابيعة الرضوان منزلهم علو
وانصار دين الله فى احد فمن ... يبوئ من الاصحاب عمم العفو
فتابعهم بالخير ما هبت الصبا ... وما غرد العصفور فى الروض والصو

## حرف اللام الف

ليت الاحبة لو يرثون لى افلا ... يدرون ان اصطبارى بعدهم افلا
والبعد اودى بقلبى فى محبتهم ... ودمع عينى من الاجفان قد هطلا
يا ايها الساسق الاطعان قف نفسا ... ابثك الشوق اجمالا وما فعلا
وبعض ما قد رمى هجر الاحبة بى ... من الهوان الذى ارسله مثلا
عساك تخبر ذاك الحى من اضم ... بقصتى وبما بى فى الهوى حصلا
وان مررت على وادى القرى وهفا ... برق المدينة يشفى السهل والجبلا
حيى قد مت وقد لاحت منازلهم ... منازل القوم حيا الله من نزلا
واشرق النور من ذاك المقام وقد ... طاب الزمان وراق الوقت واعتدلا
فج على يثرب وادخل الى حرم ... يفوز بالامن فيه كل من دخلا
واقرا سلامى بصوت منك ترفعه ... طه الرسول ابن عبد الله ممتثلا
وقل اتيتك من عبد بحلق قد ... اودى به فرط اشواق وفرط قلا
وحاربته الليالى وهى جائرة ... عليه ماذا على من جار لو عدلا
اواه من بعدهم ليت الزمان سخى ... بقربهم ساعة لكنه بخلا

فيارسول الرضى ياخير من وطئت ... اقدامه الارض فينا القدر منك علا
وخصك الله ياهادى بمنزلة ... رفيعة فاتنا المقصود والامل
انت الشفيع غدا فى العالمين ومن ... بدينه نسخ الاديان والملل
محمد المصطفى النور المبين لنا ... خلاصة الرسل طرا زبدة النبلا
ومن حباه بما قد شاء خالقه ... حتى الكمال به فى العالم اكتملا
ونزاده منه فضلا من الست وقد ... هدى به غيره من حين قال بلى
وجاء فى فترة للخلق يرشدهم ... وعلم المومنين العلم والعملا
هو الحبيب الذى بان الطريق به ... للعالمين عسى ان يعرفوا الزللا
هو الحبيب الذى لولاه خالقنا ... لم يخلق الخلق والاعصار والدولا
وهو الحبيب الذى جاء الورى بهدى ... من قد تمسك فى الدنيا به وصلا
هو الحبيب الذى بان الطريق به ... للعالمين عسى ان يعرفوا الزللا
والعود اورق لما مسه بيد ... والبير من نفلة فى الماء منه حلا
وخصه الله بالاسرا من حرم ... ليلا الى حرم حسا كما نقلا
حتى به امر كل الانبياء وقد ... رقى الى قاب قوسين الرفيع علا
ونال ما نال من قرب المكانة لا ... قرب المكان فان الله عنه علا
وقد راى ربه والغير لم يره ... بلا سوال وموسى قبله سالا
وكان اكرم خلق الله من فمه ... محت نعم من دواوين العطية لا
والزهد والحلم والاقدام شيمتيه ... وطاعة الله فيها كان مشتغلا
لم يلو ضيق به يوما ولا سعة ... وكان صبرا على مولاه متكلا
مسربلا برداء العز مدرعا ... بالصدق معجزا بالفضل مشتملا
واله بهجة الدنيا ورونقها ... ومن يجاب بهم فينا من ابى هملا

ضراغم



ضراغم الحرب كم قد صاح صائحهم ... بين الحجافل فى الاعدا انا ابن جلا
عطشى الحديد فلا يلوون عن عرض ... حتى يروا سيوف الهند والاسلا
وصحبه السادة الابرار من طلعوا ... مثل الكواكب تهدى الامة السبلا
مدحهم شرف للماديحين لهم ... وذكرهم برى الامراض والعللا
اهل الجلادة كم شرك ازيل بهم ... للمشركين وخبث فى العدا غسلا
بباسهم قد اعز الله ملته ... فى خلقه واذل الكفر والزللا
منهم ابوبكر الصديق ثم ابو ... حفص وعثمان مع صنو النبى علا
كانوا على الحق فى كل الامور ولم ... يخطوا الصواب ولم يبغوا به بدلا
والتابعون لهم بالخير سادتنا ... علومهم تملا الاسماع والمقلا
بهم تقررت الاحكام وانتشرت ... فى الخافقين فلا عذر لمن جهلا
قوم على سنة المختار ما تركوا ... منها اعتقادا ولا قولا ولا عملا
ثم الصلاة على طه الشفيع لنا ... يوم الحساب وعنا يدفع الوجلا
مع السلام الذى عبد الغنى به ... يطفى على البعد من اشواقه غللا
ولم يزل من اله العرش فرط رضى ... عن اله الكاملين السادة الفضلا
وعن صحابته الاخيار تحمهم ... اهل الجحا كانت التقوى لهم جللا
كذاك عن تابعيهم والذين بهم ... قد اقتدوا وسرى الامداد متصلا
فى كل عصر وقطر ما نسيم صبا ... مشى يحيى على زهر الربا زجلا

## حرف الياء

ايها الركب ان وصلتم نحيو ... حيث حى لكم يلوح فحى
حيث سلع وراما والمصلى ... حيث تلك الربا وذاك الندى
حيث انوار طيبة قد تبدت ... تتلالا حيث النسيم الزكى

عمرك الله يانزيل حماهم ... انت فيهم بعزهم محمىّ

قف على ايمن الخيام وناد ... هل لصادى الحشا من البعد ري

وادخل المسجد الحرام بذل ... وخضوع هذا المقام السني

فاذا راقك الزهان وطابت ... لك فى الحي بكرة اوعشي

خذ لمن انت فى حماه سلامى ... وهو خير الانام طه النبي

واعرض الحال بانكسار عليه ... واجتديه فهو الكريم السخي

وتلطف واذكر له بعض مالى ... ان قلبي هو المشوق الشجى

قل هنا فى دمشق عبد ضعيف ... كم عليه جار البعاد القوي

جد بقرب له والا بطيف ... منك للصب فيه عيش هني

كن شفيعا له غدا من ذنوب ... مل بها استقباله والمضي

سيد الانبيا والرسل يامن ... هو لله ناظر ونجي

ياعروس الوجود يامن له فى ... قاب قوسين رفعة ورمي

ياشفيع العصاة من هول حشر ... هم لديه نوائح وبكي

جئت من ربك الكريم بدين ... للبرايا هو الصراط السوى

وبك الله شرف الكون حتى ... ضاء فيه منك الجمال البهي

قد اتخذناك فى القيامة ذخرا ... انت اولى من السوى وحري

وانا اليوم فى الورى مستمر ... بك لكن عندى من البعد عي

ارتجى راحة بقربك يوما ... وانا العبد والاله الغني

احمد المصطفى الذى منه فينا ... قد ابين المامور والمنهي

ومحا ظلمة الضلال بنور ... من هداه فزال شرك وغي

خصه ربه بزايد فضل ... لم يشاركه مرسل او نبي

وحباه



وحباه معارفا وعلوما ... وبدا فيه سر المخفى

فهو ازكى الانام خلقا وخلقا ... وهو فى قبره الشريف طري

كل شخص اهدى اليه سلاما ... رد حقا عليه اذ هو حي

وبشيرا لنا اتى ونذيرا ... وشهيدا وقوله المرضي

قضي الامر فالمطيع سعيد ... والذى قد عصاه فهو شقي

لم تزل اشرف التحيات تاتى ... كل حين بها اليه المطي

وعليه من ربه صلوات ... هي حلوى منه له وحلي

وسلام مبارك مستمد ... من عطاياه فهو فيه حري

وعلى اله الذين تسامى ... جانب فى العلا لهم كلى

اهل مجد ورفعة وفخار ... ليس منهم الا الجواد الكمي

انتهم بالنبي بين البرايا ... شرف ظاهر وعز جلي

وبه ادركوا المراتب حتى ... بيت عليائهم به مبني

وعلى صحبه كواكب فضل ... كل ناج بفضلهم مهتدي

اسد حرب منهم تفر الاعادى ... غابهن الوشاح والسمهرى

بيدهم لا تظماء البيض الا ... ولها من دم الجماجم ري

ولهم من دعا الصلاة تنال ... هم لهاتيك فى الركوع قسي

وابو بكر الذى زاد فضلا ... فهو لله بالعهود وفي

فابو حفص للوحيد دين الله ... فى الحرب سيفه ذموى

ثم عثمان من له حسنات ... شهدت انه الفتى الالمعى

فعلى ضخم الدسيعة شهم ... فى المعالى له مقام علي

هم على الحق كلهم كيف كانوا ... ذيلهم من كل العيوب نقي

والذي بينهم جرى فاجتهاد ... وصواب جميعه مرضي
وعلى التابعين اهل كمال ... ولهم في ذرى الصلاح ترقي
تبعوا سنة النبي فمنهم ... ذو التقى في زمانه والولي
امد الدهر ما اضاء صباح ... وبنفح العرار طاب عشي

وكان الفراغ من نسخ هذا الديوان في يوم الاثنين ثاني عشري شهر محرم الحرام افتتاح سنة ١٢١٠ عشر والمائتان والالف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام على يد افقر العباد الى مولاه القريب المجيب قاسم بن محمد بن علي الديب غفر الله له ولوالديه والمسلمين اجمعين

امين

م


كامل ومسطر ٢٠ ×١٢

هذا
كتاب شواهد التوضيح
والتصحيح لمشكلات
الجامع الصحيح للعلة
ابن مالك

٩٥٠
خصوص
عموم ٤٦١٠٢

نحو

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال الشيخ الامام العلامة حجة العرب جمال الدين ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني رحمه الله حامدا لله رب العالمين ومصليا على محمد سيد المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين وهذا كتاب سميته بشواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح فمنها قول ورقة بن نوفل يا ليتني أكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مخرجي هم قلت اكثر الناس ان يا التي يليها ليست حرف نداء والمنادى محذوف فتقدير قول ورقة يا هذا يا محمد ليتني كنت حيا وتقدير قوله تعالى يا ليتني كنت معهم يا قوم ليتني كنت معهم وهذا الرأي عندي ضعيف لان قائل يا ليتني قد يكون وحده فلا يكون معه منادى ثابت ولا محذوف كقول مريم عليها السلام يا ليتني مت قبل هذا اولان التمني انما يجوز حذفه مع صحة المعنى بدونه اذا كان الموضع الذي ادعي فيه حذفه مستعملا فيه ثبوته كحذف المنادى قبل امر او دعاء فانه يجوز حذفه لكثرة ثبوته فان الآمر والداعي محتاجان الى توكيد اسم المأمور والمدعو بتكرير بعد الامر والدعاء واستعمل ذلك كثيرا حتى صار موضعه مبنيا عليه اذا حذف نحسن حذفه لذلك فمن ثبوته قبل الامر يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة ويا بني اسرائيل اذكروا نعمتي ويا بني آدم خذوا زينتكم وقول ابراهيم اعرض عن هذا ويا يحيى خذ الكتاب بقوة ويا بني اقم الصلاة ويا ابانا النبي اتق الله ومن ثبوته قبل الدعاء يا موسى ادع لنا ربك ويا ايانا استغفر لنا ذنوبنا ويا مالك ليقض علينا ربك ومن قول الراجز رب هب لي من لدنك مغفرة بحو خطايا ي واكفني المعذر ومن حذف المنادى المأمور قوله

قال رضي الله عنه يظن أكثر



قوله تعالى في قراءة الكسائي الا يا اسجدوا الا يا هؤلاء ومثال ذلك قبل الدعاء قول الشاعر

الا يا اللهي يا ارمي على البلا ... ولا زال منهلا بجرعائك القطر

فحذف المنادى قبل الامر والدعاء اعتيادا لثبوته في محل الدعاء الحذف بخلاف ليت فان المنادى لم تستعمل العرب قبلها ثابتا فادعاء حذفه باطل لخلوه عن الدليل فتعين كون يا التي تقع قبلها للتحرر والتنبيه مثل الا في نحو قول الشاعر

الا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي اذخر وجليل

ومثلها قوله تعالى ها انتم اولاء تحبونهم ولا يحبونكم وفي قول السائل عن اوقات الصلاة ها انا ذا يا رسول الله وقد يجمع بين الا ويا لتوكيد التنبيه كما جمع بين كي واللام ومعناهما واحد في قول الشاعر

اريد لكيما ان تطير بقربتي ... فتتركها شنا ببيداء بلقع

فلكي هنا ان جعلت ناصبة بنفسها فتجمع بينها وبين ان تأكيد موافقتها معنى ومحلا وهو الاظهر وسهل ذلك اختلاف اللفظين فلو اتفق الحرفان لفظا ولم يكونا حرفي جواب لم يجز اجتماعهما الا بفصل كقوله تعالى ها انتم هؤلاء وقد يغني عن الفصل انفصالهما بالوقف على اولهما كقول الراجز

لا يبعد الاسى تاسيا فما ... من حمام احد معتصما

ومثل يا الواقعة قبل ايت في تجردها للتنبيه يا الواقعة قبل اجد في قول الشاعر

يا حبذا جبل الريان من جبل ... وحبذا ساكن الريان من كانا

وقبل رب في قول الراجز

يا رب سارية ما توسدا ... الا ذراع العيس او كف اليدا

وقوله اذ يخرجك قومك استعمل فيه اذ موافقة لاذ لافادة

الاستقبال وهو استقبال صحيح غفل عن التنبيه عليه كثير من النحويين
ومنه قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وقوله تعالى
وانذرهم يوم الازفة اذ القلوب لدى الحناجر كاظمين وقوله
تعالى لسوف يعلمون اذ الاغلال في اعناقهم وكما استقبلت اذ بمعنى اذا
كقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا
لاخوانهم اذا ضربوا في الارض او كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا
وما قتلوا وكقوله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت
لا اجد ما احملكم عليه وكقوله تعالى واذا رأوا تجارة او لهوا
انفضوا اليها وتركوك قائما لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا
ولا اجد ما احملكم عليه معقولان فيما مضى وكذا الانفضاض الى التجارة
اليد واقع ايضا فيما مضى فالمواضع الثلاثة صالحة لاذ وقد
قامت اذ امقامها واما قوله صلى الله عليه وسلم اومخرجي هم
فالاصل فيه ومخرجي امالة تقديم حرف العطف على الهمزة
كما يقدم على غيرها من ادوات الاستفهام نحو وكيف تكفرون وانتم
تتلى عليكم ايات الله ونحو فالكم في المنافقين فئتين والله اركسهم
ونحو فاي الفريقين احق بالامن ونحو فالى تؤفكون ونحو اثم
هل تستوي الظلمات والنور ونحو فاين تذهبون فالاصل ان
يجاء بالهمزة بعد العاطف كما جيء بعده باخواتها فكان
يقال في افتطمعون وفي اوكلما وفي ايمان اذا ما وقع فاتطمعون
واكلما وثم ان اما وقع لان اداة الاستفهام جزء من جملة الاستفهام
وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل والعاطف لا يتقدم عليه جزء
مما عطف عليه ولكن حقت الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيها
على انها اصل ادوات الاستفهام لان الاستفهام له صدر الكلام وقد
خولف هذا الاصل في غير الهمزة فاريد التنبيه عليه فكانت
الهمزة بذلك اولى لاصالتها في الاستفهام وقد غفل الزمخشري

في معظم



في معظم كلامه في الكشاف عن هذا المعنى فادعى ان بين هذه
الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفا عليها بالعاطف
ما بعده وفي هذا من التكلف ومخالفة الاصول ما لا يخفى وقد تقدم
في كلامي على يا ليتني ان المدعى حذف شيء يصح المعنى بدونه لا تصح
دعواه حتى يكون موضع ادعاء الحذف صالحا للثبوت ويكون
الثبوت مع ذلك اكثر من الحذف وما عن بصدده بخلاف ذلك
فلا سبيل الى تسليم الدعوى وقد رجح الزمخشري عن الحذف الى تقدير
الهمزة على اخواتها بتكميل التصدير والاصل فيأومخرجي هم اومخرجي
هم فاجتمعت واو ساكنة ويا، فابدلت الواو ياء وادغمت في الياء
وابدلت الضمة التي كانت قبل الواو كسرة تكميلا للتخفيف كما قيل
في مقول رميت حين قيل فيه رمي واصل مرموي ومثل مخرجي
من اخراج المضاف الى ياء المتكلم قول الشاعر

اودى بني واودعوني حسرة ● عند الرقاد وعبرة ما تقلع

وهو من جهة جعل خبر مقدم وهم مبتدأ مؤخر ولا يجوز العكس لان مخرجي
نكرة فان اضافته اضافة غير محضة اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال
فلا يتعرف بالاضافة فاذا ابتدئ به نكرة لم يصح جعل مبتدأ لان
الخبر بالمعرفة عن النكرة دون مصحح لا يجوز فلو روي مخرجي بتخفيف
الياء على انه مفرد لجاز وجعل مبتدأ وما بعده فاعل سد مسد الخبر
كما تقول او مخرجي بنو فلان لان مخرجي صفة معتمدة على الاستفهام
مسندة لما بعدها لانه وان كان ضميرا او بنو منفصل والمنفصل
من الضمائر يجري مجرى الظاهر ومنه قول الشاعر

امالخزانتم وعدا وتخلفونه ● ام اقتفيتم جميعا نهج عرقوب

ومن هذا القبيل قول النبي صلى الله عليه وسلم اهي والذي لا اله الا هو
على النفي كالاعتماد على الاستفهام ومنه قول الشاعر

خليلي ما واف بعهدي انتما • اذا لم تكونا لي على من اقاطع

ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وقول ام المومنين عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر رجل اسيف متى يقم مقامك رق قلت تضمن هذان الحديثان وقوع الشرط مضارعا والجواب ماضيا لفظا لا معنى والنحويون يستضعفون ذلك ويراه بعضهم مخصوصا بالضرورة والصحيح الحكم بجوازه مطلقا لثبوته في كلام افصح الفصحا وكثرة صدوره عن مخول الستعد كقول نهشل بن ضمرة

يا فارس الحي يوم الروع قد علموا • ومدرة الخصم لا نكسا ولا وزعا

ومدرك الثبل والاعداء تطلبه • وما يشاء عنده من ثبلهم منعا

وكقول اعشى همدان

وما يرد من جمعه بعد فرقته • وما يرد بعد من ذي فرقة جمعا

وكقول حاتم

وانك مهما تطلبك سوله • وفرجلة نالا منتهى الذم اجمعا

وكقول رؤبة

ما يلق في اسداقه تلهما • اذا اعاد الزاد او تنهما

ومثله ان يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا • عني وما يسمعوا من صالح دفنوا

ومثله ان تستجيروا اجرناكم وان تعدوا • تجدوا فينا لكم الانجاد والمددا

ومثله متى تاته الغنية منكفلا • يصور مذعورا وترفض باهشا

ومثله ان تنصروني وصلنا كم وان تصلوا • تصلوا ملأ تيم النفس الاعداء رهبا

ومما يؤيد هذا الاستعمال قوله تعالى ان نشا ننزل عليهم من السماء آية فظلت اعناقهم لها خاضعين فعطف على الجواب الذي هو ننزل ظلت وهو ماضي اللفظ ولا يعطف على الشيء غالبا الا ما يجوز ان يحل محله وتقدير حلول ظلت محل ننزل ان نشا ظلت

اعناقهم



اعناقهم لها تنزل خاضعين ولهذا الاستعمال ايضا مويد من القياس وذلك ان محل الشرط مختص بما يتاثر باداة الشرط لفظا او تقديرا واللفظي اصل للتقديري ومحل الجواب محل غير مختص بذلك لجواز ان يقع فيه جملة اسمية او فعل امر او دعا او فعل مقرون بقد او حرف تنفيس او بلن او بما النافية فاذا كان الجواب والشرط مضارعين وافقا الاصل لان المراد منهما الاستقبال ودلالة المضارع عليه موافقة للوضع ودلالة الماضي عليه مخالفة للوضع وموافقة الوضع اصل لما خالفه واذا كانا ماضيين خالفا الاصل وحسنها وجود التناكل واذا كان احدهما مضارعا والاخر ماضيا حصلت الموافقة من وجه والمخالفة من وجه وتقديم الموافق اولى من تقديم المخالف لان المخالف ثابت عن غيره والموافق ليس ثابتا عن غيره ولان المضارع بعد اداة الشرط غير مصروف بما وضع له اذ هو باق على الاستقبال والماضي بعده مصروف بما وضع له اذ هو ماضي اللفظ مستقبل المعنى دون وتغيير في اللفظ دون المعنى على تقدير كونه في الاصل مضارعا فزيدت الاداة ماضي اللفظ ولم تغير معناه وهذا مذهب المبرد او هو دون وتغيير المعنى دون اللفظ على تقدير كونه في الاصل ماضي اللفظ والمعنى فغيرت الاداة معناه دون لفظه وهذا هو المذهب المختار واذا كان ذا تغيير فالمتاخر اولى به من المتقدم لان تغيير الاواخر اكثر من تغيير الاوائل

ومنها قول ابي جهل لعنه الله تعالى لصفوان متى يرانا الناس وقد تخلفت وابنة سيد اهل الوادي تخلفوا معك قلت تضمن هذا الكلام ثبوت الف يراك بعد متى الشرطية وكان حقها ان تحذف فيقال متى يرك كما قال تعالى ان ترن انا اقل منك مالا وولدا وفي ثبوتها اربعة اوجه احدها ان يكون

مضارع رأى بمعنى راى كقول الشاعر

اذا راءني ابدى بشاشة واصل ٠ ويالف نسآني فان كنت غائبا

ومضارعه يراء بحذف الهمزة ثم ابدلت همزة فنبتت في موضع الجزم كما ثبتت الهمزة التي هي بدل منها ومثله ام لم ينبا في قراءة حمزة وهشام الثاني ان تكون متى شبهت باذا فاهملت كما شبهت اذا بمتى فاعملت كقول النبي صلى الله عليه وسلم لعلي وفاطمة رضي الله عنهما اذا اخذتما مضاجعكما تكبرا اربعا وثلاثين وتسبحا ثلاثا وثلاثين وتحمدا ثلاثا وثلاثين وهو في النثر نادر وفي الشعر كثير كقوله

واذا تصبك خصاصة فارحل لها ٠ والى الذي يعطى الرغائب فارغب

ومن تشبيه متى باذا واهمالها قول عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس

وتنظير حمل متى على اذا وحمل اذا على متى حملهم ان على لوني رفع الفعل بعدها وحملهم لو على ان في الجزم بها من رفع الفعل بعدها حملا على لو قراءة طلحة فاما ما ترين من البشر احدا بسكون الياء وتخفيف النون فانيث نون الرفع في فعل الشرط بعد اذا موكدة بما حملا لها على لو ومن الجزم بلو حملا لها على ان قول الشاعر

لو تذكرين فروسلمى ان ٠ كنت من الامن في اعز مكان

ومثله لو بغيرها طاربه ذو ميعة ٠ لاحق الاطال نهد ذو خصل

ومثله قول الاخر تاالله قولك لو يحزنك ما صنعت ٠ احدى نساء بني ذهل بن شيبانا

الوجه الثالث ان يكون اجريا المعتل مجرى الصحيح فاثبت الالف واكتفى بتقدير حذف الفتحة التي كان نبوتها منويا في الرفع ونظيره قول الشاعر

وتضحك مني شيخة عبشمية ٠ كانك لم ترى قبلي اسيرا يمانيا

ومثله

نحوم الجن في من الجن


ومثل قول الراجز

اذا العجوز غضبت فطلقي ٠ ولا ترضاها ولا تملقي

ومن هذا على الاظهر قول النبي صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة فلا يقربنا وجعل الكلام خبرا بمعنى النهي جائز وكثر ما يجري المعتل مجرى الصحيح فيما اخره باء او واو ومن ذلك قراءة قنبل انه من يتقي ويصبر فان الله لا يضيع اجر المحسنين وكذا قول الشاعر

الم ياتيك والانباء تنمى ٠ بما لاقت لبون بني زياد

ومنه قول عائشة رضي الله عنها ان يقم مقامك يبكي وقول النبي صلى الله عليه وسلم في احدى الروايتين مروا ابا بكر فليصل بالناس ومن بعيده فيما اخره واو قول الشاعر

فلو انها نفس تموت سويتها ٠ ولكنها نفس تساق الى الحتف

الوجه الرابع ان يكون من باب الاشباع فتكون الالف متولدة عن اشباع الحركات الثلاث وتوليد الاحرف الثلاث بعدها فمن ذلك قراءة ابي جعفر سواء عليهم استغفرت لهم بمد الهمزة والاصل استغفرت لهم بهمزة ووصل ثم ادخلت همزة الاستفهام فصار استغفرت بالقطع والفتح والتصدير مثل اصطفى البنات على البنين وسقطت همزة الوصل سقوطا لا تقدير معه كما يفعل بها بعد واو العطف وفائه وسبعت فتحة همزة الاستفهام فتولدت بعدها الف كما قالوا بيضا زيد قائم جاء عمرو بيد ولن بين اوقات قيام زيد جاء عمرو فاشبعت فتحة النون وتولدت الالف وحكى الفراء عن بعض العرب اكلت لحما شاة بدرهم لحم شاة فاشبع فتحة اليم فتولدت الالف ومن اشباع الفتحة قول الفرزدق

فظلا يخيطان الوراق عليهما ٠ باید یهما من سلکی سرطهام

ومثله فانك من الغوائل حين ترمى ٠ ومن ذم الرجال بمنتزاح

ومثله قول اذ قربن سلى الكلكال • يا ناقتا ما جلت من مجال •
ومثله في اليا رواية احمد بن صالح عن ورش ملكي يوم الدين
ومنه قول الشاعر •
تنفي يداها الحصا في كل هاجرة • نفي الدراهيم تنقاد الصياريف
ومثله في الواو قراءة الحسن سأوريكم دار الفاسقين بالشام
ضمة الهمزة ومثله رواية احمد بن صالح عن ورش اياك نعبد وإياك نستعين بالشام ضمة الدال ومنه قول الشاعر •
وانني حوثما يثني الهوى بصري • من حوثما سلكوا ادنو فأنظور
ومثله عيطاء جاء الغطاء عطبول • كأن في ايناءها الفرنقوع
ومنها قول سعد بن سعد فاعطاه اياه يعني العائل ما كنت لأوثر بنصيبي منك احدا وقول هرقل كيف كان قتالكم اياه
وقول امرأة يا رسول الله اني نسجت هذه ببردي لأكسوكها وقول رجل من القوم اكسنيها وقول القوم للرجل ما احسنت سلبنا
اياه فلم يعب في الحديث الأول والثاني استعمال ثاني الضميرين منفصلا مع امكان استعماله متصلا والاصل لا يستعمل المنفصل الا عند تعذر المتصل كتعذر لاضمار العامل نحو واياي فارهبون
وعند التقديم نحو اياك نعبد وعند العطف نحو ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله وعند وقوعه بعد الا وبعد واو المصاحبة نحو قوله تعالى اعز الاقبدوا الا اياه وكقول الشاعر •
فآليت لا انفك احذو قصيدة • تكون واياها هدا بعدي
وانما كان استعمال المتصل اصلا لانه اخصر واباين اما كونه اخصر فظاهر واما كونه ابين فلان المتصل لا يعرض فيه لبس اصلا والمنفصل قد يعرض له في بعض الكلام لبس وذلك انه لو قال قائل اياك اخاف لاحتمل ان يريد به انسان المخاطب بانه يخافه ويحتمل



ويحتمل ان يريد تحذيرين من شيئين واعلامه بانه خائف من ذلك الشيئين فالكلام على القصد الأول جملة واحدة وعلى القصد الثاني جملتان فلو قلت موضع اياك اخاف اخافك لأمن اللبس
واذا علمت هذه القاعدة لزم ان يعتذر عن جعل منفصل في موضع لا يعتذر فيه المتصل فان كان مع مباشرة العامل حض بضرورة الشعر ونسب الى الضعف كقول الراجز
انى لارجو حرجا ان ينفعا • اياى لما ضربت بخعا قتلعا
وكذا المفصول بالا الثانيث كقول الفرزدق
ان جلفنا ولم احلف على فند • فثابت من اساءين معمور
بالباعث الوارث الاموات ضمنة • اياهم الارض او دهر الدهاريز
وكذا المفصول بضمير رفع اذا لم يكن الفعل من باب كان يجب اتصاله بالضمير الذي استحالة الفعل نحو وما رزقناهم ينفقون انما اوتيته على علم عندي ولا يجوز انفصاله الا في ضرورة كقول الشاعر •
اما عمرو وابيك لو ان نفسه • جعلت اياه بالتعيم سيد ولا
فان كان الفعل من باب كان واتصل ضمير رفع جاز في الضمير الذي يليه الاتصال نحو صديق كنته والانفصال نحو صديق كنت اياه والاتصال عندي اجود لانه الاصل وقد امكن وشبه كنته بفعلته فمقتضى هذا التشبيه ان يمتنع كنت اياه كما يمتنع فعلت اياه فاذا لم يمتنع فلا اقل من ان يكون مرجوحا وجعله اكثر النحويين راجحا وخالفوا القياس والسماع اما مخالفة القياس فقد ذكرت واما مخالفة السماع فمن قبيل ان الاتصال ثابت في افصح الكلام المنثور كقول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر ان يكنه فلن تسلط عليه وان لا يكنه فلا خير لك في قتله وكقول بعض العرب عليه رجل ليسني وفي افصح الكلام

المنظوم كقول الشاعر • لجارى ممن كان عزّ • نخال ابن عمها او اجل •
ومثله • فالا يكنها او يكنه فانه • اخوها غذته امه بلبانها •
ومثله • كم بيت اعتز بى ذا النبل غرثته • فكانى اعظم النبيين اوذما •
ولم يثبت الانفصال الا فى شعر قليل كقول الشاعر •
عهدت خليلى نفعه متتابع • فان كنت اياه فاياه كن حقا •
والذى ينبغى ان يعلم فى هذه المسئلة انه اذا اتفق عاملان واحد ضميران متواليان واتفقا فى الغيبة وفى التذكير او التانيث وفى الافراد او التثنية او الجمع ولم يكن الاول مرفوعا وجب كون الثانى بلفظ الانفصال نحو فاعطاه اياه ولو قال فاعطاهوه بالاتصال لم يجز لما فى ذلك من الاستثقال توالى المثلين مع ايهام كون الثانى توكيد اللاول وكذا لو اتفقا فى الافراد والتانيث نحو اعطاها اياها او فى التثنية والجمع بصيغة واحدة نحو اعطاها اياها او اعطاهما اياهما او اعطاهن اياهن والاتصال فى هذا وامثاله ممتنع فلو اختلفا جاز الاتصال والانفصال لقول بعض العرب هم احسن الناس وجوها وانضرهموها وكقول الشاعر •
لوجهك فى الاحسان بسط وبهجة • انا لهماه قنو اكرم والد
ومن الانفصال قوله صلى الله عليه وسلم ما من الناس من مسلم يموت له ثلاثة من الاولاد الولد الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم فان اختلفا وتقاربت الها آن نحو اعطاهموها واعطاهاه ازداد الانفصال حسنا وجودة لان فيه تخلصا من قرب الهاء من الهاء اذ ليس بينهما فصل الا بالواو فى نحو اعطاهوهاه وبالالف فى نحو اعطاهاه فخلاف انضرهموها وانالهماه وشبهه والترجيح الانفصال فى نحو اعطاهاه جيئ به دون الاتصال فى قول القوم للرجل ما احسن سالتها اياه ولم يقل ولم





يقولوا بسالتهاه ولو قيل بالجواز فان اختلف الضميران بالرتبة وقدم اقربهما رتبة جاز اتصال الثانى وانفصاله نحو اعطيتكه واعطيتك اياه والاتصال احسن لموافقة الاصل ولان القرآن نزل به دون الانفصال كقوله تعالى اذ يريكهم الله فى منامك قليلا ولو اراكهم كثيرا وعليه جاء قول المراة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا كسونكها وقول الرجل له صلى الله عليه وسلم اكسنيها وقول الخضر عليه السلام يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه انت وانت على علم علمكه الله لا اعلمه وسيبويه يرى الاتصال فى هذه المسئلة نحو كاحبابه والانفصال ممتنعا والصحيح ترجيح الاتصال وجواز الانفصال ومما يشهد بجوازه قول النبى صلى الله عليه وسلم ان ملككم اياهم ولو شاء لملكهم اياكم ومما يراه سيبويه ايضا ثانى الضميرين المنصوبين بطل فى احدى اخواتها نحو اتصاله وانفصاله مع ترجيح الانفصال والصحيح عندى ترجيح الاتصال لموافقة الاصل ولتشابه ملفوظه ومكتوبه فلو قدم الا بعد فى الرتبة امتنع الاتصال ووجب الانفصال نحو اعطيته اياك وحببته اياك واجاز المبرد الاتصال فى هذا النوع كقولك اعطيتهوك وحكى سيبويه تجويز ذلك عن بعض المتقدمين ورده بان العرب لا تستعمله وقد روى عن عثمان رضى الله عنه انه قال ان الباطل ارهنى شيطانا فيه حجة للمبرد على سيبويه رحمهما الله واما قول المزدحم عن هر قل كيف كان قتالكم اياه ففيه انفصال ثانى الضميرين وله جعله متصلا لجاز كقول الشاعر •
فلا تطمع ابيت اللعن فيها • ومنعكها بشئ يستطاع •
ومنها قول النبى صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن خرج فى سبيله

لا يخرجه الا ايمان بي وتصديق برسلي قلت تضمن هذا
الحديث ضمير غيبة مضافا اليه سبيل وضمير حضور احدهما
في موضع جر بالباء والاخر مجرور باضافة رسل وكان اللائق في
الظاهر ان يكون بدل الياءين ها فيقال انتدب الله لمن
خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان به وتصديق برسله فلو قيل
هكذا كان مستغنيا عن تقدير وتاويل لكن مجيئه بالياء يحوج
الى التاويل لان فيه خروجا عن غيبة الى حضور على تقدير
اسم فاعل من القول منصوب على الحال محكي به المنافي والمنفي
وما يتعلق به كانه قال انتدب الله لمن خرج في سبيله قائلا لا يخرجه
الا ايمان بي وتصديق برسلي واستغنى بالمقول الثاني عن القول
المحذوف حالا وغير حال كثير من حذفه وهو حال قوله تعالى
واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل ربنا تقبل
منا اى قائلين ربنا تقبل منا ومثله والملائكة يدخلون
عليهم من كل باب سلام عليكم اى قائلين سلام عليكم ومثله
ويستغفرون للذين امنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة
وعلما اى قائلين ومن حذفه وهو غير حال قوله تعالى واما
الذين اسودت وجوههم اكفرتم بعد ايمانكم اى فيقال لهم اكفرتم
ومثله والذين اتخذوا من دونه اولياء ما نعبدهم الا ليقربونا
الى الله زلفى اى يقولون ما نعبدهم ويجوز ان يكون الهاء
من سبيله عائدة على من وسبيله نعت محذوف كانه قيل انتدب
الله لمن خرج في سبيله المرضية التي ينبه عليها بقوله الا من شاء
ان يتخذ الى ربه سبيلا وبقوله تعالى انا هديناه السبيل فان
النعت يحذف كثيرا اذا كان مفهوما من قوة الكلام كقوله تعالى
ان الذي فرض عليك القران لرادك الى معاد اى الى معاد او معاد

تحبه



تحبه وكقوله تعالى وكذب به قومك اى قومك المعاندون
ثم اضمر بعد سبيله قولوا حكي به ما بعد ذلك لا موضع له من الاعراب
وعن قول عائشة رضي الله عنها في باب المحصب انما كان منزل
ينزله رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني المحصب قلت في رفع منزل
ثلاثة اوجه احدها ان يجعل ما بمعنى الذي والعائد ضمير يعود
على المحصب فان هذا الكلام سبق بكلام ذكر فيه المحصب
فقالت لم المومنين رضي الله عنها ان الذي كانه المحصب
منزل ينزله رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حذف خبر كان لانه ضمير
متصل كما يحذف المفعول به اذا كان ضميرا متصلا ويستغنى بنيته
كقولك زيد ضرب عمرو وتريد ضربه عمرو ومن حذف
الضمير المتصل خبر الكان قول الشاعر

فان هما من لحمها وسنامها ... سواء وخير الخير ما كان عاجله

اراد وخير الخير الذي كانه عاجله ومثله قول الاخر

اخ مخلفين واف صبور محافظ ... على الود والعهد الذي كان مالكه

اراد الذي كانه مالك والذي وصلته مبتدا وقد اخبر عنه
بخمسة اخبار متقدمة ومثال هذا البيت في الاكتفاء بنية
الخبر عن لفظه قوله

شهدت دلائل جمة احصرها ... ان المفضل لن يزال يعيق

اراد لن يزاله واجاز ابو علي الفارسي ان يكون من هذا
القبيل قول الشاعر

عدو عينيك وشانيهما ... اصبح مشغولا بمشغول

على ان يكون التقدير اصبحه مشغول بمشغول واجاز ايضا ان
يكون اصبح زائدة ومما يقوي كونه من هذا النوع قول النبي
صلى الله عليه وسلم ليس ذو الحجة بعد قوله صلى الله عليه وسلم
اى شهرهذا والاصل ليسه ذو الحجة ويمكن ان يكون مثله

وشد بقه

قول ابو بكر رضي الله عنه بالي شبيه بالمبني ليس بشبيه بعلى الوجه
الثاني ان تكون ما كافة ويكون منزل اسم كان وخبرها ضمير
عائد على المحصب فحذف الضمير واكتفي بتنبيه على نحو ما تقرر في الوجه
الاول لكن في الوجه الاول تعريف الاسم والخبر وفي هذا الوجه
تعريف الخبر وتنكير الاسم الا انه نكرة مخصصة بصفتها فسهل ذلك كما
سهل في قول الشاعر ٭ فتى قبل القرن بالضبا عا ٭ ولا ابك موقف منك الوداعا ٭
فمنك صفة لموقف قدمت عليه من المعرفة وسهل كون الخبر الوداع على انه
لو كان الاسم كان نكرة محضة وخبرها معرفة محضة لم يمتنع لشبههما بالفاعل
والمفعول ومن شواهد ذلك قول حسان رضي الله عنه
كان سبيئة من بيت رأس ٭ يكون مزاجها عسل وماء ٭
فجعل مزاجها خبرا وهو معرفة محضة وعسلا اسما وهو نكرة محضة
ولم تحوجه ضرورة لتمكنه من ان يقول يكون مزاجها عسلا وماء فجعل
الاسم كان ضمير سبيئة ومزاجها عسل مبتدأ وخبره في موضع نصب بكان
الثالث ان يكون منزل منصوبا في اللفظ الا انه كتب بالالف
على لغة ربيعة فانهم يقفون على المنصوب المنون بالسكون وحذف
التنوين بلا بدل كما يفعل اكثر العرب في الوقف على المرفوع والمجرور
وانما كتب المنون المنصوب بالالف لان تنوينه يبدل في الوقف الفا فرجحي
جانب الوقف كما روعي في انا فكتبت بالالف لثبوتها وقفا ويا لم يبدلوا
وصلا وكما روعي في مسلمة ونحوه فكتب بالها لثبوتها وقفا ولم يبالوا
بثبوتها في الوصل نادرا وكما روعي في به وله ونحوهما فكتبا بالياء والواو
كما يوقف عليهما ولو روعي فيهما جانب الوصل لكتبا بياء، واو ومن لم
يقف على المنون المنصوب بالالف استغنى عنها في الخط لانها على لغته ساقطة
وصلا ووقفا ومنها ان بعض الصحابة رضي الله عنهم سئل كم اعتمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع كذا في بعض النسخ برفع اربع وفي
بعضها بالنصب قلت الاكثر في جواب الاستفهام بكم ان مطابقة
اللفظ

اللفظ والمعنى وقد يكتفي بالمعنى في الكلام الفصيح فمن مطابقة اللفظ
والمعنى قوله تعالى فمن ربكما يا موسى قال ربنا الذي اعطى وما تلك
بيمينك يا موسى قال هي عصاي وقل لمن الارض ومن فيها ان كنتم
تعلمون سيقولون لله وكذا سيقولون لله بدون الثانية والثالثة
وهي قراءة ابي عمرو ومن مطابقة المعنى وحده قوله تعالى سيقولون لله
بدون الثانية والثالثة في قراءة غير ابي عمرو وقوله تعالى بصرت
بما لم يبصروا به وقوله اناخ غيره منه ومن هذا النوع قول القائل بلى
وجاذا حين قيل له انما كان كذا وجذا ولو تعمد تكميل المطابقة
لرفع وقال بلى وجاز ومن الاكتفاء بالمعنى قوله صلى الله عليه وسلم اربعين
يوما حين قيل له ما لبثه في الارض فاضمر يلبث ونصب به اربعين
ولو قصد تكميل المطابقة لقيل اربعون يوما بالرفع لان اليوم المستهم
به في موضع رفع فعلما قررته النصب والرفع في اربعين بعد السؤال عن
الزمان واضح بان الاان النصب اقيس واكثر نظائر ويجوز ان يكون
كتب على لغة ربيعة وهو في اللفظ منصوب كما تقدم في الثالث من اوجه
انها كانت منزل ويجوز ان يكون المكتوب بالالف منصوبا غير منون
على نية الاضافة كانه قال اربع عمر فحذف المضاف اليه وترك المضاف
على ما كان عليه من حذف التنوين ليستدل بذلك على قصد الاضافة
وله نظائر منها قراءة ابن محيصن لاحوذ عليهم بضم الهاء بدون
تنوين على تقدير لاحوذ شيء ومنها ما روي بعض القراء من
قول بعض العرب سلام عليكم بضم الميم بدون تنوين ومنها على اصح
المذهبين قول الشاعر اقول لما جاءني فخره ٭ سبحان من علقمة الفاخر ٭
اراد سبحان الله فحذف وترك المضاف على ما كان عليه ومنها قول الشاعر
اكالها حق اعرس بعد مايكون ٭ بكوسجير او بقيد فاصبحا ٭
اراد او بعيد سحير فحذف المضاف اليه وترك المضاف على ما كان عليه

ومثله قوله الاخر

سقى الارضين الغيث سهلا وحزنها ٠ فنبطت عرى الامال بالزرع والضرع

اراد سهلها وحزنها فحذف الثانى وترك الاول مهيأ بهيئة الاضافة ليعلم ولا يجهل ومنها قول عبد الله بن ابى قتادة رضى الله عنهما احرموا كلهم الا ابو قتادة لم يحرم وقول ابى هريرة رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امتى معافا الا المجاهرون قلت هو المستثنى بالا من كلام تام موجب ان ينتصب ما بعدها كان او مكملا معناه بما قبله فالمعنى نحو قوله تعالى لا اخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين والمكمل بها ما بعدها نحو قوله تعالى انا لمنجوهم اجمعين الا امرأته قدرنا الخلاف الغابر بين ولا يعرف اكثر النحويين المناخرين من البصريين فى هذا النوع الا النصب وقد اغفلوا ورود مرفوعا بالابتدا ثابت الخبر ومحذوفه فمن الثابت الخبر قوله ابى قتادة احرموا كلهم الا ابو قتادة لم يحرم فالا بمعنى لكن وابو قتادة مبتدا ولم يحرم خبره ونظيره من كتاب الله تعالى قراءة ابن كثير وابى عمرو ولا يلتفت منكم احد الا امرأتك انه مصيبها ما اصابهم فامرأتك مبتدا والجملة بعد خبر والا يجب ان يجعل امرأتك بدلا من احد لانها لم تشرمعه فيستثنها صفير المخاطبين ودل على انها لم تشر معه قراءة النصب فانها اخرجتها من اهل الذين امر ان يسرى بهم واذا لم تكن فى الذين سرى بهم لم يصح ان تبدل من فاعل يلتفت لانه بعض ما دل عليه الصفير الجرور بمن وتكلف بعض النحويين الاجابة عن هذا بان قال لم يسرها ولكنها سعرت بالعذاب فسبقهم ثم التفتت فهلكت وعلى تقدير صحة هذا فلا يوجب ذلك دخولها فى المخاطبين بقوله ولا يلتفت منكم احد وهذا والحمد لله بيان والاعتراف بصحته متعين ومن المبتدا الثابت الخبر بعد الا

ما فى



ما فى جامع المسانيد من قول النبى صلى الله عليه وسلم ما للشياطين من سلاح ابلغ فى الصالحين من النساء الا الممتزوجوهن اولئك المطهرون المبرئون من الخنا وجعل ابن خروف من هذا القبيل قوله تعالى الا من تولى وكفر فيعذبه الله ومن امثلة سيبويه فى هذا النوع لا افعلن كذا الا ان افعل كذا ومن الابتدا بعد الا المحذوف الخبر قول النبى صلى الله عليه وسلم ولا تدرى نفس باى ارض تموت الا الله اى لكن الله يعلم باى ارض تموت كل نفس ومن ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم كل امتى معافى الا المجاهرون اى لكن المجاهرون منهم بالمعاصى لا يعافون ومثل هذا تاول الفراء قراءة بعضهم فشربوا منه الا قليل منهم اى الا قليل منهم لم يشربوا ومثله قول الشاعر

لدى ضائع غيبت عنه اقربوه ٠ الا الصبا والدبور

اى لكن الصبا والدبور لم يغيبا عنه ومثله قول الاخر

عفت الديار كرسم الوحى ٠ يزبرها الكاتب الحميرى

على الغرقا بالياث عاصار الخيا ٠ م الا التمام والا العصى

اى الا التمام والعصى لم تبل والكوفيون فى هذا الذى يسمى عندنا على تقدير مذهب آخر وهو ان يجعلوا الاخر عطف ما بعدها معطوف على ما قبلها ومنها وقوع المبتدا نكرة محضة بعد اذا المفاجاة وبعد واو الحال كقول بعض الصحابة رضى الله عنهم اذا هو يصلى وكقول عائشة رضى الله عنها ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرمة على النار ومثله فدخل وهو جاهل ممدود قلت لا يمتنع الابتدا بالنكرة على الاطلاق بل اذا لم يحصل بالابتدا بها فائدة نحو رجل كلم وغلام احتلم وامراة حاضت فمثل هذا من الابتدا بالنكرة ممتنع لخلوه من الفائدة اذ لا تخلو الدنيا من رجل

يتكلم ومن غلام يحتلم ومن امراة تحيض فلو اقترن بالنكرة قرينة
تحصل بها الفائدة جاز الابتداء بها من القرائن التي يحصل بها
الفائدة الاعتماد على اذ المفاجاة كقولك انطلقت فاذا اسبع في الطريق
واتيت زيدا فاذا رجل بخاصمه ومنه قول الصحابي رضي الله عنه
اذا رجل يصلي ومنه قول الشاعر

حسبتك في الوغى مردي حروب • اذا اخوك لديك فقلت سعما

وكذا الاعتماد على الواو الحال كقولك انطلقت وسبع في الطريق واتيت
فلانا ورجل بخاصمه ومنه قول الله تبارك وتعالى وطائفة قد
اهمتهم انفسهم ومنه ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرمته على
النار ودخل وحمل محمود ومنه قول الشاعر

مررنا ومحر قد اضاء فمذ بدا • محياك اخفى ضوءه كل شارق

وكذا الاعتماد على لولا كقول الشاعر

لولا اصطبار لاوددى كل مهتة • حين استقلت مطاياهن للظعن

وكذا كون النكرة معطوفة او معطوفا عليها فالمعطوفة كقول الاخر

متى اصطبار وشكوى من معذبتي • وهل بها عجب من هذا امر وسمعا

والمعطوف عليها كقوله تعالى طاعة وقول معروف على ان يكون
التقدير طاعة وقول معروف امثل من غيرها وانما ذكرت من
القرائن ما يناسب اذ الواو ولكون النحويين لا يذكرون ونحوه لم
اقصد استقصاءها اذ لا حاجة بنا سبعة الى ذلك في هذا المختصر ومنها
قول ابن بزرة رضي الله عنه غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبع غزوات او ثماني قلت الاجود ان يقال سبع غزوات او ثمانيا
بالتنوين لان لفظ ثماني وان كان كلفظ جواري في ان ثالث حروفه
الف بعدها حرفان ثانيهما ياء هو بخلافه في ان جواري جمع وثمانيا
ليس بجمع واللفظ بهاء الرفع والجر سواء ولكن تنوين ثمان تنوين

صرف



صرف كتنوين بيان وتنوين جوار تنوين عوض كتنوين اعميم
وانما يفترق لفظ ثمان ولفظ جواري النصب فانك تقول رايت جواري
ثمانيا فيترك تنوين جواري لانه غير منصرف وقد استغني عن
تنوين العوض بتكميل لفظه وتنوين ثمانيا لانه منصرف لانتفاء
الجمعية وفي هذا في قوله او ثماني بلا تنوين ثلاثة اوجه احدها
وهو اجودها ان يكون اراد او ثماني غزوات ثم حذف المضاف اليه
وابقى المضاف على ما كان عليه قبل الحذف وهذا الحذف دلالة ما تقدم
من مثل المحذوف ومثله قول الشاعر

حسن ذوابة ست عوضت منها • منها ثمانية غيرا يكر وأقبال

وهذا من الاستدلال بالمتقدم على المتاخر وهو غير الاضافة
كثير كقوله تعالى والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين
الله كثيرا والذاكرات الله كثيرا الوجه الثاني ان تكون الاضافة
غير مقصودة وترك تنوين ثماني لمشابهته جواري لفظا ومعنى
اما اللفظ فظاهر واما المعنى فلان ثمانيا وان لم يكن له واحد
من لفظه فان مدلوله جماعة وقد اعتبر مجرد التانيث اللفظي في
سراويل فاجري مجرى سرابيل فلا يبعد اجراء ثمان مجرى جوار
ومن اجرائه مجراه قول الشاعر • يجدن ثمانيا ولقين بلقا بآخرها •
الوجه الثالث ان يكون في اللفظ ثمانيا بالنصب والتنوين
الا انه كتب على اللغة الربيعية فانهم يقفون على المنون المنصوب
بالسكون فلما جاج الكاتب على لغتهم الف الفلان من انبرها في
الكتابة لم يراع الاجابة الوقف فان كان يجذفها في الوقف كما يجذفها
في الوصل لزمه ان يجذفها خطا وقد تقدم الكلام على هذا باكمل بيان
ومن المكتوب على لغة ربيعة ان الله حرم عليكم عقوق الامهات
ووأد البنات ومنعا وهات اي ومنعا وهات فحذف الالف لما
ذكرت لك وحذفها هنا بسبب آخر لا يختص بلغة وهو ان

تنوين منعا البدل واواو ادغم في الواو وضار اللفظ بعين تلبها واو
مشددة كاللفظ بقول وشبهه فحمل صورته في الخط مطابقة للفظه
كما فعل بكلم كثيرة في المصحف ويكتب الالف و منع حق وهات فحذف
المضاف اليه وبقيت هيئة الاضافة ومنها قول عبد الله بن يسار
كنا فرغنا في هذه الساعة وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ايم الله
لقد كان خليقا للامارة وان كان من احب الناس الى وقول
معاوية رضي الله عنه ان كان من اصدق هولاء يعني كهف الاحبار
وقول نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يعطي عن الكبير والصغير
حتى ان كان يعطي عن بني قلت تضمنت هذه الاحاديث
استعمال ان المخففة المتروكة العمل عاريا ما بعدها عن اللام الفارقة
لعدم الحاجة اليها وذلك لانه اذا اخففت صار لفظها كلفظ ان
النافية فخاف الناس الاثبات بالنفي عند ترك العمل فالتزموا
تالي ما بعد المخففة اللام الموكدة مميزة لها ولا يحتاج الى ذلك الا
في موضع صالح للنفي والاثبات نحو ان علمك لفاضل فاللام
هنا لازمة اذ لو حذفت مع كون العمل متروكا وصلاحية الموضع
للنفي والاثبات لم يتبين الاثبات فلو لم يصلح الموضع للنفي جاز
ثبوت اللام وحذفها ومن الحذف ان كنا فرغنا في هذه الساعة وان
كان من احب الناس الى وان كان من اصدق هولاء وان كان يعطي
عن بني ومنه قول عائشة رضي الله عنها ان كان رسول الله يحب
التيمن وقول عامر بن ربيعة ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشعثنا وما لنا طعام الا السلف من التمر حديث عائشة رضي الله
عنها في جامع المسانيد وحديث عامر من غريب الحديث ومنه
قراة ابي جاء وان كل لما متاع الحياة الدنيا اي وان كل الذي هو
متاع الحياة الدنيا فحذف من الصلة المبتدا وابقى الخبر ومنه
قول العلم ملح بن حكيم





انا ابن اباة الضيم من آل مالك • وان مالك كانت كرام المعادن
ومنه قول الاخر ان كنت قاضي يحيى يوم بينكم • لم تمحوا بوعد بعد توديع
ومثله احمان علمت الخود للحب متقيا • وللود مبتاعا وللمال مخفيا
ومثله ان وحدت الكبر بيمنى احياة • فاموما ان بذا يقعد بخيلا
وقد اغفل النحويون التنبيه على جواز حذف اللام عند الاستغناء
عنها بكون الموضع غير صالح للنفي وحملوها عند ترك العمل لازمة
على الاطلاق يجري الباب على سنن واحد وحملهم على ذلك عدم
الاطلاع على شواهد السماع فبينت اغفالهم وثبت الاحتجاج
عليهم لالهم وازيد على ذلك ان اللام الفارقة اذا كان بعد ما
ولى ان نفي والبس ملحون نحذفها واجب كقول الشاعر

ان الحق لا يخفى على ذي بصيرة • وان هو لم يعدم خلاف المعاند
ومثل الاخر اما ان علمك الله ليس بغافل • فان اصطبارا عان بلبن بظلم
ومنه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما مثلكم واليهود والنصارى
كمثل رجل استعمل عمالا قلت تضمن هذا الحديث العطف على ضمير
الجر بغير اعادة الجار وهو ممنوع عند البصريين الا بوش وقليلا
وانا نقيس والجواز اصح من المنع لضعف الاحتجاج للمانعين
وصحة استعماله نظما ونثرا اما ضعف احتجاجهم فبين وذلك ان
لهم حجتين احداهما ان ضمير الجر شبيه بالتنوين ومعاقب له فلم يجز
العطف عليه كما لا يعطف على التنوين الثانية ان حق المعطوف
والمعطوف عليه ان يصح حلول كل واحد منهما محل الآخر وضمير
الجر لا يصح حلوله محل ما يعطف عليه فمنع العطف عليه الا باعادة
حرف الجر عليه نحو قوله تعالى فقالها وللارض ائتيا طوعا
والحجتان ضعيفتان اما الاولى فيدل على ضعفها ان تشبيه الضمير
بالتنوين ضعيف فلا يترتب عليه ايجاب ولا منع ولو منع من
العطف لمنع من توكيده ومن الابدال منه لان التنوين لا يوكد

ولا بد منه وضمير الجر يؤكد ويبدل منه باجماع فللمعطوف عليه
اسوة بهما واما الثالثة فيدل على ضعفها انه لو كان حلول كل
واحد من المعطوف والمعطوف عليه محل الآخر شرطا في صحة العطف
لم يجز مررت برجل واخيه ولا اسمى فتى هيجا انت وجارها ولا كرائمه
لك وفضيلها ولا الواهب المئة الامة وولدها ولا زيد واخوه
منطلقان وامثال ذلك كثير من المعطوفات الممتنع تقدمها وتاخر
ما عطفت عليه فكلام يمتنع فيها العطف لامتناع في مررت بك وزيد
ونحوه ولانه انما مثلكم واليهود والنصارى ومن مؤيدات الجواز
قوله تعالى قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد
الحرام فعد المسجد بالعطف على الهاء المجرورة بالباء لا بالعطف
على سبيل لاستلزام العطف على الموصول وهو الصد قبل تمام صلته
لان عن سبيل الله صلة له اذ هو متعلق به وكفر معطوف على الصد
فان جعل المسجد معطوفا على سبيل كان من تمام الصلة للصد وكفر
معطوف عليه فيلزم ما ذكرته من العطف على الموصول قبل تمام
الصلة وهو ممنوع باجماع فان عطف على الهاء خلص من ذلك فحكم
برجحانه لتبين برهانه ومن مؤيدات الجواز قراءة حمزة واتقوا
الله الذي تساءلون به والارحام بالخفض وهي ايضا قراءة ابن عباس
والحسن ومجاهد وقتادة والنخعي والاعمش ويحيى بن وثاب
ومن مؤيد انه قول بعض العرب ما فيها غيره وفرسه واجاز
الفراء ان قوله تعالى ومن لستم له برازقين معطوف على لكم فيها معايش
وانشد سيبويه

فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا ... فاذهب فما بك والايام من عجب

وانشد ايضا آبك ايه بي او مصدري ... من حمر الجلة جاب حشور

وانشد غيره اذا اوقدوا نار الحرب عدوكم ... فقد خاب من يصلى بها وسعيرها

ومثله بنا ابدا لا غيرنا يدرك المنى ... ونكشف غما الخطوب الفوادح

ومثله



ومثله لو كان لي وزهير ثالث وردت ... من الحمام عدانا شر مورود

ومثله به اعتضد ثم اوثر ذلك ظافرا ... فما زال معتزا به من يظاهره

وجعل الزمخشري في الكشاف اشد معطوفا على الكاف والميم من قوله
تعالى فاذكروا الله كذكركم آباءكم ولم يجز عطفه على الذكر والذي
ذهب اليه هو الصحيح لانه لو عطف على الذكر لكان اشد صفة
لذكرا ممتنع نصب الذكر بعده لانك لا تقول ذكرك اشد ذكرا
وانما تقول ذكرك اشد ذكر وتقول انت اشد ذكرا ولا تقول انت
اشد ذكر لان الذي يلي افعل للتفضيل من النكرات ان جر فهو كل
لا فعل وانما بعض له وان نصب فهو فعل في المعنى للفعل الذي صيغ
منه افعل وانما نصب بعض الذي نصب فهو فاعل في المعنى للفعل الذي
صيغ منه افعل وكذلك تقول انت اكبر رجل واكثر مالا فاكبر يعني
فاعل به واكثر بمنزلة فعل وما انتصب به بمنزلة فاعل كأنك
قلت كبر رجل واوفى مالا عزة كثرة فقد تبين بالدلائل
التي اوردتها صحة العطف على ضمير الجر دون اعادة العامل
واما قصدت رواية جر اليهود والنصارى في الحديث المذكور لو روي
بالرفع لجاز على تقدير ومثل اليهود والنصارى لم يجذف المضاف
ويعطى المضاف اليه اعرابه ومنها قول ابي هريرة رضي الله عنه
ولما قدم جاءه بالف دينار فقلت في وفق دينار بعد الالف
ثلاثة اوجه احدها وهو اجودها ان يكون اراد بالالف الدينار
على ابدال الف المضاف من المعرف بالالف واللام ثم حذف
المضاف وهو البدل لدلالة المبدل منه عليه واعطى المضاف اليه
اعراب ما كان عليه من الجر كما حذف المعطوف المضاف وترك المضاف اليه
على اعراب ما كان عليه قبل الحذف في نحو ما كل سوداء تمرة ولا بيضاء شحمة
وفي باب الاقتعاد بالبيد ثم قام فقرا العشر آيات يحمل

ايضا على ان المراد فقرا العشر آيات على البدل ثم حذف البدل وهو
ما كان مضافا اليه مجرورا ومن حذف البدل المضاف لدلالة المبدل
منه عليه ما جاء في جامع المسانيد من قول النبي صلى الله عليه وسلم
خير الخيل الادهم الاقرح ثم المحجل ثلاثا اي المحجل محجلا ثلاثا وهذا
اجود من ان يكون على تقدير المحجل ثلاث ومن حذف البدل المضاف
لدلالة المبدل منه عليه قول الراجز

لاتاكل المال اليتيم بطرا • بكلك اوسيصير مقرا •

اراد لاتاكل مال اليتيم ومثله قول الشاعر

المال ذي كرم تنمي محامده • ما دام يبذله في البر والعلن •

اراد المال مال ذي كرم وقد يحذف المضاف باقيا عمله وان لم
يكن بدلا كقوله عليه السلام فضل الصلاة بالسواك على الصلاة
بغير سواك سبعين صلاة اي فضل سبعين صلاة من جامع المسانيد
ويجوز ان يكون الاصل بسبعين صلاة فحذفت التاء وبقي عملها

الوجه الثاني ان يكون الاصل اجاءه بالف الدينار والمراد
بالالف الدنانير فاوقع المفرد موقع الجمع كقوله تعالى او الطفل
الذين لم يظهروا ثم حذفت اللام من الخط لصيرورتها بالادغام
والاكتفاء باللفظ كما كتبوا لله الا الاخرة في الانعام على صورة
ولذا الاخرة الوجه الثالث ان يكون الالف مضافا الى دينار
والالف واللام زائدتان فلذلك لم يمنعا من الاضافة ذكر
هذا الوجه ابو علي الفارسي وحمل عليه قول الشاعر

تؤتى الضجيع اذا تثنى موهنا • كالاقحوان من الرسائل المتبع

قال ابو علي اراد من رسائل المتبع فزاد الالف واللام ولم يمنعا
من الاضافة وقوله فقرا العشر آيات من هذا الوجه الثالث
نصب اعني كون الالف واللام زائدتين غير مانعتين من الاضافة

ومنها



ومنها قول ام عطية رضي الله عنها امرنا ان نخرج الحيض يوم
العيدين قلت في هذا الحديث توحيد اليوم المضاف الى العيدين
وهو في المعنى مثنى ولو روي بلفظ التثنية على الاصل او بلفظ
الجمع لامن اللبس لجاز فيه وفي امثاله ثلاثة اوجه فمن الوارد
بافراد وما جاء في حديث الوضوء من قول الراوي وسح اذنيه
ظاهرهما وباطنهما ومنه ما حكي الفراء من قول بعض العرب
اكلت رأس شاتين ومنه قول الشاعر

حمامة بطن الواديين ترنمي • سقاك ابن عمر الغوادي مطيرها

ومن الوارد بلفظ التثنية قول الشاعر

فتحا لسانيهما بنوافذ • كنوافذ العبط التي لاترقع

ومن الوارد بلفظ الجمع قوله تعالى ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر
لنا وترحمنا فقد صغت قلوبكما وقول النبي صلى الله عليه وسلم ازرع
الحب حيث يضاف سنبله وقد اجتمعت التثنية والجمع في قول
الراجز ظهراهما مثل ظهور الترسين • فقد تقى قرنيه قرنين

ويمنع هذا توحيد المثنى المعبر عنه بواحد كالبعير عن الاذنين
والعينين بحاسة فاجراء هذا النوع مجرى الواحد جائز كقوله
صلى الله عليه وسلم من أقر بي الفرى ان يرى عينيه ما لم تر ولو راعى
اللفظ لقال ما لم تريا ومثل الحديث قول الشاعر

وكان في العينين حب فرنفل • او سنبلا كملت به فاهلت

ومنها قول عمر رضي الله عنه اذا اوسع الله عليكم فاوسعوا
صلى رجل في ازار ورداء في ازار وقميص في ازار وقباء قلت
تضمن هذا الحديث فائدتين احداهما ورود الفعل الماضي بمعنى
الامر وهو صلى رجل والمعنى ليصل رجل ومثله في كلام العرب
اتقى الله امرؤ فعل خيرا اثيب عليه والمعنى ليتق امرؤ ليفعل
ولكونه بمعنى الامر جرى بعده بجواب مجزوم كما يجاء بعد الامر

الصنع وأكثر مجيئ المامور به للطلب في الدعاء نحو نصر الله من والاه وخذل من عاداك والفائدة الثانية حذف حرف العطف فان الاصل صلى رجل في ازار ورداء أو في ازار وقميص او في ازار وقباء فحذف حرف العطف مرتين لصحة المعنى بحذفه ونظير هذا الحديث في تضمن الفائدتين قول النبي صلى الله عليه وسلم تصدق امرؤ من دينار من درهمه من صاع بره من صاع تمره ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم استق يا زبير ثم أرسل الماء فقال الانصاري أتذا ابن عمتك قلت يجوز في انه الكسر والفتح لانها واقعة بعد كلام تام معلل بمضمون ما صدر بها واذا كسرت قدر قبلها القاء واذا فتحت قدر قبلها اللام وبعضهم يقدر بعد الكلام المصدر بالمكسورة مثل ما قبلها مقدرا بانا لقاء كقولك في اضربه انه مسيء فاضربه ومن شواهد الكسر استعينوا بالصبر والصلاة ان الله مع الصابرين واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم انه كان حوبا كبيرا ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى اذهب الى فرعون انه طغى والفتح في هذه المواضع جائز في العربية لكن القراءة سنة متبوعة وقد ثبت الوجهان في ندعوه انه هو البر الرحيم فقرأ بالفتح نافع والكسائي وكسر الباقون فحاصل ما تقرر ان الوجهين جائزان في انه ابن عمتك والكسر اجود والله اعلم ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا قومك حديثو عهد بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين ويروى حديثة عهدهم بكفر قلت تضمن هذا الحديث ثبوت خبر المبتدا بعد لولا اعني قوله لولا قومك حديثو عهد بكفر وهو مما خفي على النحويين الا الرماني والشجري وقد



وقد بسطت لي هذه المسئلة زيادة على ما ذكرناه فاقول وبالله المستعان ان المبتدا المذكور بعد لولا على ثلاثة اضرب يخبر عنه بكون غير مقيد ويخبر عنه بكون مقيدا لا يدرك معناه عند حذفه ويخبر بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه فالاول نحو لولا زيد لزارنا عمرو ومثل هذا يلزم حذف خبره لان المعنى لولا زيد على كل حال من احواله لزارنا عمرو فلم يكن حال من احواله اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولما في الجملة من الاستطالة المحوجة الى الاقتصار والثاني وهو المخبر عنه بكون مقيد ولا يدرك معناه الا بذكره نحو لولا زيد غائب لزارنا فخبر هذا النوع واجب الثبوت لان معناه يجهل عند حذفه ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثو عهد بكفر وحديث عهدهم بكفر فلو تصورنا مثل هذا على البدل لظهر ان المراد لولا قومك على كل حال من احواله لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود لان من احوالهم بعد عهدهم بالكفر ما يستقبل وتلك الحال لا تمنع من نقض الكعبة وبنائها على الوجه المذكور ومن هذا النوع قول عبد الرحمن ابن الحارث لابي هريرة رضي الله عنه انى ذكرك امرا ولولاه مروان اقسم علي فيه لم اذكره لك ومن هذا النوع قول الشاعر

لولا ذهيل بن شيبان كنت منتصرا ... ولم اكن جانحا للسلم اذ جنحوا

ومثله لولا ابن أوس نأى ما ضم صاحبه ... يوما ولا نابه وقت ولا حدث

والثالث وهو المخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه كقولك لولا اخوة زيد لغلب ولولا صاحب عمرو ليعين لعجز ولولا حسن الهاجرة ينفع لها هجرة ونحو هذه الامثلة وامتناعها يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه لان فيها

شبهها بلولا زيد لزارنا عمرو وشبهها بلولا زيد غائب لم ازرك لمجاز
فيها ما وجب فيها من الحذف والثبوت ومن هذا النوع قول
ابي العلا المعري في وصف سيف ولولا الغمد يمسكه لسالا وقد
خطأه بعض النحويين هو الزمخشري وهو بالحفظ اولى ومنها
قول النبي صلى الله عليه وسلم عذبت امراة في هرة حبستها حتى ماتت
فدخلت فيها النار قلت تضمن هذا الحديث استعمال زيد الذي على
التقليل وهو مما خفي على اكثر النحويين مع وروده في القرآن
والحديث والشعر القديم فمن الوارد في القرآن قوله تعالى لولا
كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وقوله تعالى
ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم فيما افضتم
فيه عذاب عظيم ومن الوارد في الحديث عذبت امراة في هرة
وانهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ومن الوارد في الشعر
القديم قول جميل

فليت رجالا فيك قد نذروا دمي ... وهموا بقتلي يابثين لقوني

ومنه قول ابي خراش

لوى راسه عني وعال بوده ... اغاني بحزوى كان فيها يزورها

ومثله قول الآخر

اذ قلتي من طيب هجوته ... ابو جهضم تغلي على مراجله

ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احب انه حول
لي احد ذهبا قلت تضمن هذا الحديث استعمال حول بمعنى
صير وعامله عملها وهو استعمال صحيح خفي على اكثر النحويين
والموضع الذي يليق ان يذكر فيه باب ظن واخواتها لانها
تقتضي مفعولين هما في الاصل مبتدا وخبر وقد جاءت في هذا
الحديث مبنية لما لم يسم فاعله فرفعت اول المفعولين

وهو

وهو ضمير عائد الى احد ونصبت ثانيهما وهو الذهب فصارت
بنيتها لما لم يسم فاعله جارية مجرى صار في رفع ما كان مبتدا
ونصب ما كان خبرا وهكذا حكم ظن واخواتها وكذا حكم ما
صيغ منها على صيغة مطاوعه كارتد وتحول فانه بزيادة
التاء تجد له حذف ما كان فاعلا وجاعل اول المفعولين
فاعلا وجعل ثانيهما خبرا منصوبا كما تجد مثل ذلك في حول
اذ اينما لم يسم فاعله كقولك في حول الله طائفة من اليهود
قردة وحولت طائفة من اليهود قردة تحول جارية مجرى
صيرت في نصب مفعولين هما في الاصل مبتدا وخبر وتحول وحول
جاريان مجرى صار في رفع المبتدا ونصب الخبر وقد خفي هذا
المعنى على من انكر على الحريري قوله في الخمر

وما هي الا افعى تحول عينه ... رشدا ازكى العرق والد

ولكنه يحلي عاولدا ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان
لي مثل احد ذهبا ما يسرني ان لا تمر علي ثلاث وعندي منه شيء
قلت تضمن هذا الحديث ثلاثة اشياء احدها وهو سهلها
رفع التمييز بعد مثل ومثل ولو جئنا بمثل بيد اوعلى التمرة
مثلها زبدا ومنه قول الشاعر

ولو مثل تراب الارض دراهما ... بذلت لوجه الله كان قليلا

والثاني وقوع جواب لو مضارعا منفيا بما وحق جوابها ان
يكون ماضيا مثبتا نحو لو قام لقمت او مضارعا منفيا بلم
نحو لو قام لم اقم وما الفعل الذي يليها فيكون مضارعا
مثبتا او منفيا بلم وماضيا مثبتا نحو لو تقدم لقمت لو
تم لقمت ولو قمت لقمت قلنا في وقوع المضارع في هذا
الحديث جوابان احدهما ان يكون وضع المضارع موضع

الماضى الواقع جوابا كما وضع من وضعه وهو شرط كقوله تعالى لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم والاصل لو اطاعكم فاوقع يطيع موقع اطاع وهو شرط وقع يسرف موقع سرف فكقوله جواب الثانى ان يكون الاصل ما كان يسرف فى محذف كان وهو جواب لو وفيه ضمير هو اسمها ويسرف خبر وحذف كان مع اسمها وبقاء خبرها كثير فى نثر الكلام ونظمه فمن النثر قوله صلى الله عليه وسلم المرء يجزى بعمله ان خيرا فخير وان شرا فشر اى ان كان عمله خيرا فجزاؤه خير وان كان عمله شرا فجزاؤه شر ومن النظم قول الشاعر

حديث على انطوت صبة كلها ... ان ظالما فيهم وان مظلوما

اى ان كنت ظالما فيهم وان كنت مظلوما والشاهد فيه شئ بحذف كان قبل يسر فى حذف جعل قبل يجادلنا فى قوله تعالى فلما ذهب عن ابراهيم الروع وجاءته البشرى يجادلنا فى قوم لوط اى جعل يجادلنا فى قوم لوط لان لما مساوية للوقت المحقق جواب بلفظ الماضى فلما وقع المضارع فى موضع الماضى بعد الحاجة الى احد امرين لما تاول المضارع بماض واما لتقدير ماض قبل المضارع وهو اولى الوجهين والله اعلم الثالث ويقع لا بين ان تمر والوجه فيه ان تكون لا زائدة لانه متى وجد السجود لا من انتفائه وكذا لما يسرف الا تمر معناه ما يسرف ان تمر ولا زائدة ومنها قول ابن عمر ارتحل رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب راحلته ثم يهل حين تستوى به راحلته وروى حتى تستوى ببيداء راحلته قلت هذا الموضع صالح لحين ولحتى اما صلاحيته لحين فظاهرة واما صلاحيته لحتى فعلى ان يكون قد حكاية الحال فى بحتى مرفوعا بعدها

الفعل



الفعل كقراءة نافع وزلزلوا حتى يقول الرسول وكقول العرب مرض فلان حتى لا يرجونه على تقدير مرض فاذا هو لا يرجونه وكذا التقدير الحديث ثم يهل فاذا هو مستوية به راحلته والمعنى ان اهلاله مقارن لاستواء راحلته به كما ان انتفاء رجاء المريض مقارن للحال التى انتهى اليها ولو نصب تستوى لم يجز لانه يستلزم ان يكون التقدير ثم يهل الى ان تستوى به راحلته وهو خلاف المقصود الا ان يريد بهل بلا قطع حتى تستوى به راحلته فيقطع قطع استراحة معرفا باهلال مستانف وذلك جائز ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى باب المواقيت هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن قلت الضمير الاول والضمير الثالث والضمير الرابع عائدة على المواقيت فلا اشكال فيهن لان كل ضمير عائد على جمع ما لا يعقل فالتعبير عنه فى الرفع والانتصاب بهن فعلت وفعلن وفى الرفع والانفصال هن وهن وفى المنصوب والمجرور عنهن وعرفتهن الا ان فعلن وهن وعنهن اولى بالعدد القليل وفعلت وهى وعرفتها اولى بالعدد الكثير فلذلك يقال الاجذاع انكسرن وهن منكسرات وعرفتهن لان الاجذاع جمع قلة ويقال الجذوع انكسرت وهى منكسرة وعرفتها لان الجذوع جمع كثرة هذا على الافصح والعكس جائز وبالافصح جاء القرآن اعنى قوله تعالى فيهن قاصرات الطرف وقوله فلا تظلموا فيهن انفسكم فقيل منها فى ضمير اثنى عشر وفيهن فى ضمير اربعة واما الضمير من قوله لهن فكان حقه ان يكون لها ومعناها فيقال لهن لان المراد اهل المواقيت فالملائق بهم ضمير

اى والها والمن مثلا اجرى الضمير على المعنى

الجمع المذكر ولكن انث باعتبار الفرق والزمر والجماعات وسبب
العدول عن الظم تحصيل التناسق للمحاورة كما قيل في بعض
الادعية المأثورة اللهم رب السموات وما اظللن ورب الارضين
وما اقللن ورب الشياطين وما اضللن والاليق بضمير
الشياطين ان يكون واو اتجعل اونا قصد للمناسبة والخروج
عن الاصل لقصد المناسبة كثير ومنه لادريت ولا تليت
واخذ ما قدم وما حدث والاصل تلوت وحدث ونظائر
ذلك كثيرة ومنها قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقنا الى
نقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نارا
قلت نصب نارا على التمييز ويجوز ان يتوقد الى ضمير عائد
على النقب كما يقال مررت بامرأة يتضوع من أرادانها طيبا
وعلامة صحة انتصاب التمييز بفعل ان يصلح اسناد الفعل اليه
معنى فالى المحمود فاعلا كقولك تضوع ريحها طيبا
يتضوع طيبها من اردانها طيبا وكقولك في طاب زيد نفسا
طابت نفس زيد وهذا الاعتبار صحيح في يتوقد نارا بان
يقال يتوقد نار تحته فنصب نارا على التمييز ويجوز ان
يكون فاعل يتوقد موصولا بتحته فحذف وبقيت صلته
دالة عليه لوضوح المعنى والتقدير يتوقد الذي تحته نارا
او يتوقد ما تحته نارا وانما ايضا تمييز ونظير هذا التقدير
قول الاخفش في قوله تعالى واذا رأيت ثم رأيت نعيما ان
اصله واذا رأيت ما ثم وحذف الموصول لدلالة صلته عليه
مما انفرد به الكوفيون ووافقهم الاخفش ومع ذلك
مصيبون ومن دلالة اصابتهم قوله تعالى وقولوا امنا
بالذي انزل الينا وانزل اليكم والاصل بالذي انزل
الينا والذي انزل اليكم لان الذي انزل الينا ليس هو
الذي



الذي انزل الى من قبلنا ولذلك اعيدت ما بعد ياء قوله
تعالى قولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى
ابراهيم ومن حذف الموصول مستغنى عنه بصلته قول حسان
امن يهجو رسول الله منكم • ويمدحه ويتصره سواء
يريد امن يهجو رسول الله منكم ايها المتكرون ومن يمدحه
منا ويتصره سواء ومثل قول حسان قول الآخر
ما الذي دأبه احتياط وحزم • وهواه اطاع يستويان
يريد ما الذي دابه احتياط وحزم والذي هواه اطاع
يستويان واحسن ما يستدل به على هذا الحكم قوله صلى
الله عليه وسلم مثل المهجر كالذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي
بقرة ثم كبشا ثم دجاجة ثم بيضة فان فيه حذف الموصول
واكثر الصلة ثلاث مرات لان التقدير ثم كالذي يهدي
كبشا ثم كالذي يهدي دجاجة ثم كالذي يهدي بيضة واذا
جاز حذف الموصول واكثر الصلة فان يحذف الموصول وبقية
الصلة بكمالها احق بالجواز واولى ومنها قوله النبي صلى الله
عليه وسلم فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر وقول الصاحب
جعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا وقول انس
فجاء جعل يشير بيده الى ناحية من السماء الا انفرجت وفي حديث
آخر وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يكاد يلتفت في الصلاة
فالتفت فاذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه وفي حديث
ابن جبير بن مطعم فجعلت الاعراب يسألونه حتى اضطروه
الى سمرة وفي رواية فطفقت قلت تضمن هذا الكلام وقوع
خبر جعل الانشائية جملة فعلية مصدرة بكلما وحقه ان
يكون فعلا مضارعا كغيرها من افعال المقاربة فيقال جعلت

افعل كذا ولا يقال جعلت كلما شئت فعلت ولا تخوف لك قال الشاعر

وقد جعلت اذا ما قمت يثقلني ● ثوب فانهض نهوض الشارب الثمل

فما جاء هكذا فهو موافق للاستعمال المطرد وما جاء بخلافه فهو مبني على اصل متروك وذلك ان افعال الانشاء وسائر افعال باب المقاربة مثل كان في الدخول على مبتدا وخبر فالاصل ان يكون هناك خبرها مثل خبر كان في وقوعه مفردا وجملة اسمية وجملة فعلية وظرفا فتركوا الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا ثم شبه ما ثبت شذوذا على الاصل المتروك بوقوعه مفردا نحو عسيت صائما وما كدت آيبا وبوقوعه جملة اسمية في قوله وقد جعلت قلوص بني سهيل ● من الاكوار مرتعها قريب

وبوقوعه جملة من فعل ما من متقدم عليه كما في فجعل كلما جاء ليخرج رد في فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا وفي فما جعل يسيء عزابة لان افعال الشروع ان صحبها نفي كان مع خبرها نحو جعلت لا الهو وقد ندر في هذا الحديث دخول ما على جعل وسهل ذلك ان معنى ما جعل ينفعل وجعل لا ينفعل واحد وقد دخل لم على كاد لنفي خبرها وفي مقاربته نحو اذا اخرج يده لم يكد يراها ومنه قول ذي الرمة

اذا غير الناأي المحبين لم يكد ● رسيس الهوى من حب مية يبرح

وقد دخل النفي سهولة ايتاء الفعل بعد لا يكاد دون بعد تعوهون قولا ومنه وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يكاد يلتفت في الصلاة فالتفت وفي فعلت الاعراب يسئلونه شاهد على موافقة على للظرف معنى وحكما كقوله اراك علمت ظلما بنا اجزنا ● وظلم الجار اذ لال المجير

ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها وقول ابي ذر رضي الله عنه فلا والله



والله لا اسئلهم دنيا ولا استفتيهم عن دين حتى القى الله تعالى

قلت دنيا في الاصل مؤنث ادنى وادنى افعل تفضيل وافعل التفضيل اذا نكر لزم الافراد والتذكير وامتنع تأنيثه وجمعه ففي استعمال دنيا بتأنيث مع كونه منكرا اشكال فكان حقه ان لا يستعمل كما لا يستعمل قصوى والاكبرى الا ان دنيا خلعت عنها الوصفية غالبا واجريت مجرى ما لم يكن قط وصفا مثل وزنة لكل فعلى كرجعى وبهمى ومن ورود دنيا مؤنثا منكرا قول الفرزدق

لا تعجبنك دنيا انت تاركها ● كم نالها من اناس ثم قد ذهبوا

وسماعو مثل معاملة دنيا في الجمع بين التنكير والتأنيث والاصل ان لا يكون قول الشاعر

وان دعوت الى جلى ومكرمة ● يوما سراة كرام الناس فادعينا

فادعينا في الاصل مؤنث الاجل ثم خلعت عنه الوصفية وجعل اسما للداهية العظيمة فجرى مجرى الاسماء التي لا وصفية لها في الاصل ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم على رواية الاصيلي ولكن خوة الاسلام قلت الاصل ولكن اخوة الاسلام فنقلت حركة الهمزة الى النون وحذفت الهمزة على القاعدة المشهورة فصار ولكن خوة الاسلام فعرض بعد ذلك استثقال ضمة بين كسرة وضمة فسكن النون تخفيفا فصار ولكن خوة الاسلام وسكون النون بعد هذا العمل غير مكونة الاصل ونبهت بقولي على القاعدة المشهورة لان من العرب من يبدل الهمزة بعد النقل بجانس حركتها فتقول في هولاء شيء صدق ورايت شيئا صدق ومررت بشيئي صدق هولاء شيء صدق ورايت شيئا صدقو ومررت بشيئي صدق ومنه قول الشاعر

اذا اجتمعوا على وثغذوني ● فضرت كاثني فد أمتئر

اي مئتر وهو المنظور اليه نظرا متتابعا وشبهه بو لكن خوة

الاسلام فى تحقيقه مرتين وحذف همزته لفظا وخطا قوله تعالى
لكنا هو الله ربى فان اصله لكن انا فنقلت حركة الهمزة وحذفت
فصار لكننا فاستثقل توالى النونين متحركين فسكن اولهما
وادغم فى الثانى ومثله قول الشاعر

وتر مبنى بالطرف اى انت فديتى ٭ وتقلينى لكن اياك لا أقلى

اراد لكن انا اياك لا اقلى ثم عمل به ما ذكرته والحاصل ان للناطق
بلكن اخوة الاسلام ثلاثة اوجه سكون النون وثبوت الهمزة
بعدها مضمومة وضم النون وحذف الهمزة وسكون النون وحذف
الهمزة فالاول اصل والثانى فرع والثالث فرع وفى قوله ومنها قول
النبى صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها
اليها وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم قلت
موضع الاشكال فى هذا الحديث قوله فخير تقدمونها اليها فان
الضمير العائد على الخبر وهو مذكر فكان ينبغى ان يقول فخير
تقدمونها اليه لكن المذكر يجوز تانيثه اذا اول بمؤنث كتاويل
الخبر الذى تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة او بالحسنى
او باليسرى كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وكقوله تعالى
فسنيسره لليسرى ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث باعتبار التاويل
قول النبى صلى الله عليه وسلم فى احدى الروايتين فان فى احدى جناحيه
داء والاخرى دواء والجناح مذكر ولكنه من الطائر بمنزلة
اليد فجاز تانيثه مؤولا بها ومن تانيث المذكر لتاويله بمؤنث
قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فانث عدد الامثال
وهو مذكر لتاويلها بحسنات ومثله قراءة ابى العالية لا تنفع
نفسا ايمانها بالتاء والفعل مسند الى الايمان لكنه فى المعنى طاعة
وانابة فكان ذلك سببا اقتضى تانيث فعله ولا يجوز ان
يكون تانيث فعل الايمان لكون الايمان سرى اليه تانيث

من



من المضاف اليه كما سرى من الرياح الى المرء فى قول الشاعر

مشين كما اهتزت رماح تسفهت ٭ اعاليها مر الرياح النواسم

لان سريان التانيث من المضاف اليه الى المضاف مشروط
بصحة الاستغناء به عنه كاستغنائك بالرياح عن المرء فى قولك
تسفهت اعاليها الرياح وذلك لا يتاتى فى لا تنفع نفسا ايمانها
لانك لو حذفت الايمان واسندت تنفع الى المضاف اليه لزم
اسناد الفعل الى ضمير مفعوله وذلك لا يجوز باجماع لانه بمنزلة
قولك زيدا اظلم تريد ظلم زيد نفسه فتجعل فاعل ظلم
ضمير المفعول لان مفعول فعله ضمير العمدة مستثنى من الفضلة
استثناء لازما وذلك فاسد وما افضى الى الفاسد فاسد
وقد خفى هذا المعنى على ابن جنى فاجاز فى الحسنى ان تكون
قراءة ابى العالية من جنس تسفهت اعاليها مر الرياح وهو خطا
بين والتنبيه عليه مقدم وقد يعمى قول ابن جنى بان يجعل
لتسرى التانيث من المضاف اليه الى المضاف سبب آخر
وهو كون المضاف شبيها بما يستغنى عنه فالايمان وان لم يستغن
عنها لا تنفع نفسا ايمانها قد يستغنى عنه فى سرى تانيث
الجارية فيسرى التانيث اليه التانيث بوجود الشبه كما يسرى
اليه بصحة الاستغناء عنه ويؤيد ذلك قول ابن عباس رضى الله
عنهما اجتمع عند البيت قرشيان وثقفى او ثقفيان وقرشى
كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فسرى تانيث البطون
والقلوب الى الشحم والفقه مع انهما لا يستغنى عنهما بما اضيف
اليهما لكنهما شبيهان بما يستغنى عنه نحو اجمستنى شحم بطون الغنم
ونفعت الرجال فقه قلوبهم ويكون تانيث كثيرة وقليلة لتاويل
الشحم بالشحوم والفقه بالفهوم ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث
لمجرد التاويل ما روى ابو عمرو من قول رجل من اليمن فلان

لقوب جاءتركتابي فاختصرها قال فقلت اتقول جاءته كتابي قال
نعم ليس بصحيفة ومنها ان الحسن والحسين اخذ تمرة من
تمر الصدقة فجعلها في فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخرجها من فيه وقال اوما علمت وفي بعض النسخ ما علمت
قلت لا اشكال في هذا الحديث الا في رواية من روى اما
علمت فان اما هذه مركبة من همزة الاستفهام وما النافية
وافاد تركيبها التقرير والتثبيت فكان قائلا اما فعلت فاكل
قد فعلت واكثر ما يستعمل في هذا المعنى الا كقوله تعالى الم
نشرح لك صدرك فيه معنى شرحنا لك صدرك ولذلك
عطف عليه وضعنا وريفعنا ومن روى ما علمت فاصلها
اما علمت وحذفت همزة الاستفهام لان المعنى لا يستقيم
الا بتقديرها كقوله تعالى وتلك نعمة تمنها علي قال ابو الفتح وغيره
اراد وتلك نعمة أتمنها ومن ذلك قراءة ابن محيصن سواء
عليهم انذرتهم بهمزة واحدة ومثله قراءة ابي جعفر سواء عليهم
استغفرت لهم بهمزة واحدة وتقدير الاستفهام سواء عليهم
ءانذرتهم ام لم تنذرهم وصل ومن حذف الهمزة لظهور المعنى قول الكميت
طربت وما شوقا الى البيض اطرب • ولا لعبا مني وذو الشيب يلعب
اراد أوذو الشيب يلعب ومثله قول الآخر
فاصبحت فيهم امنا لا كعشر • اتوني وقالوا من ربيعة ام مضر
اراد أمن ربيعة ام مضر وحذف الهمزة قبل ما النافية
عند قصد التقرير ما انشده البطليوسي من قول الشاعر
ما مدى الدهر قد اباد معدا • واباد القرون من قوم عاد
ومن حذف الهمزة في الكلام الفصيح قوله صلى الله عليه وسلم
يا اباذر عيرته بامه اراد اعيرته ومنه قول النبي صلى الله عليه
وسلم انا في جبريل صلى الله عليه وسلم فبشرخديجة من مات لا يشرك
بالله



بالله شيئا دخل الجنة قلت وان سرق وزنى ومنه حديث
ابن عباس ان رجلا قال اني امرأة وعليها صوم شهر افاقضيه
وفي بعض النسخ افاقضيه ومنها قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات ما تقول
ذلك يبقي من درنه وقول عمران ثم ادخل يميني في الاناء ثلاث
مرار يعني عثمان رضي الله عنه وقول عائشة رضي الله عنها
يصب على راسه ثلاث غرف قلت حكم العدد من ثلاثة الى عشرة
في التذكير ومن ثلاثة الى ثلاث الى عشرة في التانيث ان يضاف الى
احد جموع القلة الستة وهي افعل وافعال وافعلة وفعلة وجمع
السلامة والتاء وجمع المذكر السالم فان لم يجمع المعدود باحد هذه
الستة جيء به بالجمع المستعمل كقوله ثلاثة اشياء وثلاثة ابوب
ومنه قولهم اعطيته جملين رباعيين بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة اثواب فان كان المعدود جمع قلة اضيف الى جمع كثرة
ولم يقتصر عليه كقوله تعالى يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء فاضيف
ثلاثة الى قروء وهو جمع كثرة مع ثبوت اقراء وهو جمع قلة ولكن
لا عدول عن الاشياء عند صحة السماع ومن هذا القبيل قول
عمران ثم ادخل يميني في الاناء ثلاث مرار فان مرارا جمع كثرة
وقد اضيف اليه ثلاث مع امكان الجمع بالالف والتاء وهو من
جموع القلة فثلاث مرار نظير ثلاثة قروء واما قول النبي
صلى الله عليه وسلم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فوارد على مقتضى
القياس لان الجمع بالالف والتاء جمع قلة واما قول عائشة رضي الله
عنها ثم يصب على راسه ثلاث غرف فالقياس عند البصريين
ان يقال ثلاث غرفات لان الجمع بالالف والتاء جمع قلة والجمع
على فعل عندهم جمع كثرة والكوفيون يخالفونهم ويرون ان

فعلا وفعلان من جموع القلة وبعضد قولهم قول عائشة رضي الله عنها
ثلاث عنزف وقول الله تعالى فانوا بعشر سور ويعضد قولهم في
فعل قوله تعالى على ان تاجرني ثماني حجج فاضافة ثلاث الى عنزف
وعشر الى سور وثمان الى حج مع امكان ايقع بالالف والتاء دليل
على ان فعلا وفعلا جمعا قلة للاستغنا بهما عن ايقع بالالف والتاء
والحاصل ان ثلاث عنزف ان وجه على مذهب البصريين الحق
بثلاثة قروء وان وجه على مذهب الكوفيين فهو وارد على
مقتضى القياس واما قوله صلى الله عليه وسلم ما تقول ذلك يبقى
من درنه فشاهد على اجراء المخاطب فعل القول مجرى فعل الظن
على اللغة المشهورة والشرط فيه ان يكون فعلا مضارعا مسندا
الى المخاطب متصلا بالتزام نحو

متى تقول القلص الرواسما ٭ يحملن لم قاسم وقاسما

ومنه الحديث المذكور لانه تقدم فيه ما الاستفهامية وليها
فعل القول مضارعا مسندا الى المخاطب كما يحق ان يعمل عمل
فعل الظن فذلك في موضع نصب مفعول اول وبقي في موضع
نصب مفعول ثان وما الاستفهامية في موضع نصب بتقي،
وقدم لان الاستفهام له صدر الكلام والتقدير اي شئ تظن
ذلك الاغتسال مبقيا من درنه وسترت بقوي على اللغة
المشهورة الا لغة سليم فانهم يجرون افعال القول كلها مجرى
ظن بلا شرط وينحو نحو لغتهم ان يقال قلت زيدا منطلقا
ويحو ذلك ومن اجراء فعل القول مجرى فعل الظن على اللغة
المشهورة قول النبي صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن اي البر
تظنون بهن وفي رواية عائشة رضي الله عنها البر ترون بهن
ومعنى ترون ايضا تظنون فالبر مفعول اول وبهن مفعول
ثان



ثان وهما في الاصل مبتدا وخبر ومنها قول ابي حشيشة رضي الله
عنه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتى بني صنود
فتوضا فصلى بنا الظهر والعصر وبين يديه عنزة والمرأة
والحمار يمرون من ورائها قلت المشكل من هذا الحديث قوله
والمرأة والحمار يمرون فاعاد ضمير الذكور العقلاء على مؤنث
ومذكر غير عاقل والوجه فيه انه اراد المرأة والحمار وراكبه
فحذف الراكب لدلالة الحمار عليه مع سنة مرور مستقيم اليه
ثم غلب تذكير الراكب المفهوم على تانيث المرأة وعقلها على
بهيمية الحمار فقال يمرون ومثل يمرون الخبر به عن مذكور
ومعطوف محذوف وفوج طليحان في قول بعض العرب راكب
البعير طليحان يريد راكب البعير والبعير طليحان ومنها
قوله صلى الله عليه وسلم من كان عنده طعام اثنين فليذهب
بثالث او ان اربعة فخامس وسادسه قلت هذا الحديث قد
يتضمن حذف فعلين وعاملي جر باق عملهما بعد ان وبعد الفاء
وهو مثل ملحكي بونس من قول العرب مررت بصالح ان لا صالح
فطالح على تقدير ان لا امر بصالح فقد مررت بطالح فحذف
بعد ان امر والباء وابقى عملها وحذف بعد الفاء مررت
والباء وابقى عملها وهكذا الحديث المذكور حذف فيه بعد ان
والفاء فعلان وحرفا جر باق عملهما والتقدير من كان
عنده طعام اثنين فليذهب بثالث وان قام باربعة فليذهب
بخامس او سادس ومن ابقاء الجر بالحرف المحذوف قوله عليه
السلام صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي
سوقه خمس وعشرين ضعفا اي بخمس وقوله اقربهما منك
بابا فيه جواب من قال فالى ايهما اهدي وقوله تفضل الصلاة

بالسواك على الصلاة بغير سواك بسبعين صلاة اراد الى اقربهما
وبسبعين صلاة ذكرها صاحب جامع المسانيد ومنها
قول النبي صلى الله عليه وسلم فقد اليهود وبعد غد النصارى
قلت في هذا الحديث وقوع ظرف الزمان خبر مبتدا
وهو من اسماء المعاني كقولك غد الناهب وبعد غد الرحيل
فلو قيل غد ازيد وبعد غد عمرو لم يجز فلو كان معه قرينة
تدل على المعنى محذوف جاز كقولك قدوم زيد اليوم
وعمرو غدا الى وقدوم عمرو بحذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه ليوضح المعنى فكذلك يقدر قبل اليهود والنصارى
مضاف فان من اسماء المعاني ليكون ظرفا لزمان خبرا عنها
فالمراد والله اعلم فقد تقيد اليهود وبعد غد تقيد
النصارى ومثل ذلك قول الراجز

اكل عام تحبلونه • تلقحه قوم وتنتجونه

اراد كل عام احراز نعم ومنها قول عائشة رضي الله عنها
شبهتمونا بالحمر والكلاب قلت المشهور تقدير شبه الى فشبه
ومشبه به دون با كقول امرئ القيس

فشبهتهم في الآل لما تكملوا • حدائق ذوم او سفينا مقيرا

ويجوز ان يعدى الى الثاني بالباء فيقال شبهته كذا بكذا
ومنه قول ام المومنين رضي الله عنها شبهتمونا بالحمر والكلاب
ومنه قول الشاعر

ولها بسم ثبة بالاعريض • بعد الهدو وعذب المذاق

وقد كان بعض المعجبين بارائهم يخطئ سيبويه وغيره من ائمة
العربية في قولهم شبه كذا بكذا ويزعم ان هذا الاستعمال لحن
وانه لا يوجد في كلام من يوثق بعربيته والواجب ترك الباء

وليس



وليس الذي يزعم صحة بحاجة سقوط الباء وثبوتها جائزان
وسقوطها اشهر في كلام القدماء وثبوتها لازم فعرف اهل
ومنها قول بعض الصحابة رضي الله عنهم ونزقنا اثنى عشر رجلا
قلت مقتضى الظاهر ان يقول ونزقنا اثني عشر رجلا حال
من النون والالف ولكنه جاء بالالف على لغة بني الحارث
بن كعب فانهم يلزمون المثنى وما جرى مجراه الالف في
الاحوال كلها لانه عندهم بمنزلة المقصور ومن لغتهم ايضا
قصر الاب والاخ كقول ابن مسعود لابي جهل انت ابا جهل
وعلى لغتهم قراءة ابي عمرو ان هذان لساحران ومن شواهد
هذه اللغة قول ام رومان بيدنا اتانا عائشة جالستان
مجالستان حال وكان حقه لوحاها على اللغة المشهورة ان يكون
تثنية، لكنه جاء على اللغة الحارثية وما جاء عليها قوله عليه
السلام اياكم وهاتان اللعبتان الموسومتان وقوله عليه السلام
اني رايتك وهذان وهذا في مكان واحد يوم العيمة اخرجهما
ابو الفرج في جامع المسانيد ومنها قول الراجز

• واعلاكن فشل عداها • واشدد بمشحج حقب حقواها

ومنها قول ابن عمر رضي الله عنه ما كدت ان اصلي العصر حتى
كادت الشمس تغرب وقول انس فما كدنا ان نصل الى منازلنا
وقول بعض الصحابة والبرمة بين الاثافي قد كادت ان
تنضج وقول جبير بن مطعم كاد قلبي ان يطير قلت
تضمنت هذه الاحاديث وقوع خبر كاد مقرونا بان
وهو ساقط عن اكثر النحويين اعني وقوعه في كلام لا
ضرورة فيه والصحيح جواز وقوعه الا ان وقوعه
غير مقرون بان اكثر واشهر من وقوعه مقرونا بان
ولذلك لم يقع في القران الا غير مقرون بان نحو ما كادوا

يفعلون ولا يكادون يفقهون حديثا وكاد تزيغ قلوب فريق
ولقد كدت تركن اليهم وكاد احفيناه ويكادون يسطون
ويكاد سنا برقه يذهب بالابصار ولا يمنع عدم وقوعه في
القرآن مقدرا بان من المحال قياسيا لو لم يرد به سماع لان
السبب المانع من اقتران الخبر بان في باب المقاربة هو دلالة
الفعل على الشروع كطفق وجعل فان ان تقتضي الاستقبال وفعل
الشروع يقتضي الحال فتنافيا وما لا يدل على الشروع كعسى واوشك
وكرب وكاد فمقتضاه مستقبل فالتزام خبره بان هو كدخول
لمقتضاه فانها تقتضي الاستقبال وذلك مطلوب فانفرد مغلوب
فاذا انضم الى هذا التعليل استعمال فصيح ونقل صحيح كما
في الاحاديث المذكورة تأكد الدليل ولم يوجد المحالفة سبيل
وقد اجمع الوجهان في قول عمر رضي الله عنه ما كدت ان اصلي العصر
حتى كادت الشمس تغرب وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رويته
بالسند المتصل كاد الحسد يغلب القدر وكاد الفقر ان يكون كفرا
ومن الشواهد الشعرية في هذه المسئلة قول الشاعر

ابيتم قبول السلم منا فكدتم ... لدى الحرب ان تغنوا اليوف عن السلم

وهذا الاستعمال مع كونه في شعر ليس بضرورة لتمكن مستعمله من
ان يقول ابيتم قبول السلم منا فكدتم لدى الحرب تغنون اليوف عن السلم
وانشد سيبويه

فلم ار مثلها خطة واحد ... ومنهنهت نفسي بعد ما كدت افعله

اراد بعد ما كدت ان افعله فحذف وابقى عملها وفي هذا المثال
باطراد اقتران خبر كاد بان لان العامل لا يحذف ويبقى عمله
الا اذا اطرد نيابته ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اوحى
الى انكم تفتنون في قبوركم مثل او قريبا من فتنة الدجال
ويروى او قريب بلا تنوين قلت الرواية المشهورة مثل

او قريبا

اوقريبا واصله مثل فتنة الدجال او قريبا من فتنة الدجال
فحذف ما كان مثل مضافا اليه وترك هو على الهيئة التي
كان عليها قبل الحذف وجاز الحذف لدلالة ما بعد المحذوف عليه
وصلح للدلالة من اجل مماثلته له لفظا ومعنى والمعتاد في
صحة هذا الحذف ان يكون مع اضافتين كقول الشاعر

امام وخلف المرء من لطف ربه ... كوالي تزوى عنه ما هو يحذر

ومن وروده باضافة واحدة كالوارد في الحديث قول الراجز

قد عاد لي ذئبان ابرحا ... يمثل واحس من شمس الضحى

اراد بمثل شمس الضحى او اجمل احسن من شمس الضحى والوجه في رواية
من رفع قريب بلا تنوين ان يكون اراد تفتنون مثل فتنة
الدجال او قريب الشبه من فتنة الدجال فحذف المضاف اليه
وترك هو على الهيئة التي كان عليها قبل الحذف وهذا الحذف
في المعنى لدلالة المتقدم عليه قليل وقد تقدمت له نظائر
جليلة ذكرتها عند كلامي على جواب الصاحب الذي قيل له كم
اتم من النبي صلى الله عليه وسلم وكالكلام على مثل او قريبا بعد تفتنون
في قبوركم الكلام على مثل او قريبا حتى يكون بينه وبين الجدار
في حديث دخول ابن عمر الكعبة الا ان قبل بينه وبين الجدار
موصولا لا حذف وبقيت صلته وقدير فع مثل وقريب تستغني
عن تقدير الموصول ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم يا رب كاسية
في الدنيا عارية يوم القيمة قلت اكثر النحويين يرون ان
معنى رب التقليل وان معنى ما يتصدر بها المفيد في الصحيح ان
معناها في الغالب التكثير يدل على ذلك سيبويه وذلك
شواهد النثر والمتكلم عليه فاما نص سيبويه فقوله في باب
كم واعلم ان كم في الخبر لا تعمل الا فيما يعمل فيه رب لان المعنى

واحد الا ان كم اسم ورب غير اسم فجعل معنى رب ومعنى كم الخبرية واحدا ولا خلاف في ان معنى كم التكثير ولا معارض لهذا الكلام في كتابه فصح ان مذهبه كون رب للتكثير لا للتقليل واما الشواهد على صحة ذلك فمنها نثر ومنها نظم فمن النثر قول النبي صلى الله عليه وسلم يا رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة فليس المراد ان ذلك قليل بل المراد ان الصنف المتصف بها من النساء كثير ولذلك لو جعلت كم في موضع رب لحسن ونظائره كثيرة ومن شواهد النظم قول حسان رضي الله عنه رب حلم اضاعه عدم المـا
ل وجهل غطى عليه النعيم

وقول ضابئ البرجمي

ورب امور لا تضير ضيرة ... وللطلب من مخشاتهن وجيب

وقول عدي بن زيد

رب مأمول وراج امـلا ... قد ثناه الدهر عن ذاك الامل

واحتر زت بقولي في الغالب من استعمالها نيابة لا يكثر نيابة كقول عمر الارب مولود وليس له اب ... وذي ولد لم يلقه ابوان

يعني عيسى وآدم عليهما السلام والصحيح ايضا ان ما يصدر برب لا يلزم كونه ماضي المعنى بل يجوز مضيه وحضوره واستقباله وقد اجتمع الحضور والاستقبال في يا رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة وقد اجتمع المضي والاستقبال فيما حكى الكسائي عن بعض العرب بعد الفطر لاكمال رمضان رب صائمة لن يصومه ورب قائمة لن يقومه وقد انفرد الاستقبال في قول ام معاوية رحمها الله

يا رب قائلة غدا ... يا ويح امهوبم ... وفي قول جحدر اللص

فان اهلك فرب فتى سيبكى ... علي مهذب رخص البنان

وفي قول



الراجز ... يا رب يوم لي لا اظله ... ارمض من تحتي واضحى من عله

وفي ذلك فالمضي اكثر من الحضور والاستقبال ومن شواهد كون امرها لا يقاس ... الا رب يوم صالح لك منهما ... وليلة يوم بداة جحجاح

ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم نعم المنيحة اللقحة الصفي منيحة وقول امراة عبد الله بن عمرو تعنيه نعم [illegible] نعم الرجل من رجل لم يطا الثرى ... ولم يفتش الناس كفا مذ بناه

وقول الملاء ولنعم الحي جاد قلت تضمن هذا الحديث الاول والثاني وفتح النميز بعد فاعل نعم ظاهرا وهو ما منعه سيبويه فانه لا يجيز ان يقع النميز بعد فاعل نعم وبئس الا اذا اضمر الفاعل كقوله تعالى بئس للظالمين بدلا وكقول بعض الطائيين لنعم امرأ آوى اذا أزمة عرت ... وثم للمعروف ذو كان عولا

واجاز الكثر المبرد وقوعه بعد الفاعل الظاهر وهو الصحيح ومن منع وقوعه بعد الفاعل الظاهر يقول ان النميز فائدة المجيء به رفع الابهام ولا ابهام الا بعد الاضمار فتعين تركه مع الاظهار وهذا الكلام ملفق عار من التحقيق فان النميز بعد الفاعل الظاهر وان لم يرفع ابهاما فان التوكيد به حاصل فيسوغ استعماله كما ساغ استعماله الحال المؤكدة نحو ولى مدبرا ويوم نبعث حيا مع ان الاصل فيها ان يبين بها كيفية مجهولة فكذا النميز اصله ان يرفع به ابهام نحو له عشرون درهما يجاء به بعد ارتفاع الابهام بقصد التوكيد فعوضه عن قولك له عشرون درهما

ومنه قوله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهرا

ومنه قول ابي طالب

ولقد علمت بان دين محمد ... من خير اديان البرية دينا

فلو لم ينقل النميز التوكيد بالنميز بعد اظهار فاعل نعم وبئس لساغ استعماله قياسا على التوكيد به مع غيرهما فكيف وقد صح نقله

وتذروه واصله ومن شواهد الموافقة للحديثين المذكورين
قول جرير يمدح عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه

تزود مثل زاد ابيك فينا • فنعم الزاد زاد ابيك زادا

فاكعب بن مامة وابن سعدى • باجود منك يا عمر الجوادا

ومن شواهد ذلك ايضا قول جرير ايضا والاخطل

والتغلبيون بيس النخل نخلهم • فنخلة اسهم نزلاء منطيق

ومن شواهد ذلك ايضا قول الاخر

نعم الفتاة فتاة هند لو بذلت • رد التحية نطقا او بايماء

وفي قول الملك صلى الله عليه وسلم نعم المجيء جاء شاهد على الاستغناء
بالصلة عن الموصول او الصفة عن الموصوف في باب نعم لانها
تحتاج الى فاعل هو المجيء والى المخصوص بمدحها وهو مبتدا
مخبر عنه بنعم وفاعله وهو هذا الكلام وشبهه موصول او
موصوف بجاء والتقدير ونعم المجيء الذي جاء او نعم المجيء مجيء جاء
وكونه موصولا اجود لانه مخبر عنه وكون المخبر عنه معرفة اولى
من كونه نكرة ومنها قول بعض الصحابة رضي الله عنهم كانوا
يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم عاقدي ازرهم وقول
صاحبة المزادتين عهدي بالماء امس هذه الساعة ونظرنا
خلوفا قلت لعلموا وتفكم الله ان عاقدي ازرهم خلوفا
مضوبا نفي الحالين وهما حالان سدتا مسد الخبرين المرتبين
الهما ونظرنا وتقدير الحديث الاول وهم مؤتزرون عاقدي
ازرهم وتقدير الثاني ونظرنا مرتوكون خلوفا ونظير هذين
الحديثين ونحن عصبة بالنصب وهي قراءة تعزى الى علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه وتقديرها ونحن معه عصبة او
ونحن نحفظه عصبة وهذا النوع من سد الحال مسد الخبر مع جمعها
لان جعل خبر اشاذ لا يكاد يستعمل ومنه قول الزبار





ما للجمال سيرها وئيدا • اجندلا يحملن ام حديدا

فالوجه الجيد فيما كان من هذا القبيل الرفع بمقتضى الخبرية والاستغناء
عن تقدير خبر وانما يحسن سد الحال مسد الخبر اذا لم يصلح جعل الحال
خبرا نحو ضرب زيد قائما واكثر شربي السويق ملتوتا فلو جعل
قائم خبر المبتدا وملتوتا خبر الاكثر شربي لم يصح فلذلك نصبا
على الحال واما الامثلة التي تقدمت فجعلها نصب فيها على الحال
خبرا صحيح لا ريب في صحته فلذلك كان النصب فيها فصيحا
وقول صاحبة المزادتين عهدي بالماء امس هذه الساعة
اصله امس في مثل هذه الساعة فحذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه ومن حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه
قولنا المسروق سله اكان عمر يعلم من الباب اي يعلم من مثل الباب
ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبوا الموبقات الشرك بالله
والسحر وقول علي رضي الله عنه كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كنت انا وابو بكر وعمر وفعلت وطبت وابو بكر وعمر وانطلقت
انا وابو بكر وعمر وقول عمر رضي الله عنه كنت وجارلي من الانصار
يثوبان رسول الله صلى الله عليه وسلم امكن فما عليك الا تصديق او شهيد
وقول ابن عباس رضي الله عنهما كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطاك
ثنتان سرف او مخيلة قلت تضمن هذا الحديث الاول لحذف
المعطوف للعلم به فان التقدير اجتنبوا الموبقات الشرك بالله
والسحر واحوالهما وجاز الحذف لان الموبقات مع ثبتت في
حديث آخر وانما قصرنا هذا الحديث على اثنتين تنبيها على انهما
احق بالاجتناب ويجوز رفع الشرك والسحر على تقدير ومنها
الشرك بالله والسحر ومن حذف المعطوف لتبين معناه قوله
تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر اي
فافطر فعدة من ايام اخر ومنه قوله تعالى ومن قتله منكم متعمدا

مخرج امثل ما قيل من النعماى ومن قتل منكم متعمدا وغير متعمد
ومنه قوله تعالى وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر وسرابيل تقيكم بأسكم
اى تقيكم الحر والبرد ومنه قول الشاعر

كان الحمى من خلفها وامامها • اذا نخلته رجلها خذفا عسرا

اراد اذا نخلته رجلها ويديها وتضمن هذا الحديث الثانى
والثالث صحة العطف على ضمير الرفع المتصل عن مفصول تأكيد
او غيره وهو ما للاجيزه النحويون فى النثر الا على ضعف ويجوز
ان بابه الشعر والصحيح جوازه نثرا ونظما من النثر ما تقدم
من قول على وعمر رضى الله عنهما ومنه قوله تعالى لو شاء الله ما
اشركنا ولا اباؤنا فان واو العطف فيه مستقلة بضمير المتكلمين
ووجود لا بعدها لا اعتداد به لانها بعد العاطف ولانها
زائدة اذ المعنى تام بدونها وتضمن الرابع والخامس استعمال
او بمعنى الواو فان معنى فما عليك الا نبى وصديق او شهيد
فما عليك الا نبى وصديق وشهيد وكذا قول ابن عباس رضى الله
عنهما ما أحطاك ثنتان سرف ومخيلة معناه ما احطاك ثنتان
سرف ومخيلة ونظائرهما عند من ألبس كثيرة نثرها قول امرئ القيس

فظل طهاة اللحم من بين منضج • صفيف شواء او قدير معجل

ومنها قول الآخر

تعالوا الى ثنتان لا بد منهما • صدور رماح اشرعت او مسامل

ومنها قوله الآخر

فقام اذا سمعوا الصريخ رأيتهم • ما بين ملجم مهره او سافع

اى قابض على ناصية الفرس ومنه لنسفعا بالناصية وكما
استعملت او بمعنى الواو استعملت الواو بمعنى او وعزا ذلك حمل على
ابن الحسين رضى الله عنهما قوله تعالى مثنى وثلاث ورباع

ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما العمل فى ايام افضل منها

فى هذه



فى هذه الايام قالوا ولا الجهاد فى سبيل الله قال ولا الجهاد
فى سبيل الله الا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع
بشىء قلت فى هذا الحديث اشكال من جهتين احداهما عود
ضمير مؤنث فى مثلها الى العمل وهو مذكر والثانية استثناء رجل
من الجهاد وابدال منه مع تباين جنسيهما فاما الاول فوجهه
ان الالف واللام فى العمل لاستغراق الجنس فصار بمعنى كل عمل
مصحح لتأويله بجمع كغيره من اسماء الجنس المقرونة بالالف
واللام الجنسية ولذلك استثنى منه بحوان الانسان لفى خسر
الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وصف بما يوصف به الجمع كقوله تعالى او
الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء وكقول بعض العرب
اهلك الناس الدرهم البيض والدينار الصفر كما جاز ان
يوصف بما يوصف به الجمع لما حدث فيه من العموم كذلك جاز
ان يعاد اليه ضمير كضميرهم فيقال الدينار اهلك كثيرا من
الصالحين اذ ليس فى تأويل الاعمال ويجوز ان يكون انث ضمير العمل
لانه بمعنى الجنس كما ان الكتاب بمعنى الصحيفة من قال انه كتابى
واما الثانى فالوجه فيه على انه على تقدير ولا الجهاد الا جهاد
رجل ثم حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه والاصل
فى ولا الجهاد أو ولا الجهاد لاذ فائدة لذكر مستثنى لا مخرج فظهر
المعنى سوغ حذف الهمزة كما سوغ فى قوله النبى صلى الله عليه وسلم
وان زنا وان سرق فان الاصل فيه او ان زنا او ان سرق
ومنها قوله النبى صلى الله عليه وسلم لليهود نزل انتم صادقون فى كذا
فى ثلاثة مواضع فى اكثر النسخ قلت مقتضى الدليل ان تقضى
نون الوقاية الاسماء المعربة المضافة الى ياء المتكلم تخفيفا
خفاء الاعراب فلما منعوها ذلك كانوا كما لم يتركوا فتبعوا
عليه فى بعض الاسماء المعربة المشابهة للفعل كقول الشاعر

وليس يمشيني وفي الناس صيتي • صديق اذا اعيا على صديق

وكقول الآخر وليس الموافيق ليرفدحائبا • فان له اضعافه كان نائلا

ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم فوالله انكم لصادقون ولكاذب

لافعل التفضيل شبه بفعل التعجب اتصلت به النون المذكورة ايضا

في قول النبي صلى الله عليه وسلم غير الدجال اخوفني عليكم والاصل فيه

اخوف مخوفا لي عليكم فحذف المضاف الياء واقيمت هي مقامه

فاتصلت اخوف بها مقرونة بالنون كما اتصل بمشيني والموافيق

بها في البيتين المذكورين ومنها قول ابن عمر رضي الله عنهما

في احدى الروايتين المتقدمتين في هذين المصريين انا عمر فيه تنازع

فتح واتوا وهو على اعمال الثاني واهماله الاول الى ضمير عمر

وفيه حجة على الفراء فانه لا يجيز اكرمني واكرمت زيدا الا على

حذف الفاعل ولا على اضمار ويجيزه الكسائي على الحذف لا على

الاضمار ويجب على مذهبه ان يكون فاعل فتح محذوفا والدليل

المذكور احذ عليه ويجب على مذهب البصريين في مثل هذا

الاضمار ويمتنع الحذف وتظهر الفرق بين الحذف والاضمار

بالتثنية والجمع فيقال على الاضمار ضربا زيد وضربت الزيدين

وضربوني الزيدون وضربت الزيدين ويقال على الحذف

ضربني في الافراد وغيره ومنها قول ابي سلمة الخزاعي سمعت

اذناي وابصرت عيناي النبي صلى الله عليه وسلم حين تكلم قلت

في هذا الحديث تنازع الفعلين معمولا واحدا واعمال الثاني

بالعمل اعني ابصرت لانه لو كان العمل لسمعت لكان التقدير

سمعت اذناي النبي صلى الله عليه وسلم وكان يلزم على اعمالا

الاضمار حتى ان يقال ابصرته فاذا اخر المنصوب وهو مقدم

في النية بقيت الهاء متصلة بابصرت ولم يجز حذفها لان

حذفها يوهم غير المقصود فان سمع الحذف مع العلم بانا العمل

للاول



للاول حكم بقبحه وعد من الضرورات ومن تنازع الفعلين

وجعل العمل للثاني قوله تعالى اتوني افرغ عليه قطرا في الحديث

المذكور شاهد على انه قد تنازع منصوبا واحدا فعلا فاعلين

متباينين فيستفاد من سمعت اذناي وابصرت عيناي

النبي صلى الله عليه وسلم جواز اطعم زيدا وسقى عمرا واكثر

النحويين لا يعرفون هذا النوع من التنازع ونظيره قول

الشاعر اضنت سعاد واضنت زينب عمرا • فلم ينل منهما عينا ولا اثرا

وفي الحديث المذكور اكتفاء بسمع المعمول الاول مقدرا مع

انه لهم ما لا يدرك بالسمع والاصل خلاف ذلك وحسن الحذف

دلالة حين تكلم على المحذوف كما حسن في قوله تعالى هل

يسمعونكم ذ تدعون على المحذوف قلنا ان نجعل

التقدير هل يسمعون دعاءكم فحذف المضاف وهو من مدركات

السمع واقيم المضاف اليه مقامه ولنا ان نجعل التقدير

هل يسمعونكم داعين ونستغني عن داعين لقيام اذ تدعون

مقامه وكذا الحديث لنا ان نقدر سمعت اذناي كلام النبي

صلى الله عليه وسلم ولنا ان نقدر سمعت اذناي النبي متكلما

ومنها قول بعض الصحابة رضي الله عنهم جاء جبريل

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون اهل بدر فيكم قال

من افضل المسلمين قلت في الحديث شاهد على ان عد فقد

توافق ظن في المعنى والعمل فما من قوله ما تعدون اهل بدر

استفهامية في محل نصب مفعول تعدون واهل بدر مرفوع

اوله وقدم المفعول الثاني لانه مستفهم به والاستفهام له

صدر الكلام واجراء عد مجرى ظن معنى وعملا مما غفل عنه اكثر

النحويين وهو كثير في كلام العرب ومن شواهد قول الشاعر

فلا تعدد الموالي شريكا لي في الغنى • ولكنما الموالي شريكك في العدم

ومثله لا اتقد بالمرء خلا قبل تجربة ٭ فرب ذي ملق في قلبه احن
ومثله لا اعد الاقتار عدما ولكن ٭ قد اصن قد فقدته الاعدام
ومنها قول عمر بن العزيز رضي الله عنه ولم يخصص قوما وقد كان
من احوج اليه كذا في بعض النسخ وفي بعضها من هو احوج قلت
المشهور في اختصاص ان يكون موافقا لخصص في التعدي لا معقول
وبذلك جاء قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وقول عمر بن
عبد العزيز ولم يخصص قوما وقد يكون اختص مطاوع خص فلا
يتعدى كقولك خصصتك بالشيء فاختصصت به وقوله دون
من احوج اليه اصله دون من هو احوج اليه فحذف العائد على
الموصول وهو مبتدأ مع كون الصلة غير مستطالة وقبح ضعف
وهو مع ذلك مستعمل ومنه قراءة يحيى بن يعمر تماما على الذي احسن
بالرفع يريد على الذي هو احسن ومنه قول الشاعر
لم ار مثل الفتيان في غبر الايام ينسون ما عواقبها
اراد ما هو عواقبها وقد اجتمع شاهدان في قول الآخر
لا تتوالا الذي خبر ما شقيت ٭ الا نفوس الاولى للشر تاوونا
اراد الا الذي هو خير وقد للشر تاوونا فلو كانت الصلة
مستطالة لحسن الحذف كقول بعض العرب ما انا بالذي
قائل لك سوءا ولو زادت الاستطالة لازداد الحذف حسنا
كقوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله والتقدير
وهو الذي في السماء الوهية في الارض اله ومن الحذف المستحسن
للاستطالة قول الاعشى
فانت الجواد وانت الذي ٭ اذا ما النفوس ملأن الصدورا
جديد بطعنة يوم اللقا ٭ تضرب منها النساء الحبورا ومنها
قول عائشة رضي الله عنها كان يصلح الساقي فيراد هو جالس
فاذ ابقي من قوله نحو من كذا قلت من رد ما عرض من كذا
بالرفع

فلا اشكال في روايته وانما الاشكال في رواية من روى
هنا بالنصب وفيه وجهان احدهما ان تكون من زائدة ويكون
التقدير فانه ابقى قرآنه نحو افتقر آنه فاعل بقي وهو مصدر مضاف
الى الفاعل ناصب نحو يبتغي المتقولية وزيادة من على هذا الوجه
لا يراها سيبويه لانه يشترط في زيادتها شرطين احدهما تقدم
نفي او نهي او استفهام والثاني كون المجرور بها نكرة والاخفش
لا يشترط ذلك وتقوله اقول لثبوت زيادتها دون الشرطين
نثرا ونظما فمن النثر قوله تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب
وامنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ومنه قول عائشة رضي الله عنها
في رواية من نصب لحوا رمن ثبوت ذلك نظما قول عمر
ابن ابي ربيعة
ويبدي لها جرا عندنا ٭ فما قال من كاشح لا يضر
وقوله تعالى لما بلغنا امام العدل قلت لهم ٭ قد كان من حولنا لو نرجح
ومثله وكنت اذى كالموت من بين ساعة ٭ فكيف بمن كان موعدي اخر
ومثله يظل الحر يا مثل قائما ٭ ويكثر فيه من حنين الاباعر
والوجه الثاني ان يجعل من قرآنه صفة لفاعل بقي قامت مقامه
لفظا ونوى ثبوته ويجعل نحوا منصوبا على الحال والتقدير فاذا
بقي قرآنه نحوا من كذا وهذا الحذف يكثر من حيث دل الدليل
على التعيين ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم حتى يكون منهن ثلاثا
وثلاثين ومنه على احد الوجهين قوله تعالى ولقد جاءك لعلنا
المرسلين اي ولقد جاءك لاحد من بناء المرسلين وبالرد بقول
على احد الوجهين ايضا الى جعل الاخفش من زائدة وتقدير
الفاعل المحذوف بكلام فاعل الفعل كباق بعد بقي وجاء بعد جاء
اولى من تقدير غيره لدلالة الفعل عليه معنى ولفظا ولو

يفعل هذا الحرف غالبا دون صفة مقرونة بمن الابعد نفي
او نهي وقد تقدم في هذا المجموع الاستشهاد على وقوع ذلك بعد
الذي في قراءة هشام ولا يحسبن الذين قتلوا في سبيل الله اموانا
وان معناه ولا يحسبن حاسب الذين قتلوا في سبيل الله اموتا
ومثل قراءة هشام قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا تناجشوا ولا يبع
يزيد منكم على بيع اخيه ولا يخطبن على خطبته ومثله وان لم يكن
بهيئة النهي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل
من مجلسه ويجلس فيه ومثله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين
عن الملامسة والمنابذة وان يشتمل الصماء وان يحتبي في ثوب
واحد ومن حذف الفاعل بعد النفي قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر
حين يشربها وهو مؤمن ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي
الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار
على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى العصر على قيراط
قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى العصر على قيراط قيراط
ثم قال من يعمل لي من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين
قيراطين الا فانتم الذين تعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس
الا لكم اجركم مرتين قلت تضمن هذا الحديث استعمال من في
ابتداء غاية الزمان اربع مرات وهو مما خفي على اكثر النحويين
فمنعوه تقليدا لسيبويه في قوله واما من فتكون لابتداء الغاية
في الاماكن واما هذ فتكون لابتداء غاية الايام والاحيان
ولا تدخل واحدة منهما على صاحبتها يعني انه لا يدخل على الامكنة
ولا من على الازمنة فالاول مسلم بالاجماع والثاني ممنوع
لمخالفة

لمخالفة النقل الصحيح والاستعمال ومن شواهد صحته قوله تعالى
لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه وبهذا
استشهد الاخفش على ان من تستعمل لابتداء غاية الزمان وقد
قال سيبويه في باب ما يضمر فيه الفعل المستعمل اظهاره بعد حرف
ومن ذلك قول بعض العرب من لدن شولا الى اتلائها فمن لا تكون
اراد زمانا والشول لا يكون زمانا ولا مكانا فنحو قولك
كقولك من لدن صلاة العصر الى وقت كذا وكذا فلما اراد الزمان
حمل الشول على شيء يحين ان يكون زمانا اي اعمل في الشول كانك
قلت من لدن كانت شولا الى اتلائها هذا نصه في هذا الباب
قلت في المسألة قولان ومن شواهد هذا الاستعمال قول النبي صلى
الله عليه وسلم ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة منها
وقول عائشة رضي الله عنها لمجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم اجلس عندي يوم قيل في ما قيل وقول انس رضي الله عنه
فلم ار الناعب الدبا من يومئذ وقول بعض الصحابة رضي الله
عنه مطرنا من جمعة الى جمعة ومن الشواهد الشعرية قول النابغة

تخيرت من ازمان يوم حليمة • الى اليوم قد جربن كل التجارب
ومثله وكل حسام تخلطه قيونه • تخيرت من ازمان عاد وجرهم
ومثله من الان فاذا معه حلما فلن ارى • اغار لك حوذا واذوق مذ اما
ومثله الف الهوى من حين الفته ناقها • الى الان من ثوبا بوسلى عازل
ومثله مازلت من يوميهم ولياذ تها • ذا لوعة عيش من يبلى بها حصب
ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد انك ان تترك ورثتك
اغنياء خير من ان تذرهم عالة وقوله صلى الله عليه وسلم لابي بن
كعب فان جاء صاحبها والا استمتع بها وقوله صلى الله عليه وسلم
لهلال بن امية البينة والا حد في ظهرك قلت تضمن الحديث
الاول حذف الفاء والمبتدا معا من جواب الشرط فان الاصل

ان تركت وذاك اغنياء فهو خير وهو مما زعم النحويون
انه مخصوص بالضرورة وليس مخصوصا بها بل يكثر استعماله
في الشعر ويقل في غيره ممن ورود في غير الشعر مع ما تقدم
الحديث المذكور قراءة طاوس ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح
لهم خير اى اصلاح لهم فهو خير وهذا وان لم يصرح فيه باداة
الشرط فان الامر مضمن معناها فكان ذلك بمنزلة التصريح
بها في استغناء جوابه واستحقاقه اقترانه بالفاء لكونه جملة
اسمية ومن حض هذا الحذف بالشعر حاد عن التحقيق ففيه
حيث لا تضيق بل هو في غير الشعر قليل وهو فيه كثير ومن الشواهد
الشعرية قول الشاعر

أبني لا تبعد فليس مخالد ٭ حي ومن تصيب المنون يبعد

ومثله قول الآخر

فهل انا الا مثل شاة نقية العدا ٭ ان استقدمت تخر وان حبسا تحتر

ومثله بعض نقل لا تشكوا الفقر فيه تعلل من يشكو الفقر ظالم
واذا حذفت الفاء والمبتدا معا ولم يحضر ذلك بالشعر نحو ذلك في
الفاء وحدها اولى بالجواز وان لم يخص بالشعر فلو قيل في
الكلام ان استقنت انت معان لم امنعه الا انه لم اجد مستعملا
والمبتدا مذكورا الا في الشعر كقول الشاعر

من يفعل الحسنات الله يشكرها ٭ والشر بالشر عند الله مثلان

ومثل حذف المبتدا مقرونا بفاء الجواب حذفه مقرونا بواو
الحال كقول عمر بن ابي سلمة رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي في ثوب تشتمل به في بيت ام سلمة ثبت برفع مشتمل
وتضمن هذا الحديث الثاني حذف جواب ان الاولى وحذف
شرط ان الثانية وحذف الفاء من جوابها فان الاصل
فان جاءاصاحبها اخذها وان لا يعطى فلا تستمع بها وتضمن الحديث
الثالث حذف فعل ناصب البينة وحذف فعل الشرط بعد





ان لا وحذف فاء الجواب والمبتدا معا فان الاصل احضر
البينة والا تحضرها فجزاوك حذف في ظهرك والنحويون
لا يجيزون مثل هذا الحذف في غير الشعر اعني حذف فاء
الجواب اذا كان جملة اسمية او جملة طلبية وقد ثبت ذلك
في هذين الحديثين فنبطل تخصيصه بالشعر لكن الشعر به
اولى واذا جاز حذف الفاء والمبتدا معا نحذفها والمبتدا
غير محذوف اولى بالجواز فلذلك قلت قبل هذا ولو قيل
في الكلام ان استقنت انت معان لم امنعه ومن ورود
الجواب طلبيا عاريا من الفاء قول الشاعر

ان تدع للخير كن اياه مبتغيا ٭ ومن دعا الله احمد بما فعلا

ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بعد ما بال رجال
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله تعالى وقوله صلى الله عليه
وسلم اما بعد ما بال اقوام كاني انظر اليه اذ يخدر في الوادي وفي بعض
النسخ ان يخدر وقول عائشة رضي الله عنها واما الذين
حجوا بين الخ والعمرة طافوا طوافا واحدا وقول البراء بن
عازب رضي الله عنه اما رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يول يومئذ
قلت اما حرف قائم مقام اداة الشرط والفعل المحذوف بعدها
فلذلك يقدرها النحويون بمهما يكن من شيء وحق المتصل
بالمتصل بها ان تصحبه الفاء نحو فاما عاد فاستكبروا في الارض
بغير الحق والتحذف هذه الفاء الا في شعر او مع قول
اعتنى عنه مقوله نحو فاما الذين اسودت وجوههم اكفرتم
اى فيقال لهم اكفرتم ومن حذفها في الشعر قول الشاعر

فاما القتال لا قتال لديكم ٭ ولكن سيرا في عراض المواكب

اراد فان القتال لا قتال لديكم فحذف الفاء لاقامة الوزن وقد
حوت القاعدة في هذه الاحاديث فعلم بتحقيق عدم

التقييد بان من خصه بالشعر او بالضرورة المعينة من النثر مقصر
في فتواه وعاجز عن نصرة دعواه ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وقوله صلى الله
عليه وسلم لا يتمن احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا
فلعله يستعتب وقوله صلى الله عليه وسلم ليس صلاة اثقل على المنافقين
من الفجر والعشاء وقول عمر رضي الله عنه ليس هذا اريد وقول
ابن عمر رضي الله عنهما كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون
فيتحينون الصلاة ليس ينادى لها وقول السائب بن يزيد
رضي الله عنهما كان الصلاء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
مدا وثلثا قلت ما خفي على اكثر النحويين من استعمال رجع كصار
معنى وعملا ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا اي
لا تصيروا ومنه قول الشاعر

قد يرجع المرء بعد المعتذا مغة ... بالحلم فادرايه بغضاء احن

وبجوز في يضرب الرفع والجزم وقوله صلى الله عليه وسلم اما محسنا
واما مسيئا واما يكون مسيبا بحذف يكون مع اسمها مرارا في النفي
والخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو كقول الشاعر

انفق حياتي واما مستحرجا اجنا ... فان ذا الحي غلاب وان غلبا

وكقوله علمتك مثانا فلست بآمل ... ذاك ولو غرثانا ظمآن عاريا

وفي فلعله يزداد وفلعله يستعتب شاهدان على مجيء لعل للرجاء
المجرد من التقليل واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل نحو
واتقوا الله لعلكم تفلحون ولعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون
وفي ليس صلاة اثقل على المنافقين بعض اشكال وهو ان يقال
ليس من اخوات كان فيلزم ان تجري مجراها في ان لا يكون اسمها
نكرة الا بمسوغ كالتخصيص وتقديم ظرف ونحو ذلك
في الابتداء والجواب ان يقال قد ثبت ان من مصححات

الابتدا



الابتداء بالنكرة وقوعه بعد نفي فلا يستبعد وقوعه بعد نفي اسم كان المنفية
نكرة محضة كقول الشاعر

اذا لم يكن احد باقيا ... فان الناسي دواء الاسى

واما ليس وفي بذلك اولى لملازمتها النفي فلذلك كثر مجيء
اسمها نكرة محضة كصلاة في الحديث المذكور وكقول الشاعر

كم قد رايت وليس شيء باقيا ... من زائر طرق الهوى ومزور

وفي ليس صلاة اثقل شاهد على استعمال ليس للنفي العام المستغرق
به الجنس وهو مما يغفل عنه ونظيره قوله تعالى ليس لهم طعام الا
من ضريع ولك ان تجعل اسم ليس من ليس هذا اريد لغير الشان
او اريد خبرا وهذا معمولا مقدما وان تجعل هذا اسمها واريد
بغيرها ولك ان تجعل ليس حرفا لا اسم لها ولا خبر وفي قول ابن عمر
رضي الله عنهما ليس ينادى لها شاهد على استعمال ليس حرفا لا
اسم لها ولا خبر اشار الى ذلك سيبويه وحمل عليه قول بعض العرب
ليس الطيب الا المسك بالرفع واجاز في قوله ليس خلق الله مثله
حرفية ليس وفعليتها على ان يكون اسمها ضمير الشان والجملة
بعدها خبر وان جوز الوجهان في ليس ينادى فغير ممتنع واما كان
الصلاء مدا وثلثا فالاجود فيه جعل اسم كان ضمير الشان ويكون
الصلاء مبتدا ومدا وثلثا خبره والجملة خبر كان ويجوز ان يكون
مدا خبر مبتدا محذوف والجملة خبر كان والتقدير كان الصلاء
قدر مدا وثلثا ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم يوشك ان
يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال وقول ابي بكر رضي
الله عنه لعمر رضي الله عنه وبا عسيتهم ان يفعلوا وفي حديث
آخر وكان ابو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة فالتفت فاذا هو
بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه وقول انس فما جعل يشير بيده
الى ناحية من السماء الا انفرجت وفي حديث جبير بن مطعم

٩ اصول الذي يكون محسنا

فعلقت الاعراب يسئلونه حتى اضطروه للسمرة وفي رواية فطفقت الاعراب يسئلونه وقول عائشة رضي الله عنها لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام الا الاسودان وقول حذيفة رضي الله عنه رايتني انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتوضأ من اناء واحد قلت يوشك مضارع اوشك وهو احد افعال المقاربة ويقتضي الجامد رفوعا وخبرا منصوب المحل لا يكون الا فعلا مضارعا مقرونا بان كقول الشاعر

اذ المرء لم يعش الكريهة اوشكت ... حبال الهوينا بالفتى ان تقطعا

ومن ذلك قول الشاعر

ولو سئل الناس الزاب لاوكوا ... اذا قيل هاتوا ان يملوا ويمنعوا

واعلم تجرده من ان الا في قول الشاعر

يوشك من فر من منيته ... في بعض غراته يوافقها

وفيما اخرج ابو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي عن ابي المقدام بن معدي كرب الكندي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوشك الرجل متكئا على اريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله تعالى فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه وقد يشد الى ان والفعل المضارع فيسد ذلك مسد اسمها وخبرها وفي هذا الحديث شاهد على ذلك ومنه قول الشاعر

يوشك ان تبلغ منتهى الاجل ... فالبر لازم برجاء ووجل

ويجوز في حيز وخشم رفع احدهما على انه اسم يكون ونصب الاخر على انه خبره ويجوز رفعهما على انهما مبتدا وخبر في موضع نصب خبر يكون وانما ضعف الشان لانه كلام تضمن تحذيرا وتعظيما لما يتوقع وتقديم ضمير الشان عليه مؤكد لمعناه وفي قول ابي بكر رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه وما عسيتهم ان يفعلوا اي

شاهد

شاهد على صحة تضمين فعل معنى فعل اخر واجراه مجراه في التعدية فان عسى في هذا الكلام قد تضمنت معنى حسب واجريت مجراها فنصبت ضمير الغائبين على انه مفعول اول ونصبت ان يفعلوا تقديرا على انه مفعول ثان وكان حقه ان يكون عاريا من ان كما لو كان بعد حسب ولكن حتى بان لك لما يخرج عسى بالكلية عن مقتضاها ولان ان قد تسد بصلتها مسد مفعولي حسب فلا يستبعد مجيئها بعد المفعول الاول بدلا منه وسادة مسدا في مفعوليها ومن ذلك قول الشاعر

وهنت وما حسبتك ان تهينا ... ونظير تضمين عسى معنى حسب تضمين رحب معنى وسع في قول من قال رحبكم الدحول فاطعنوا الكتيبا ويجوز جعل تاء عسيتهم حرف خطاب والهاء والميم اسم عسى والمقدر عساهم ان يفعلوا بي وهذا اوجه حسن وفيه نظر للمبرد وكذا ما ارتكم حرف خطاب وفاعل رأى الكاف والميم في قول عائشة وحذيفة رضي الله عنهما شاهد ان على اجراء رأى البصرية مجرى رأى القلبية في ان يجمع لها بين ضميري فاعل ومفعول اسمي واحد كرايتنا ورايتني وكان حقه ان لا يجوز كما لا يجوز ابصرتنا وابصرتني لكن حملت رأى البصرية على رأى القلبية لشبهها بها لفظا ومعنى ومن الشواهد الشعرية على ذلك قول قطري بن الفجاءة

ولقد رأني للرماح دريئة ... من عن يميني تارة وامامي

ومثله قول عنترة

فرأيتنا ما بيننا من حاجز ... الا المجن ونصل سيف مقصل

ومنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الدجال وان بين عينيه مكتوب كافر وفي نسخة اخرى مكتوبا كافر وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث الدجال لعله ان يخفف عنها وقوله

صلى الله عليه وسلم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله
يستغفر فيسب نفسه وقول البراء رضي الله عنه رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم على بغلته وان ابا سفيان آخذ بزمامها وقول
ام حبيبة رضي الله عنها ان كنت عن هذه الغنية قلت اذا رأى
في حديث الدجال مكتوب جعل اسم ان محذوفا وما بعد ذلك جملة
من مبتدا وخبر في موضع رفع خبر الان والاسم المحذوف اما ضمير
الشان واما ضمير عائد على الدجال ونظيره ان كان المحذوف ضمير
الشان قول النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الروايات وان لنفسك حقا
وقوله صلى الله عليه وسلم ينقل من يوثق بنقله ان من اشد الناس عذابا
يوم القيامة المصورون وقول بعض العرب ان بك زيدا ماخوذ
رواه الكسائي عن الخليل ومنه قول رجل للنبي صلى الله عليه وسلم لعل
نزعها عرق اي لعلها ونظائره في الشعر كثيرة وان كان الضمير ضمير
الدجال فنظيره ورواية الاخفش ان بك ماخوذ اخواك والتقدير
انك بلبه ماخوذ اخواك ونظيره من الشعر قوله

فليت رفقتي الهم عنى ساعة ● فبتنا على ما خيلت ناعمي بالي

اراد فليتك ومثله قول الآخر

فلو كنت ضبيا عرف قرابتي ● ولكن زنجي عظيم المشافر

اراد ولكنك زنجي ويروى ولكن زنجيا على حذف الخبر ومن روى
مكتوب انه يحتمل ان يكون اسم ان محذوفا على ما تقرر في رواية الرفع
وكافر مبتدا وخبر بين عينيه ومكتوب حال او يجعل مكتوبا
اسم ان وبين عينيه خبرا وكافر خبر مبتدا والتقدير هو كافر
ويجوز رفع كافر بمكتوب وجعله سادا خبر مبتدا محذوف كما
يقال ان قائما الزيدان وهذا مما انفرد به الاخفش ويجوز
في لعله بخفف عنا اعادة الضمير الى الميت باعتبار كونه
انسانا وباعتبار كونه نفسا ونظيره في جعل امر من مستفادين

ليشي



ليشي واحد قوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا
او نصارى فان قدرتم ان كان باعتبار لفظة من وجمع الخبر باعتبار
المعنى ويجوز كون الهاء من لعله ضمير الشان وكون الضمير من
يخفف عنها ضمير النفس وجاز تفسير ضمير الشان بان وصلتها
مع انها في تقدير مصدر لانها في حكم جملة لانها على اسمية وسند
اليه ولذلك سدت مسد مطلوبي حسبت وعسى في نحو ام حسبتم
ان تدخلوا الجنة ونحو عسى ان تكرهوا شيئا ويجوز في قول الاخفش
ان تكون زائدة مع كونها ناصبة ونظرها بزيادة الباء ومن
مع كونها جارتين ومن تفسير ضمير الشان بان وصلتها قول عمر
رضي الله عنه فما هو الا ان سمعت ابا بكر تلاها فعقرت حتى
ما تقلني رجلاي وفي لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه جواز
الرفع اعتبارا بعطف الفعل على الفعل وجواز النصب باعتبار
جعل فيسب جوابا للعل فانها مثل ليت في اقتضائها جوابا
منصوبا وهو ما خفي على اكثر النحويين ونظير جواز الرفع
والنصب في فيسب نفسه جوازهما في لعله يزكى او يذكر فتنفعه
الذكرى نصبه عاصم وربعه الباقون وفي فاطلع الى الله موسى
نصبه حفص وربعه الباقون وليس في حديث البراء رضي الله
عنه الا وقوع ان بعد واو الحال وهو احد المواضع التي يستحق
فيها كسر ان ونظيره قوله تعالى كما اخرجك ربك من بيتك بالحق
وان فريقا من المؤمنين لكارهون ومن نظائره في الشعر قول الشاعر

سألت وانى مسور عنه باخل ● فخبرت بما غير الذي جاء سائلا

وفي انى كنت عن هذه الغنية دخول لام الابتداء على خبر كان من اجل
انها واسمها وخبرها خبران وفيه شذوذ لان حق ان اذا كان
جملة فعلية ممنوع اللام منها صدرها نحو ان زيدا لسيعلم ما
تكن صدورهم وما يعلنون واذا كانت اسمية جاز تقدير لام

باللام كقول الشاعر

ان الكريم لمن يرجوه ذو جدة ◆ ولو تعذر ايسار وتنويل

وتاخيرها كقول الشاعر

فانك من حاربته لمحارب ◆ شقي ومن سالمته لسعيد

فكان موضع اللام من كنت عوض هذا العنية صدر الجملة لكن منع ذلك كونه فعلا ماضيا متصرفا ومنع من مصاحبتها اول المعمولين كونه ضميرا متصلا فعينت مصاحبتها ثانيا في المعمولين مع ان كان صالحة للتقدير السقوط لصحة المعنى بدونها فكان عنية بهذا الاعتبار خبر ان فصحبته اللام لذلك ومنه قوله صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة وقوله صلى الله عليه وسلم ما تركنا صدقة بالرفع والنصب وقوله نحن الاخرون السابقون يوم القيامة بيد كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا وقول ابي هريرة رضي الله عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابان بن سعيد بن العاص على سرية وفي قصة موسى عليه السلام وهو مكان ثريان وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم سبعا كسبع يوسف وفي نسخة ابن ذريع وقوله صلى الله عليه وسلم من اصطبح سبع تمرات عجوة وقوله وبيلة مسعر حرب قال رضي الله عنه يجوز في هو لها صدقة الرفع على انه خبر هو ولها صفة وقد منع فصارت حالا كقولك والصالحات عليها مغلقاب فلو قصد بقاء الوصفية لقيل والصالحات عليها باب مغلق وكذا الحديث لو قصدت فيه الوصفية بلها لقيل هو صدقة لها ويكون لها في موضع رفع ويجوز ان تنصب صدقة على الحال ويجعل الخبر لها وما في ما تركنا صدقة مبتدا بمعنى الذي وتركنا صلته والعائد محذوف وصدقة خبر هذا على رواية من رفع وهو الاجود لسلامته من التكلف ولموافقته رواية من روى ما تركنا لنا صدقة واما النصب فالتقدير فيه ما تركنا مبذولا صدقة فحذف الخبر وبقي

الحال



الحال كالعوض منه ونظيره ونحن عصبة بالنصب وقد تقدم بيانه وبيد بمعنى غير والمشهور استعمالها متلوة بان كقوله عليه السلام نحن الآخرون السابقون بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم ومنه قول الشاعر

بيد ان الله قد فضلكم ◆ فوق من احكأ صلبا بأزر

وقول الراجز ممد افلتك ذا الزبيد اني ◆ اخاف لو هلكت لم ترثني

والاصل في رواية من روى بيد كل امة بيد أن كل امة تخالفت ان وبطل عملها واضيف بيد الى المبتدا والخبر الذين كانا معمولي ان وهذا الحذف وان نادر لكنه غير مستبعد في القياس على حذف ان فانهما اختان في المصدرية وشبيهتان في اللفظ وقد حمل بعضهم النحويين على حذف ان نحو قول الزبير رضي الله عنه فلو انهم هوها حولها لخطتها ◆ ومما حذف فيه ان واكتفي بصلتها قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق والاصل أن يريكم لان الموضع موضع ان اخذ من آياته ومثله قوله عليه السلام لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث فقوله عليه السلام لا يحل لامرأة مثل طلاق اختها اراد أن تحد وان تفعل والمختار عندي في بيد ان تجعل حرف استثناء وتكون التقدير الا كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا على معنى لكن لان معنى الاستثناء منها ولا دليل على المميتها وقول ابي هريرة رضي الله عنه بعث ابان ليس فيه الحال لان ابان علم على ورث فعل فيجب ان لا ينصرف وهو منقول من ابان ماضي يبين ولو لم يكن منقولا لوجب ان يقال فيه ابين بالتصحيح وفي روايته منقوع النون شاهد على خطأ من ظن ان وزنه فعال اذ لو كان كذلك لانصرف لانه على ذلك التقدير عار من سبب ثان للعلمية وفي رواية لريان بلا صرف شاهد على ان منع صرف فعلان ليس مشروطا

بان يكون لمؤنث على فعل بشرطه ان لا تلحقه تا تانيث ويستوى
في ذلك ما لامؤنث له من قبل المعنى كالحيان وما لامؤنث له
من قبل الوضع كثريان وما له مؤنث على فعل في اللغة المشهورة
كسكران وقوله اللهم سبعا كسبع يوسف النصب فيه هو المختار
لان المرضع موضع فعل دعا فان سياق الواقع فيه بدل من اللفظ
بذلك الفعل فيستحق النصب والتقدير في هذا المرضع المخصوص
اللهم ابعث عليهم سبعا او سلط عليهم سبعا والرفع جائز على اضمار
مبتدا او فعل رافع يجوز في تمرات عجوة الاضافة وتركها
فمن اضاف فلا اشكال لان تمرات مبهمة يحتمل كونها من العجوة
ومن غيرها فاضافتها الى العجوة اضافة عام الى خاص
وهو مقتضى القياس ونظيره ثياب خز وحبات بر ومن لم
يضف تمرات نوف وجاء بعجوة ايضا مجرورا على انه عطف بيان
ويجوز نصبه على التمييز واصل ويلمه وى للامه فحذفت الهمزة
تخفيفا لانه كلام كثر استعماله وجرى مجرى المثل ومن العرب
من يضم اللام في ضمها وجران احدهما ان يكون ضم اتباع الهمزة
كما كسرت الهمزة اتباعا للام في قراءة من قرا فلا امه الثلث
ثم حذفت الهمزة وبقي تابع حركتها على ما كان عليه الوجه
الثاني ان يكون الاصل ويل امه باضافة ويل الى الام ثم نسيها
على تكلها وويلها للفقده والاول اجود ليتحد معنى المكسور
والمضموم ووى من اسماء الافعال بمعنى اعجب واللام متعلقة
به ونصب مسعر حرب على التمييز ومنها قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم الصبح اربعا وقول بعض الصحابة رظم رضي
الله عنهم فقلت الصلاة يا رسول الله قال الصلاة امامك
وقول عمر رضي الله عنه اياي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان
وقول

وقول الملك صلى الله عليه وسلم في النوم لعبد الله بن عمر لن
تراع لن تراع وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه بما
اهللت وقوله لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ
المال امن حلال ام من حرام وقول سهل بن سعد وقد امترى
في المنبر بم عوده فقال اني لاعرف بما عوده قلت الصبح
اربعا منصوبان بتصلي مضمرا لان الصبح مفعول به واربعا
حال واضمار الفعل في مثل هذا مطرد لان معناه مشاهد فاغنى
معناه عن لفظه وفي هذا الاستفهام معنى الانكار ونظيره قولك
لمن رايته يضحك وهو يقرا القرآن اضاحكا وشبه ذلك كثير
ويجوز في قوله الصلاة يا رسول الله النصب باضمار فعل ناصب
تقديره اذكر او اقم ويجوز ذلك والرفع باضمار حضرت او
حانت ويجوز ذلك او تجعل الصلاة مبتدا محذوف الخبر اي تقديره
الصلاة في الوقت او حانته او يجوز ذلك وفي اياي ونعم ابن عوف
شاهد على تحذير الانسان نفسه وهو بمنزلة ان يامر نفسه
ونظيره اياي وان يحذف احدكم الاريب ومن الامر المسند
للمتكلم قوله تعالى ولنحمل خطاياكم وقول النبي صلى الله عليه وسلم
قوموا فلاصل لكم ويجوز فلاصلي لكم بثبوت الياء والنصب على
تقدير فذلك لاصلي لكم وفي لن تراع لن تراع انتكال ظاهر
لان لن يجب انتصاب الفعل بها وقد وليها في هذا الكلام
بصورة المجزوم والوجه فيه ان يكون سكن العين تراع
للوقف ثم شبهه بسكون المجزوم فحذف الالف قبله كما تحذف قبل
سكون المجزوم ثم اجري الوصل مجرى الوقف ومن حذف الساكن
لسكون ما بعده وقف قول الراجز

اقبل سيل جاء من عند الله ... يحرد حرد الجنة المغلة

ويجوز ان يكون السكون سكون جزم على لغة من يجزم بلن

وفي لغة حكاها الكسائي وشذ ثبوت الالف بما اهلت ولا بالى
المرء ما اخذ المال واني لا اعرف مما عوده لان ما في المواضع الثلاثة
استفهامية مجرورة فحقها ان يحذف الفها فرقا بينها وبين
الموصولة هذا هو الكثير نحو تلبثون وبم يرجع المرسلون وفيم انت
من ذكراها ونظير ثبوت الالف في الاحاديث المذكورة تنوينها
في مما يستدل على قراءة عكرمة وعيسى ومن ثبوتها في الشعر قول
حسان رضي الله عنه

على ما قام يشتمني لئيم ... كخنزير تمرغ في رماد

وقول ابن ابي ربيعة

عجبا ما عجبت مما لو ابصر ... ت خليلي هاديا (ايا خليلي) مهتديا

لمال الصغى فيم النجفى ... ولما قد حفونا وتحريا

وفي عدول حسان عن علام يقوم يشتمني وعدول عمر عن فلما
مع امكانها دليل على انهما مختاران لا مضطران ومنها
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم
الذي لا يجري ثم يغتسل منه وقوله قد كان من قبلكم ليمشطن
بمشاط الحديد وقوله ليردن على اقوام اعرفهم ويعرفونني وقوله
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده وددت ان اقاتل في سبيل
الله فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل وقول ابن مسعود
رضي الله عنه والذي لا اله غيره هذا مقام الذي انزلت عليه
سورة البقرة صلى الله عليه وسلم وقول ابي بكر رضي الله عنه يا رسول
والله انا كنت اظلم منه وفي هذا الحديث فهل انتم تاركو لي
صاحبي وقول ابي بكر رضي الله عنه لا ها الله اذا يعمد الى اسد
من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه وقوله كلا وايم
الله لا نعطيه اثنتين من قريش ويدع اسدا من اسد
الله وقول سعد بن زيد رضي الله عنه اشهد لسمعت رسول
الله



الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما وقول
الاشعث به قيس فيّ نزلت يعني ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا قلت يجوز في ثم يغتسل الجزم عطفا
على يبولن لانه مجزوم الموضع بلا التي للنهي ولكنه بني على
الفتح لتوكيده بالنون ويجوز فيه الرفع على التقدير ثم هو يغتسل
فيه ويجوز فيه النصب على اضمار ان واعطائه حكم واو الجمع
ونظيره ثم يغتسل في جواز الاوجه الثلاثة قوله تعالى ومن يخرج
من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فانه قرئ بجزم
يدركه ورفعه ونصبه والجزم هو المشهور الذي قرأ به السبعة
واما الرفع والنصب فشاذان وفي ليمشطن شاهد على وقوع
احدهما تسمية خبر الان التقدير قد كان من قبلكم والله يمشطن
وهذا خبر كان غريب وانما يكثر في خبر المبتدا كقوله تعالى
والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت اخرجونهم من النور الى الظلمات
وقوله تعالى ان الذين ظلموا انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين
في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها وقول النبي صلى الله عليه وسلم وقيصر ليهلكن ثم لا يكون
قيصر بعده في هذا حجة على الفراء في منعه ان يقال زيد ينطلق وفي
رد على اقوام شاهد على وقوع المضارع المثبت المستقبل جوابا لقسم
غير موكد بالنون وفيه غرابة وقد زعم كثير من النحويين انه لا
يجوز الا في الشعر كقول الشاعر

لعمري ليجزى الفاعلون بفعلهم ... فيابؤ ان تثنى بغير جميل

والصحيح انه كثير في الشعر قليل في النثر فلو كان المضارع غير مثبت
حالا لم يجز توكيده بالنون كقول الشاعر

يمينا لابغض كل امرئ ... يزخرف قولا ولا يفعله

ومثله وعيشك يا سلمى لأوقرانني ... لما شئت مستعملا ولو انه الفشل

وفي قوله والذي نفسي بيده وددت شاهد على وقوع الفعل
الماضي جواب قسم عاريا من قد واللام دون استقالة وفيه

وفيه غرابة لان ذلك لا يكاد يوجد الا في ضرورة او كلام
مستطال من الوارد في ضرورة قول الشاعر

تالله هان على الذين مضوا به ننفوس ابت الا الهوى دينا

ومن الوارد في كلام مستطال قول الله تعالى والسماء ذات
البروج واليوم الموعود وشاهد ومشهود قتل اصحاب
الاخدود وفي هذا مقام والبحث واناكنت اظن منذ شاهدت ان
على جواز تلقي القسم بهبتدا الخبر مقرون باللام دون استطالة
وهو نادر فلو وجدت استطالة لم يعد نادرا كقول الشاعر

ورب السموات العلى وبروجها ۞ والارض وما فيها المعد كأن

وفي تاركو لي صاحبي شاهد على جواز الفصل دون ضرورة
بجار ومجرور بين المضاف والمضاف اليه ان كان الجار متعلقا
بالمضاف والفصل بالظرف كذلك ومنه قول الشاعر

فرشني بخير لا اكونن ومدحتي ۞ كناحت يوما صخرة بفسيل

وفي لاها الله شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف
التنبيه ولا يكون هذا الاستغناء الا مع الله وفي اللفظ بها الله
اربعة اوجه احدها ان يقال ها الله بهاء يليها اللام والثاني
ان يقال ها الله بالف ثابتة قبل اللام وهو شبيه بقولهم
الست حلقتا البطان بالف ثابتة بين التاء واللام
والثالث ان يجمع بين ثبوت الالف وقطع همزة الله والرابع
ان تحذف الالف وتقطع همزة الله والمعروف في كلام العرب
ها الله ذا وقد وقع في هذا الحديث اذن وليس ببعيد واضيبه
ايضا دمجة وعين مهملة تصغير اضبع وهو تصغير الضبع اي
العضد ويكنى به عن الضعف واذا قصرت المبالغة صغر
والعرب تقسم بفعل الشهادة فتجعل له جوابا بجواب القسم الصريح
ومنه قوله تعالى قالوا نشهد انك لرسول الله ثم قال اتخذوا

ايمانهم



ايمانهم جنة فسمى ذلك القول يمينا ومثله قول سعيد بن زيد
رضي الله عنه اشهد لسمعته رسول الله فاجرى الشهد مجرى الحلف
وجعل جوابه فعلا ماضيا معترونا باللام دون قد ومن
الخوفيين من يزعم ان هذا الاستعمال مخصوص بالشعر وستشهد
بقول امرئ القيس

حلفت لها بالله حلفة فاجر ۞ لناموا فما ان من حديث ولا صال

والصحيح جواز استعماله في افصح الكلام وتقييد استعماله في هذا الحديث
قوله تعالى ولئن ارسلنا ريحا فرأوه مصفرا لظلوا من بعده
يكفرون ونظيره ايضا فوالله لمنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الصبح فاتاخ ذكره ابن الفرج في الجامع وفي قول السائب
رضي الله عنه لعلي والله لقد رأيت شاهدا على توسعه القسم بين الجزاء
والجواب وعلى ان اللام يجب وصلها بعمول الفعل الجواب المقدم
ويخلو الفعل منها ومن قبول نون التوكيد اذا قدم معمول كقوله
تعالى ولئن قتلتم او قتلتم لالى الله تحشرون ومنها قول جابر
رضي الله عنه فلم يترك الا تمرة كنا اذا اعطينا بها راسه خرجت
رجلاه واذا اغطى رجليه بدا راسه وفي حديث آخر مر بجنازة
فاثنى عليها خيرا قلت المشهور واذا اعطينا رجليه خرج
راسه ولا اشكال فيه وفي بعض النسخ المعتمد عليها واذا اغطى
رجليه فكان حقه الرفع والوجه في نصبه ان يكون غطى مسندا
الى ضمير التمرة على تاويل كفن وتقدير غطى معنى كسى والى
ضمير الميت وتكرير حار الرجليه او الى ما دل عليه غطى
من المصدر فان نيابة المصدر عن الفاعل مع وجود المفعول
به جائز عندي وعند الاخفش والكوفيين لكن بشرط ان
يلفظ به مخصصا او ينوى ويدل على تخصيصه قرينة وقرينة
التخصيص هنا مرجودة ومع وصف الراوي التمرة بعدم

فان كان اسم الظاهر الان
على الضمير وفي اعادة الضمير

الشمول والانفراد الى جنبها من علو وسفل فحصل بذلك التحقيق
تخصيص واما قوله فاتوني عليها خيرا فامر سهل لان خبرا صفة
لمصدر محذوف واقيمت مقامه فنصبت لان اثنى مسند الى
الجار والمجرور والتفاوت بين الاسناد الى المصدر والاسناد الى
الجار والمجرور قليل ومنها قول عقبة بن عامر رضي الله عنه
للنبي صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا وقول
ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن ازهر رضي الله عنهم
لرسولهم الى عائشة رضي الله عنها يسلونها عن الركعتين بعد
العصر بلغنا انك تصليهما وقول مسروق لعائشة رضي الله عنها
لم تأذني لرجل حسان رضي الله عنه قلت حذف نون الرفع
في موضع الرفع لمجرد التخفيف ثابتة في الكلام الفصيح نثره ونظمه
من ثبوته في النثر قوله لا يقروننا وقولهم بلغنا انك تصليهما وقوله
وتأذنين وسبب هذا الحذف كراهية تفضيل النائب عن المنوب
عنه وذلك ان النون نائبة عن الضمة والضمة قد حذفت
لمجرد التخفيف كقراءة ابي عمرو ينتكين راي يشعركم ويامركم
وينصركم وكقراءة غير ابي عمرو وبعولتهن ورسلنا لديهم بسكون التاء
واللام فلو لم تعامل النون بما عوملت الضمة من الحذف لمجرد
التخفيف لكان في ذلك تفضيل للنائب على المنوب عنه ومن
حذف في المجرد التخفيف قراءة الحسن يوم يدعوكل اناس بامامهم
وقراءة يحيى بن يعمر الدماري قالوا ساحران تظاهرا والاصل
قالوا انهما ساحران تظاهرا ان تحذف المبتدا ونون الرفع
وادغم التاء في الظاء وفي قراءة الحسن ايضا موافقة للغة الكوفي
البراغيث ومن حذف النون لمجرد التخفيف ما رواه البغوي
من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
حتى تحابوا وما ذكره ابو الفرج في جامع المسانيد من قول وقد عبد

القيس



القيس واصبحوا يعلمون اكتاب الله وهو من استعمال هذا الحذف في النظم
قول ابي طالب فان تزونا بابن ماقد صنعتم ستختلبوها الاخاء بالكره
ومنه قول الراجز

ابيت سهري وتبيتي تدلكي وجهك بالعنبر والمسك الذكي

ومنها قول ام حارثة رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان
بلى في الجنة اصبر واحتسب وان يكن الاخرى ترى ما اصنع وقول
النبي صلى الله عليه وسلم فما لا فلا تتابعوا حتى يبدو صلاح التمرة
قلت حق الفعل اذا دخلت عليه ان وكان ماضيا ان يوضع بمعناه
لم ان ينصرف الى الاستقبال نحو ان احسنت احسنت لنفسك وان لم
تحسنوا وان كان قبل دخول ان صالحا للحال والاستقبال تخلص له
بدخولها نحو ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم
وقد يراد المضي بما دخلت عليه ان ولا يستدل بها ويسوى في ذلك الماضي
بلا وضع نحو ان كان قميصه قد من قبل والمضارع نحو ان يسرق فقد
سرق اخ له من قبل ومنه فان بلى في الجنة اصبر واحتسب والاصل
يكون بلى فحذف يكن ثم حذفت نون الكثرة الاستعمال فصار بلى
وهذا الحذف جائز لا واجب ولذلك جاء الوجهان في كتاب
الله تعالى نحو ولم يك من المشركين ولم يكن جبارا عصيا فلو لى
الكاف ساكن عادت النون نحو لم يكن الله وللوجوب عود النون
قبل الساكن لم يجئ الفعلان في الحديث المذكور بالحذف بل حذفت
نون الاول لعدم ساكن بعده وثبتت نون الثاني لالتقاء ساكنا
ولا يستصحب الحذف قبل ساكن الا في ضرورة كقوله الشاعر

فان لم تلك المرأة ابدت وسامة فقد ابدت للمرأة جبهة ضيغم

وترى في قول ام حارثة وان تكن الاخرى ترى ما اصنع
مضارع راء بمعنى راى والكلام عليه كالكلام على قول ابي جهل
متى يراك الناس وكما يجوز رفع يراك لاهمال متى وتشبيهها

هذا آخر ما وجد من الاصل ولله الحمد والمنة وصلى الله على سيدنا محمد

باذ كذلك يجوز هنا رفع ترى لانه جواب والجواب قد يرفع وان
كان الشرط مجزوم اللفظ كقراءة طلحة بن سليمان اينما تكونوا يدرككم
الموت وكقول الراجز

يا اقرع بن حابس يا اقرع ... انك ان تصرع اخوك تصرع

ونحو فاما الافلا تبايعوا شاهد على ان حرف الشرط قد يحذف ويبقى
معمولاه بما كان واسمها وخبرها المنفي بلا النافية فان الاصل فان
كنتم لا تفعلون فلا تبايعوا ومثله في جامع المسانيد قول النبي صلى
الله عليه وسلم للفاسق جاحتي ان تشفع لي يوم القيامة اما لا فأعيّ
بكثرة السجود اي ان كنت لا بد لك من ذلك فأعني ومن
ذلك قول الراجز

اصرعت الارض لو أن مالا ... لو أن ثوقا لك اوجما لا

او تلتمس من عنهم اقبالا ... اي ان كنت لا تملكين ابلا او ثوقا

قوله جبريل عليه السلام الحمد لله الذي هداك لواخذت الخمر غوت
امتك وقول بعض الصحابة رضي الله عنهم فاديح الله يحبسها
وقول البراء رضي الله عنه اذا رفع راسه من الركوع قاموا قياما
حتى يرونه قد سجد وقول ابن عباس رضي الله عنه انى خشيت ان
اخرجكم فتمشون في الطين وقول سعد لقد اصطلى اهل هذه البحيرة
على ان يوجع فيصطرون قلت يظن بعض النحويين ان
لام جواب لو غير لو فعلت لعلت لازمة والصحيح جواز
حذفها في افصح الكلام المنثور كقوله تعالى لو شئت اهلكتهم من قبل
وكقوله تعالى انظر من لو نبيا الله اطعمه ومنه قول رجل للرسول
الله صلى الله عليه وسلم والله لو كلمت لصدقت ولعمر لمن احب ان
تصدقت عنها قال نعم لو يجوز في فاديح الله يحبسها الجزم على
حمله جواب الدعاء لان المعنى ان تدعه يحبسها وهو اجود الاوجه
ويجوز الرفع على الاستئناف كانه قال فاديح الله فهو يحبسها ويجوز
النصب



النصب على اضمار ان كانه قال فاديح الله ان يحبسها ومثله قراءة
الاعمش ولا تمنن تستكثر وقول بعضهم العرب خذ اللص قبل
ياخذك وقول طرفة الا ايها ذا الزاجري احضر الوغى
وان اشهد اللذات هل انت مخلدي ... ونحو فاما حتى يرونه
قد سجد اشكال لان حتى فيه بمعنى الى ان والفعل مستقبل بالنسبة الى
القيام فحقه ان يكون بلا نون لاستحقاقه النصب لكنه جاء على
لغة من يرفع الفعل بعد ان حملا على ما اختاره كثير كآية مجاهد لمن
اراد ان يتم الرضاعة بضم الميم وكقول الشاعر

يا صاحبي قد نفت نفوسكما ... وحيثما كنتما لعيتما رشدا
ان تحملا حاجتي خف محملها ... تستوجبا منة عندي بها ويدا
أن تقرآن على اسماء ويحكما ... مني السلام وان لا تشعرا احدا

وكقول الآخر

الى عطاء ان يخبر ونني ... بناطفة خرساء مسواكها حجر

واذا اجيء بان بعد اما لها ظاهرة فترك اعمالها مضرة واما بالجواز
وقول سيبويه انا احرجكم فتمشون على تقدير فانتم تمشون ويجوز
النصب معطوفا على ان احرجكم مصدرة ترك نصبه على اللغة
التي ذكرناها فيكون الجمع بين اللغتين في كلام واحد بمنزلة قوله
فما زيد حالما ولا عمرو منطلق فيجمع في كلام واحد بين اللغة
الحجازية واللغة التميمية وقد اجتمع الاهمال والاعمال في البيت
المنسوب بان تقرآن والكلام على ان يتمشون كالكلام في تمشون
وفي حديث الغار فاذا اوجبتها راقدين قمت على رؤسهما حتى
يستيقظان متى استيقظا وهو مثل حتى يرونه قد سجد ومنه
قول عائشة رضي الله عنها كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر وقول عمر
رضي الله عنه ومالنا والرمل انما كنا راءينا به المشركين وقد

اهلكهم الله ويروى رايتنا بيائين وفي حديث ابن عبد الرحمن
ان عثمان رضي الله عنه حيث حوصر اشرف عليهم قلت مكان على
وزنه افتعل مما فاؤه واو وياء فابدال فائه تاء لازم في اللغة
المشهورة نحو اتصل يتصل واتسر يتسر فالتاء الاولى في اتصل
بدل من واو وفي اتسر بدل من ياء فان كان فاء ماوزنه
افتعل همزة ابدلته يا بعد همزة الوصل مبدوءا بها نحو ايتمن
وايتمر وايتمار والفا بعد همزة المتكلم نحو ائتمر وسلمت
فيما روى ذلك نحو ايتمار ايتمر وتمر وقد شبه هذا النوع
بما فاؤه واو او ياء فتجيئ بتا مشددة قبل العين لكنه مقصور
على السماع كاتزر واتكل من الغيظ ومنه قراءة بن محيصن فلولا
الذي ائتمن امانته بالف وصل وتاء مشددة وخ ومالنا
والدليل شاهد على وجوب نصب المعطوف معه بعد الضمير المجرور
في نحو مالك وزيدا وما شانك وعمرا وحسبك واخاك درهم
وانما وجب نصب ما ولي الواو في هذه الامثلة وشبهها لان
هتلوها ضمير مجرور ولا يجوز العطف عليه الا باعادة الجار
فلو كان بدل الضمير ظاهر جاز النصب نحو مالزيد والعرب
يشبهها واجاز الاخفش والكوفيون العطف على الضمير المجرور
دون اعادة الجار ويجوز على هذه بهم مالنا والدليل بالجر
وروى الاخفش في نحو بك والضحاك سيف مهند الجر على العطف
والنصب على كونه مفعولا معه والرفع بالابتداء وحذف الخبر
وقوله رايتنا بيائين المذكورين معناه اظهرنا لهم القوة ونحن ضعفا
نحمل ذلك رياء لان المرائي يظهر غير ما هو عليه ومن رواه
بيائين على المصدر وان لم توجد الكسرة كما قالوا في اخيت
واخيت حملا على نواخي ومواخاة والاصل يؤاخي ومؤاخاة
فقلبت الهمزة واوا لانضمها بعد ضمة وفعل ذلك بهمزة الفعل الماضي

وان لم



وان لم توجد الضمة ليجري على سنن المضارع والمصدر وفي قوله
حيث حوصرا شرف عليهم حجة للاخفش في جواز استعمال حيث ظرف
زمان لان المعنى حين حوصرا شرف عليهم ومثله قول الشاعر

للبني عقيل يعيش به ٭ حيث تهدي ساقه قدمه

ومنها قول المذكورين للنبي صلى الله عليه وسلم وعليها الذي رايته
يشق راسه فكذاب قلت في قولها الذي رايته يشق راسه
فكذاب شاهد على ان الحكم قد يستحق بتلك العلة وذلك ان
المبتدا لا يجوز دخول الفاء على خبره الا اذا كان شبيها بمن
الشرطية وما اختها في العموم واستقبال ما يتم به المعنى نحو الذي
ياتيني فمكرم اذا لم يقصد اتيانا معينا فالذي على هذا التقدير
بمنزلة من في العموم واستقبال ما بعدها فجاز ان تدخل الفاء
على خبرها للشبه بجواب الشرط فلو كان المقصود بالذي معينا
زال الشبهتان وامتنع دخول الفاء على الخبر كما امتنع دخولها
على الخبر في المبتدآت المقصود بها التعيين نحو زيد مكرم فلو
قلت زيد فمكرم لم يجز فكذا الا يجوز الذي ياتيني فمكرم اذا
قصدت بالذي ياتيني معينا لكن الذي ياتيني عند قصد
التعيين شبيه في اللفظ بالذي ياتيني عند قصد العموم فيجوز
دخول الفاء على خبره حملا للشبيه على الشبه وان لم تكن العلة
موجودة فيه ويدل على ان العرب تعتبر مثل هذا بناؤها زيدا
وشبهه من اعلام الاناث المعدولة لشبهها بنزال وشبهه من
اسماء الافعال فاجراء الموصول المعين مجرى الموصول العام
في ادخال الفاء على خبره كاجراء زيد مثل منزال في البناء
فهذا سبب اجاز دخول الفاء في قولها الذي رايته يشق
راسه فكذاب ونظيره قوله تعالى وما اصابكم يوم التقى
الجمعان فباذن الله فان مدلول ما معين ومدلول اصابكم

ما من الانذر وعمى فيه الشبه اللفظي فان لفظها اصابكم يوم التقى
الجمعان كلفظ وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فاجريا
في مصاحبة الفاء مجرى واحدا ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم
قوموا فلاصلي لكم بحذف الياء وتبوتها مفتوحة وساكنة وقول
عائشة رضي الله عنها صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شاكي
قلت اللام عند ثبوت الياء مفتوحة لام كي والفعل بعدها
منصوب بان مضمرة وهي ان والفعل في تاويل مصدر مجرور واللام
ومصحوبها خبر مبتدا محذوف والتقدير فقوموا فقيامكم لاصلي
لكم ويجوز على مذهب الاخفش ان تكون الفاء زائدة واللام
متعلقة بقوموا واللام عند حذف الياء لام امر ويجوز فتحها
على لغة سليم وتسكينها بعد الفاء والواو وثم على لغة قريش
وحذف اللام علامة للجزم وامر المتكلم نفسه بفعل مقرون
باللام فصيح قليل في الاستعمال ومنه قوله تعالى وليحمل خطاياكم
واما في رواية من اثبت الياء ساكنة فيحتمل ان تكون اللام
لام كي وسكنت الياء تخفيفا وهي لغة مشهورة اعني تسكين الياء
المفتوحة ومنه قراءة الحسن وزر وابا بقي من الربا وقراءة
الاعمش فنسي ولم نجد له عزما ومتنا روى عن ابي عمرو ومن
اجازة ثانيا اثنين بالسكون ذكره ابن جني في المحتسب ومن الشواهد
الشعرية قول الاعشى اذا ما هادي الفتى في البلاد صدد
الفتاة اطاع الامرا ويحتمل ان تكون اللام لام الامر وثبتت
الياء في الجزم اجراء للمعتل مجرى الصحيح كقراءة قنبل انه من يتقي
ويصبر وقد تقدم الكلام على ذلك في الجزم اجراء المعتل
مجرى الصحيح وقول ام المومنين رضي الله عنها وهو شاكي بثبوت
الياء في الوقف وجد صحيح قرا به ابن كثير في هاد وواق
وواق وباق والوقف بحذف الياء ايسر واكثر في كلام العرب
ولا يجوز



ولا يجوز في الوصل الا الحذف ومن اثبت في الوقف فلا ينبغي لها
في الخط مراعيا لحال الوقف كما رعيت في انا ولكنا هو الله ربي
ولا ان يجذفها مراعيا للوصل وهو الاجود ومنها كن شاهدا
المومنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر
وقول حارثة بن وهب صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم وهن اكثر
ما كنا قط وقول سالم وكان ابن عمر يقدم ضعفة اهله وقول
ابن عباس انا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة
في ضعفة اهله وقول عروة اما ان جبريل نزل فصلى امامه
وقول ابن مسعود اقرانيها النبي صلى الله عليه وسلم فاه الى في وقوله
صلى الله عليه وسلم كل سلامى عليه صدقة كل يوم وقوله عليه السلام
بينما انا ائما اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر يهادى
بين رجلين وقول مالك بن جعشم يا نبي الله مرني بما شئت
الف اللغة المشهورة تجريد الفعل من علامة تثنية وجمع
عند تقديمه على ما هو مسندا اليه استغناء بما في المسند اليه من العلامات
عن حضنا اخواك وانطلق بعبدك وبتبعهم اماوك ومن العرب
من يقول حضنا اخواك وانطلق بعبدك وبتبعهم اماوك والسبب
في هذا الاستعمال ان الفاعل قد يكون غير قابل لعلامة تثنية
وجمع كمن فاذا قصدت تثنيته او جمعه والفعل مجرد لم يعلم
القصد فاراد اصحاب هذه اللغة تمييز فعل الواحد من غيره
فوصلوه عند قصد التثنية والجمع بعلامتيهما وجردوه عند
قصد الافراد فزيغوا اللبس بما امروا به ذلك فما لا لبس فيه
ليجري الباب على سنن واحد وعلى هذه اللغة قول النبي صلى الله
عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة وقول من رد كذ نساءه
المومنات وقول اشتكلت امها التي تحتني ومنه قول الشاعر
نصروك قومي فاعتززت بنصرهم ولو انهم خذلوك كنت ذليلا



تفهما

ومثله زان العوالي الس لاح بمفرق • فاعرض تخي بالخدود النواضر
ومثله شيما حاتم واوس لدن فاقتد عطايا يا ابن عبد العزيز •
وفي اضافة نساء المومنات شاهد على اضافة الموصوف الى الصفة
عند امن اللبس لان الاصل وكن النساء المومنات وهو نظير جبة
الحمقاء ودار الاخرة ومسجد الجامع وصلاة الاولى وفي قوله ونحن
اكثر ما كنا قط استعمال قطعا غير مسبوقة ببني وهو مما خفي على اكثر
النحويين لان المعهود استعمالها لاستغراق الزمان الماضي بعد نفي
نحو ما فعلت ذلك قط وقد جاء في هذا الحديث دون نفي وله
نظائر وهي ضعيف على ضعفه تخريب ومثله جنيت وحنيته
واما من قوله وح اما ان جبريل نزل بحرف الفتاح بمنزلة الا
وتكون ايضا بمعنى حقا ذكر ذلك سيبويه والاشارة بها الى ذلك
ولا اشكال في فتح همزة اما مدبلا في كسرها لان اضافة اما مع
معرفة والموضع موضع الحال فوجب جعلها نكرة بالتاويل
كغيره من المعارف الواقعة احوالا كارسلها العراك وجاوا
قضهم بقضيضهم وفي قوله خاه الى في ثلاثة اوجه احدها
ان يكون الاصل جاء علا فاه الى فحذف الحال وبقي معموله
كالعوض منه الثاني ان يكون الاصل من فيه الى فحذفت من
وتعدى الفعل بنفسه فنصب ما كان مجرورا الثالث ان يكون
موولا بمتناول من كما يوول بعته يدا بيد بمناجزة والمعهود
فيما كل مضافا الى نكرة من جنسه وضميره وغيرهما ان يجيء على وفق
المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وان كل نفس لما
عليها حافظ وقد يجيء على وفق كل كقوله كل سلامي عليه صدقة
فذكر الضمير موافقة لكل لانه مذكر ولو جاء به على وفق سلامى
لانثه لانها مؤنثة ولو فعل ذلك لكان اولى والغاء في قوله فاذا
رجل ادم زائدة كالاولى من قوله تعالى فبذلك فليفرحوا
وكالغاء

وكالغاء التي قبل ثم في قول زهير
ارانى اذا ما بت بت على هوى • ثم اذا اصبحت اصبحت غاديا
وفي قول ملك بن جعشم مرفا ثم شئت شاهد على اجراء ما الموصولة
مجرى ما الاستفهامية في حذف الفها اذا جرت لكن بشرط كون الصلة
شاوفاعلها ومنها قول انس رضي الله عنه كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي في نعليه وقول الراوي كان شريح يامر الغريم
ان يحبس الى سارية المسجد وقول الاخر وصرفت الطرق في حديث
جبريح نبتي صومعتك من ذهب قال لا الا من طين وقول انس
رضي الله عنه مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة مسقوطة وقول عمر
رضي الله عنه لا ندخل كنائسهم من اجل التماثيل التي فيها الصور
وقد يجيء بمعنى السنخ والصور قلت في من قوله في نعليه بمعنى باء
المصاحبة كقوله فخرج على قومه في زينته وكقول الشاعر
ركبا في بيت عبدة في نبج • كانها فضة قد مسها ذهب
ويجوز في يامر الغريم ان يحبس وجهان احدهما ان يكون الاصل
يامر الغريم ان يحبس طويلا استعمال ثم حذفت الباء كما حذفت
في قول الاخر امرتك الخير فافعل ما امرت به الثاني ان يريد
بقوله يامر الغريم ان يحبس فجعل المطاوع موضع المطاوع كما قالوه
اياه والى من قوله الى سارية المسجد بمعنى مع لقوله تعالى ولا
تاكلوا اموالهم الى اموالكم وكقول الشاعر
فلم ارعد الا عشرين حجة • فيا عجبا قد مضين الى عشر
ومعنى صرفت الطرق اي خلصت وبينت والصفاقة من الصرف
وهو الخالص من كل شئ فقيل منه صرف وتصرف كما قيل من
الممحض محض وتمحض وفي قول جبريح لا الا من طين شاهد على
حذف المجزوم بلا التي للنهي فان مراده لا تبنوها الا من طين
ومسقوطة بمعنى مسقطة ولا فعل له ونظيره مرقوق بمعنى مرقق

اى ستر قد من ابنى جنى ومثله ايضا رجل مغوث اى جبان ولا فعل له انما يقال فند بمعنى مرض فؤاده لا بمعنى جبن وكماة مفعول ولا فعل له حائل ولا مفعول له كقراءة النخع ثم عموا وصموا كثير منهم ولم يجئ مثنى ولا مضموم الا فنا، باعمى واصم ويجوز فى قوله من اجل التمايل التى فيها الصور الجر على البدل والنصب باضمار اعنى والرفع باضمار مبتدا ويجوز جعل المجرور معطوفا بواو محذوفة كما حذفت او فى قول عمر رضى الله عنه صلى رجل فى ازار ورداء فى ازار وقميص فى ازار وقباء ولا اشكال فى رواية من اثبت الواو قبل الصور ومنها قول ابن عباس رضى الله عنه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحائط من حيطان المدينة فسمع صوت انسانين يعذبان فى قبورهما وقوله عليه الصلاة والسلام يكفيك الوجه والكفين وقوله فاذا افرها حبائل اللؤلؤ وقول حفصة لام عطية اسمعت النبى صلى الله عليه وسلم قالت بابى نعم وقول عمر رضى الله عنه آمر ابيبنيان المسجد ان لا ينكس من المطر واياك ان تحمر او تصفر فتفتن الناس وفى بعض النسخ بلا الف قبل الكاف قلت فسمع صوت انسانين شاهد على جواز افراده للمضاف المثنى معنى ان كان جزء ما اضيف اليه من دليل اثنين نحو كملت رأس شابين وجمعه اجود نحو فقد صغت قلوبكما والتثنية يعاضدانها قليلة الاستعمال وقد اجتمع التثنية والجمع فى قول الراجز

ومهمهين قذفين مرتين ظهراهما مثل ظهور الترسين

فان لم يكن المضاف جزء ما اضيف اليه فالاكثر مجيئه بلفظ التثنية نحو سل الزيدان سيفيهما وان امن اللبس جاز جعل المضاف بلفظ الجمع وفى يعذبان فى قبورهما شاهد على ذلك وكذا قوله عليه السلام لعلى رضى الله عنه اذا اخذتما مضاجعكما

وفى جر



وفى جر من جر الوجه من يكفيك الوجه والكفين وجهان احدهما ان يكون الاصل يكفيك سبى الوجه والكفين فحذف المضاف وبقى المجرور به على ما كان عليه والثانى ان يكون الكاف حرف جر زائد كما هو فى ليس كمثله شئ اى ليس مثله شئ ولا بد من الحكم بزيادته لان عدم زيادته يستلزم ثبوت مثل لا شئ مثله وذلك محال ومثل كاف كمثله هما فى مثال اللؤلؤ المكنون والكاف فى قول الراجز لواحق الاقراب فيها كالعقق • يريد فيها العقق اى الطوال

ويجوز على هذا الوجه رفع الكفين عطفا على موضع الوجه فانه فاعل وان رفع الوجه وهو الوجه الجيد المشهور والكاف ضمير المخاطب ويجوز فى الكفين حد الرفع بالعطف وهو الاجود والنصب على انه مفعول معه وفى قول ام عطية باب اربعة اوجه احدها سلامة الهمزة وسلامة الياء والثانى ابدال الهمزة ياء وسلامة الياء والثالث سلامة الهمزة وابدال الياء الفا والرابع ابدال الهمزة ياء والياء الفا وفى كاس الناس ثلاثة اوجه ثبوت الهمزة مفتوحة على ان ماضيه كئس وهو اجود الاوجه الثانى حذف الهمزة وكسر الكاف على ان اصله اكئس وحذفت الهمزة تخفيفا على غير قياس كما حذفت يا فلان ولاب لك وفى قراءة ابن محيصن فجاءته احداهما وتظير حذف همزة اكئس وصير ورته كس قراءة عمرو بن عبيد الواحدة أو صفيه بكسر النون موصولة بسكون الراء وفى واياك قد سمعهم ان تحمرا وتصفرا شاهد على ان الواو فى واياك ان تفعل لا تلزم كما تلزم فى اياك والترك لكن اذا لم تثبت فالتقدير اياك من ان تفعل فحذفت من لان حذف ما جرا ن وأن تعمد ويجوز ان يقال كس الناس بضم الكاف على ان يكون من كئس فهو مكنوس اى صانه ولم اعلل الكسور الكاف بمثل ما علل

به المضموم لانه للاتى مضاعف متعد فبابه الضم وسمع فيه
الكسر شاذ كهبة بجبه فلا يقدم عليه الا بنقل ومنها قوله
النبى صلى الله عليه وسلم اعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر من بله ما اطلعتم عليه
وقوله صلى الله عليه وسلم رويدك سوقك بالقوارير وقوله صلى الله
عليه وسلم ولا الذهب بالذهب الا ها وها وقول عائشة
رضى الله عنها فدخل النبى صلى الله عليه وسلم فقال اعندكم شىء قالت
لا الا شىء بعثت به ام عطية وقولها اقول ماذا او قول ابى موسى
اتينا النبى صلى الله عليه وسلم نفر من الاعراب وقول عمر رضى الله
عنه انى ارى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان امثل قلت
المعروف استعمال بله اسم فعل بمعنى اترك ناصبا لما يليه بمقتضى
المفعولية كقول الشاعر

تسلى الغطوف اذا غنى الحداة بها ٭ مشى الجواد فبله الجلة النجبا

واستعماله مصدرا بمعنى الترك مضافا الى ما يليه والفتحة فى الاول
بنائية وفى الثانى اعرابيه وهو مصدر مهمل الفعل بمعنى اترك
وندر دخول من عليه زائدة فى قوله من بله ما اطلعتم عليه
ورويد من رويدك سوقك بالقوارير اسم فعل بمعنى أرود
اى امهل والكاف المتصلة به حرف خطاب وفتحة دال بنائيه
ولك ان تجعل رويد مصدرا مضافا الى الكاف ناصبا سوقك
وفتحة دال على هذا اعرابية وها ايضا اسم فعل بمعنى خذ مخففه
ان لا يبنى بعد الا كما لا يقع بعدها خذ وبعد ان وقع بعد
الا يجب تقدير قول بعده يكون به محكيا فكانه قال ولا
الذهب بالذهب الا مقولا عنده من المتبايعين ها وها
وفى قول عائشة رضى الله عنها لا الا شىء بعثت به ام عطية
شاهد على ابدال ما بعد الا من محذوف لان الاصل لا شىء

عندنا

عنى

عندنا الا شىء بعثت به ام عطية وفى قولها اقول ماذا شاهد على
ان ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا انفارق وجوب التصدير
فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا فالرفع كقولهم كان ماذا والف
كقول ام المؤمنين ماذا واجاز بعض العلماء وقوعها تميزا كقولك
لمن قال عندى عشرون ماذا وفى قول ابى موسى اتينا النبى صلى
الله عليه وسلم نفر شاهد على ما ذهب اليه الاخفش من جواز ان
يبدل من ضمير الحاضر بدل كل من كل فيما لا يدل على احاطة
وعليه حمل الاخفش ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه
الذين خسروا انفسهم وقيد بهذا المختلف فيه بكونه بدل
بعض من كل احترازا من بدلى البعض والاشتمال فانهما جائزان باجماع
كقول الشاعر

اوعدنى بالسجن والاداهم ٭ رجلى فرجلى شثنة المناسم

لا يقول الا بباطل

اريني اقاتل انني لك طاعما ٭ وما انثنى حلمى مخافة عاصما

وقيد بذلك ايضا بكونه انه لا يدل على الاحاطة لان الدال
على ما جائز باجماع كقوله تعالى تكون لنا عيدا لاولنا واخرنا
اى لكون عبيدة بن الحارث رضى الله عنه

كما برحت اقدامنا مقامها ٭ ثلاثتنا حتى ازيروا المنايا

ويشهد لصحة ما ذهب اليه الاخفش قول الشاعر

وشوهاء تعدو بى الى صارخ الوغى ٭ بمستلئم مثل الفنيق المرحل

وفى اراك لو جمعت هؤلاء شاهد على ان لو قد تعلق بها افعال
القلوب ومنه قول رجل للنبى صلى الله عليه وسلم ان امى افتلتت
نفسها واظنها لو تكلمت لتصدقت فهل لها من اجر ان تصدقت
عنها قال نعم ومنها قول عبد الله بن عمر لابيه اقم فانى
لا ايمنها ان تستمد عن البيب قلت يجوز كسر حرف المضارعة

اذا كان الماضي على فعل وكان حرف المضارعة واوا او ياء من الكسر
ما لغيرها اذا كانت الفاء واوا او كان ماضيه ابى نحو يوجل
ويبى وعلى هذه اللغة جاء لا أمهما ويجوز كسر غير الياء من
حروف المضارعة اذا كان اول الماضي تاء المطاوعة او الف
الوصل نحو تتعلم وتستنصر والضمير في ايمنها عائد على الجماعة
التي قصدت الجهر فان مشاهد تها تغني عن ذكرها وفي مستصد
ضمير مرفوع عائد على الجماعة ولا يجوز ان يكون الضمير في ايمنها
ضمير القصة لان عامل ضمير الشان والقصة لا يكون الا
ابتداء او لبعض نواسخه وايمن مفايد لذلك ومنها قول النبي
صلى الله عليه وسلم لجابر هل تزوجت بكرا ام ثيبا وقوله صلى الله عليه
وسلم من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون
فهو شهيد ومن مات في البطن فهو شهيد وقوله صلى الله عليه
وسلم اما تلقى احدكم ان يضع يده على فخذه ثم يسلم على اخيه من عن
يمينه او شماله قلت في هل تزوجت بكرا ام ثيبا شاهد على
ان هل قد تقع موقع الهمزة المستفهم بها عن التعيين فتكون بعدها
متصلة غير منقطعة لان استفهام النبي صلى الله عليه وسلم جابرا
لم يكن الا بعد علمه بتزوجه اما بكرا واما ثيبا فطلب منه الاعلام
بالتعيين كما كان يطلبه باي فالموضع اذا موضع الهمزة لكن
استغني عنها بهل وقد ثبت بذلك ان ام المتصلة قد تقع بعد
هل كما تقع بعد الهمزة ومن من قوله صلى الله عليه وسلم في الطاعون
وفي البطن بمعنى الباء الدالة على السببية كقوله تعالى لولا كتاب
من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم ومن قوله صلى الله عليه
وسلم من عن يمينه شاهد على استعمال عن اسما وان ذلك غير
مخصوص بالشعر ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم تقال
الذنب هذه المستنقعة ما من من لها يوم السبع يوم لا راعي لها

غيري



غيري وقول عمر رضي الله عنه واعجبا لك يا ابن عباس وقول
حذيفة لم يتم الركوع والسجود ولو مت مت على غير الفطرة
التي فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم قلت يجوز في هذا من قوله
هذه المستنقعة معنى ثلاثة اوجه احدها ان يكون منادى
محذوفا منه حرف النداء وهو مما منعه البصريون واجازه
الكوفيون واجازته اصح لثبوتها في الكلام الفصيح كقول ذي الرمة
اذا هملت عيني لها قال صاحبي • بمثلك هذا لوعة وغرام
ومثله قول الآخر
فيا ارعواء قلبي بعد ما الممراسي شيبا الى الصبا من سبيل
ويقول بعض الطائيين
ان اللاوم وضعوا قومي كهم فهم • هذا اغتهم تالق من عاد لك مخذولا
ومثله قول الآخر
اللهم فصل ثنائي واري نماتا • وصلني كما زممت تلاتا
اراد وصلي الآن يا تا اي يا هذه والثاني ان يكون هذا
في موضع نصب على الظرفية مشارا به الى اليوم والاصل هذا
اليوم المستنقعة ما مني والثالث ان يكون هذا في موضع نصب
على المصدرية والاصل هذا الاستنقاع فاذا استنقعة ما مني والاصل
في قوله يوم السبع بضم الباء فكرها على لغة بني تميم فانهم يسكنون
العين المضمومة من الاسماء والافعال وكذلك يفعلون بالعين
المكسورة فيقولون في تمر تمر وابل وواني قوله واعجبا لك اذا
نون اللام فعل بمعنى اعجب ومثله واها ووى وجئ بعدة بعجب
توكيدا واذا لم ينون فالاصل فيه واعجبي فابدلت الكسرة
فتحة والياء الفا كما فعل في يا اسفا ويا حسرتا وفيه شاهد
على استعمال واني منادى غير مندوب كما يرى المبرد وراية في هذا
صحيح وفي قول حذيفة ولو مت مت شاهد على وقوع الجملة

مواقفا للشرط لفظا ومعنى تعلق ما بعده به وهو احد المواضع
التى يعرض فيها للفضلة توقف الفائدة عليها فيكون لها بذلك
من لزوم الذكر ما للعمدة ومنه قوله تعالى ان احسنتم
احسنتم لانفسكم فلولا على غير الفطرة ولا نفسكم لم يكن للكلام
فائدة وفيه ايضا شاهد على اخلاء جواب لو المثبت من اللام
وهو مما يخفى على اكثر الناس مع انه فى مواضع من كتاب الله نحو
لو شئنا اهلكناهم من قبل وايای ولو نشاء اصبناهم بذنوبهم
وانطعم من لو يشاء الله اطعمه وفى قوله على غير الفطرة التى فطر
الله محمدا صلى الله عليه وسلم وجهان احدهما ان يكون الاصل على غير
الفطرة التى فطرها والضمير ضمير الفطرة ومنصوب بنصب
المصدر ثم حذف لكونه متصلا منصوبا بفعل كما تقول عرفت
العطية التى اعطيتها زيدا والملامة التى لمتها عمرا ثم تحذف
فتقول عرفت العطية التى اعطية زيدا والملامة التى لمت عمرا
والثانى ان يكون الاصل على غير الفطرة التى فطر الله عليها
ثم حذفت على والمجرور بها لتقدم مثلها قبل الموصول وفيه ضعف
ضعف لعدم عمل اثرتها اياه وعدم تعلقها بمثل ما تعلقت به
فى الصلة فلو عملت اثرته وتعلقت بمثل ما تعلقت به فى الصلة
زال الضعف كقولك سلمت على الذى سلم زيد ومثل هذا فى
عدم الضعف قوله تعالى ويشرب مما تشربون فان الجار الذى
قبل ما مثل الذى بعدها ومباشر لها ومتعلق بمثل ما تعلق به
فى الصلة ومنها قول الله تعالى للرحمة وقول ابراهيم عليه
السلام مهيم وقول النبى صلى الله عليه وسلم ولا اقول ان احدا
افضل من يونس ابن متى وقول ابى سعيد وقسمها بين اربعة
نفر بين عيينة بن بدر واقرع بن حابس وزيد الخيل
والرابع اما علقمة واما عامر بن الطفيل قلت اصل به

فى هذه



فى هذه المواضع ما الموقفها حذفت الهاء ووقف عليها بهاء
السكت والسائغ ان لا يفعل ذلك الا وهى مجرورة ومن سكتها
هكذا غير مجرورة قول ابى ذؤيب قدمت المدينة ولاهلها يجيج
بالبكاء كضجيج الحجيج اهلوا بالاحرام فقلت مه فقيل هلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثله قول الحجاج لليلى الاخيلية
ثم مه قالت ثم لم يلبث ان مات وحكى الكسائى ان بعض كنانة
يقولون معندك ومصنعت فيحذفون الالف دون حرف ولا
يصلون الميم بهاء السكت لعدم الوقف وفى الاقتصار على الميم
فى معندك ومصنعت دليل على ان الهاء فى قول ابى ذؤيب والحجاج
انما سكت لا بد من الالف كما زعم الزمخشرى لانها عوملت
معاملة الموصلة بالمجرورة من السقوط وصلا والثبوت وقفا
ولو كانت بدلا من الالف لجاز ان يقال مه عندك ومه صنعت
ويدل لهم ما لهمزة فى اخبرونى ولا اقول ان احدا افضل من يونس
ابن متى سلف احد فى الايجاب لان فيه معنى النفى وذلك انه
معنى لا احد افضل من يونس والشئ قد يعطى حكم ما هو فى معنا
وان اختلفا فى اللفظ ومن ذلك قوله تعالى اولم يروا ان الله
الذى خلق السموات والارض ولم يعى بخلقهن بقادر على ان يحيى
الموتى فاجرى فى دخول الباء على الخبر مجرى اوليس الذى
خلق السموات والارض بقادر لانه بمعناه ومن اتباع
احد فى الايجاب الموول بالنفى قول الفرزدق
ولو سئلت عنى نوار واهلها اذا لحلم ينطق الشفتان
فاوقع احدا قبل النفى لانه بعد بالتاويل كانه قال اذا لم
ينطق الشفتان منهم احد وفى قوله وافرع بن حابس بالالف واللام شاهد على ان ذا الالف واللام من الاعلام
الغلبية قد ينزعان منه فى غير نداء ولا اضافة

ولا ضرورة وهو ما جرى على أكثر النحويين ومنه ما حكى سيبويه
رحمه الله تعالى عن بعض العرب هذا يوم اثنين مباركا
ومما جاء منه في الشعر قول مكين الدارمي
ونابغة الجعدي في الرمل بيته

عليه صفيح من رخام موضّع

تم الكتاب والحمد لله العزيز
الوهاب حسبنا الله ونعم
الوكيل ولا حول
ولا قوة إلا بالله العلي
العظيم وصلى الله
على سيدنا
ومولانا
محمد
وعلى آله
وصحبه
وسلم

غفر الله للكاتب
ولوالديه ولجميع
المسلمين

أمانة بكم وقد عرضته على أستاذين في القعدة
فسمع على يد الفقير محمد وأكمل على عثمان

١٧٧

١٧٥ - ورقة

وسطة مسائل

٩١٢ × ٦٨٤

١٢٨٨